عديمو الجنسية بمرسوم

أنهوا أزمة سحب الجنسية في الكويت

عديمو الجنسية بمرسوم

أنهوا أزمة سحب الجنسية في الكويت

تموز/يوليو 2026

أُنجز هذا التقرير بفضل دعم الصندوق العالمي لانعدام الجنسية.

GLOBAL STATELESSNESS FUND

حول التقرير

أعدّ أندرو ماكينتوش وGZ من سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان المسودة الأولية للنص، فيما راجع أندرو ماكينتوش النسخة النهائية. وساهمت إيفغينيا سيريبرياكوفا، وسيارا سالزبوري، وميريديث وومبل، ومريم أوكاسين في التقرير، بما في ذلك في القسم المتعلق بالقانون الدولي. وأسهمت مذكرة مشتركة قادتها NASI وقُدمت إلى أحد المقررين الخاصين للأمم المتحدة في صياغة محتوى التقرير، كما وفّرت مواد تتعلق بحالات فردية. وساهمت كريستينا ستوكوود من مركز الخليج لحقوق الإنسان؛ وفلاح سيد من مجموعة حقوق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛ وأحد أعضاء فريق الحركة العالمية لمناهضة انعدام الجنسية، في الأقسام القانونية وغيرها من أقسام التقرير. ساهمت تيانا دانييل كزافييه وزملاء آخرون في معهد انعدام الجنسية والإدماج (ISI) في إعداد القسم المتعلق بالإطار القانوني الدولي. وأجرى دروري دايك البحوث اللازمة للتقرير، وصاغ معظم نصه النهائي، وتولى تحرير الأقسام المتبقية. وصممت ألانيس ماه صفحة الغلاف. ويُعدّ هذا التقرير، إلى حد كبير، ثمرة جهد جماعي.

سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان
تركز على حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع؛ والمدافعين عن حقوق الإنسان؛ وإقامة العدل، بما في ذلك التعذيب؛ فضلاً عن قضايا مواضيعية، ولا سيما الحرمان من الجنسية، وانعدام الجنسية، والحق في المشاركة في الشؤون العامة في البحرين ومنطقة الخليج ومنطقة جنوب غرب آسيا وشمال إفريقيا الأوسع.

مركز الخليج لحقوق الإنسان
تأسس عام 2011، ويقدم الدعم والحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مع التركيز على منطقة الخليج والدول المجاورة، بهدف تعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. ويضطلع المركز بأنشطة مناصرة على المستويين الإقليمي والدولي من أجل إيجاد بيئة أكثر أماناً للمدافعين عن حقوق الإنسان.

الحركة العالمية لمناهضة انعدام الجنسية
هي مجتمع يضم أشخاصاً عديمي الجنسية وناشطين وحلفاء من المجتمع المدني، يعملون من أجل القضاء على انعدام الجنسية، وتحقيق المساواة في حقوق الجنسية للجميع، وضمان حقوق الإنسان لجميع الأشخاص عديمي الجنسية. وتضع الحركة الأشخاص المتأثرين مباشرة بانعدام الجنسية والحرمان من الجنسية وقوانين الجنسية التمييزية في صميم عملها وقيادتها، وتعمل على تعزيز التضامن في هذا المجال.

هويتي، شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
هي شبكة تجمع العاملين والمهتمين بقضايا انعدام الجنسية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وتهدف المنظمة إلى الحد من انعدام الجنسية والقضاء عليه في المنطقة، وحماية حقوق الإنسان للأشخاص عديمي الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، من خلال أنشطة تستند إلى 11 هدفاً.

معهد انعدام الجنسية والإدماج
هو أول منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان مكرسة لتعزيز الحق في الجنسية وحقوق الأشخاص عديمي الجنسية على الصعيد العالمي. ويعمل المعهد بصورة تعاونية لمواجهة التمييز والتعصب وتعزيز المجتمعات الشاملة، من خلال إعمال حق كل شخص في الجنسية وحمايته.

منّا لحقوق الإنسان
هي منظمة غير حكومية للمناصرة القانونية تدافع عن الحقوق والحريات الأساسية وتعززها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وتعمل المنظمة على المستويين الفردي والهيكلي. وتمثل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان أمام الآليات الدولية، وتلفت انتباه الجهات المعنية إلى القضايا الرئيسية للدعوة إلى الإصلاح.

منظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI)
تعمل المنظمة على معالجة التهميش الممنهج للمجتمعات البدوية، ولا سيما في الكويت، التي أصبحت عديمة الجنسية نتيجة سياسات حكومية تعسفية. وتدافع NASI عن الحق الأساسي من حقوق الإنسان في الجنسية، وتعمل على ضمان ألا يُترك أي شخص من دون هوية قانونية أو جنسية أو إمكانية التمتع بحقوق الإنسان الأساسية.

مركز تفعيل الحقوق
يعزز المركز المعايير الدولية لحقوق الإنسان في منطقتي جنوب غرب آسيا وشمال إفريقيا والقرن الإفريقي. ويضطلع بأنشطة التواصل والتدريب والبحث والمناصرة مع المنظمات غير الحكومية، كما يقدم المشورة الفنية للحكومات والشركات.

الفهرس

الاختصارات، والتهجئة، والمسرد واللغة والاصطلاحات 6

نظرة عامة 7

سجلّ من انتهاكات حقوق الإنسان شكّل حملة سحب الجنسية 9
موجز التوصيات المقدمة إلى حكومة الكويت 10
المنهجية 10

الإطار القانوني الدولي 11

تجنب انعدام الجنسية 12
حظر التمييز 12
حظر الحرمان التعسفي من الجنسية 13
الحق في الانتصاف الفعّال والمحاكمة العادلة 14
الانتهاكات المتعاقبة للحقوق المرتبطة 14
استبعاد آليات تقديم الشكاوى الفردية 15
تكريس التمييز ضد المرأة من خلال التحفظات على المعاهدات 15
كيف تحمي حكومة الكويت التمييز المستمر من خلال استخدام التحفظات – حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 16
تجاهل الكويت المستمر – أم تحدّيها؟ – للنداءات والتوصيات والتحذيرات الدولية في مجال حقوق الإنسان 17
التزامات الكويت المعززة بصفتها عضواً في مجلس حقوق الإنسان 18

الإطار القانوني الوطني 20

قانون الجنسية الكويتي لعام 1959 والتعديلات التي أُدخلت عليه في كانون الأول/ديسمبر 2024 ونيسان/أبريل 2026 21
الإطار 1 النطاق شديد التقييد لاكتساب الجنسية الكويتية 22
المرسومان بقانون رقم 116 لسنة 2024 ورقم 158 لسنة 2024 23
الإطار 2 هل كانت قرارات سحب الجنسية المتخذة قبل الإعلان الرسمي عن المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 قانونية؟ 25
المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026: الإطار الجديد والتقييدي للجنسية في الكويت 26
انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان الناجمة عن سحب الجنسية وتعديلات 2024/2026 28
الإطار 3 نماذج مختارة من انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن حملة حكومة الكويت للتجريد من الجنسية في 2024–2025 29
نطاق إمكانية طعن المواطنين الكويتيين في قرارات سحب الجنسية 29

نطاق وعمليات سحب الجنسية في 2024–2025 — 31

الإطار 4 توظيف الجنسية لتحقيق أهداف سياسية 31

كيف يعرف الأشخاص أن جنسيتهم قد سُحبت؟ 37

لمحة 1 سحب الجنسية بموجب المادة 8 والانتهاكات القائمة على النوع الاجتماعي 38

لمحة 2 ظلم عابر للأجيال – معاقبة الأبناء والأحفاد 43

لمحة 3 سحب الجنسية بموجب المادة 13، بما في ذلك الإجراءات الانتقامية المرتبطة بممارسة حرية التعبير والرأي 45

لمحة 4 من أصبحوا عديمي الجنسية، أو عادوا إلى حالة انعدام الجنسية، أو باتوا معرضين لخطر انعدام الجنسية 46

لمحة 5 الأضرار النفسية والاجتماعية 47

لمحة 6 غياب سبل الانتصاف والآثار المتقاطعة 49

الإطار 5 أمثلة على فئات الأشخاص المستهدفين بسحب الجنسية ونماذج من الآثار المترتبة 50

التدابير المتخذة للتخفيف من آثار حملة سحب الجنسية — 51

نطاق عمليات سحب الجنسية: التسلسل الزمني العام والمحطات الرئيسية — 52

الخاتمة: أين المساءلة عن وضع الآلاف في «حالة استثناء»؟ — 56

التوصيات — 59

إلى حكومة الكويت 59

إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والمملكة المتحدة 60

إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين 61

الملاحق — 63

الملحق 1 – الكويت – لمحة عن مجموعة مختارة من الخصائص السكانية المختلفة 63

الملحق 2 – الكويت – تسلسل زمني مختار للتدابير المتعلقة بالجنسية حتى آذار/مارس 2024 وبدء حملة سحب الجنسية 64

الملحق 3 – إدانة المجتمع المدني لحملة حكومة الكويت للتجريد من الجنسية حتى تموز/يوليو 2025 66

الملحق 4 – سحب الجنسية استناداً إلى تقارير المصادر المفتوحة، آذار/مارس 2024 – كانون الأول/ديسمبر 2025 68

الملحق 5 – نظرة عامة على التزامات الكويت الدولية في مجال حقوق الإنسان والتوصيات المقدمة في إطار موضوع: الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية، ضمن الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل لعام 2025 74

قائمة المراجع والمصادر — 79

الاختصارات، والتهجئة، والمسرد واللغة والاصطلاحات

- يُستخدم مصطلحا «المواطنة» و«الجنسية» بالتبادل؛
- عند الإشارة إلى رئيس دولة الكويت، يستخدم هذا النص مصطلحي «الأمير» أو «الحاكم»، وفقاً لاستخدام المؤلف المحدد المُشار إليه، مع إعطاء الأفضلية لمصطلح «الأمير»؛
- لا يستخدم هذا النص الألقاب التشريفية أو التقليدية، مثل «الشيخ» أو أي من صيغها المختلفة؛
- تُرتَّب القوانين الصادرة بمراسيم أميرية في الكويت وفق الرقم الترتيبي والسنة؛ ويستخدم هذا النص رقم المرسوم متبوعاً بشرطة مائلة ثم السنة للدلالة على هذه الممارسة. وعليه، فإن القانون 158/2024 يعني المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024؛
- يشير النص إلى لجنة حكومية مكلّفة بالنظر في حالات سحب الجنسية. وتستخدم المصادر المختلفة تسميات متباينة قليلاً لهذه الهيئة، مثل «اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية» أو «اللجنة العليا للتدقيق في الجنسية الكويتية»، كما تُستخدم تسميات أخرى بحسب المصدر؛
- يُستخدم مصطلحا «القانون» و«التشريع» بالتبادل، بما يعكس استخدام المؤلفين والمصادر المختلفة؛
- الجهاز المركزي أو الجهاز: مؤسسة تابعة لحكومة الكويت. ويُعرف رسمياً باسم «الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية»، ويُشار إليه في هذا التقرير غالباً باسم «الجهاز المركزي» أو «الجهاز». وهو الهيئة الحكومية التي تشرف على جميع جوانب حياة الأشخاص البدون عديمي الجنسية، بدءاً من إصدار وثائق الهوية وصولاً إلى تنظيم الوصول إلى الخدمات الحكومية؛
- يشير هذا النص عموماً إلى المجتمع التاريخي عديم الجنسية في الكويت باسم «البدون»، مع الإبقاء على التهجئات المختلفة الواردة في المصادر الأخرى. فعلى سبيل المثال، تستخدم بعض وثائق الأمم المتحدة مصطلح «بدون». وتعود كلمة «بدون» وغيرها من الصيغ المختلفة إلى عبارة «بدون جنسية». ولا ينبغي الخلط بينها وبين مصطلح «البدو»، وهو جمع «بدوي»، بمعنى الرحّل. وفي الكويت، تنحدر عشرات، بل ربما مئات، الأسر البدون من أصول بدوية، رغم أن معظمها يبدو مستقراً في الكويت منذ عقود طويلة، وأن عدداً كبيراً منها - وإن كان غير معروف على وجه التحديد - لم يعش حياة الترحال قط.

نظرة عامة

«إن ما يحدث في الكويت تجاوز حدود الجنون.»
- تعليق نُشر على منصة إنستغرام في عام 2025

لا يتناول هذا التقرير تداعيات الهجمات على الأراضي الكويتية في سياق النزاع المسلح في الخليج الفارسي، الذي بدأ في شباط/فبراير 2026، والذي كان لا يزال مستمراً وقت كتابة هذا التقرير، في تموز/يوليو 2026.

في 27 أيار/مايو 2024، أصدر مشعل الأحمد الصباح، حاكم الكويت، أو أميرها، مرسوماً بتشكيل «اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية» (اللجنة العليا). وخلال عامي 2024 و2025، وامتداداً إلى عام 2026، جرّدت هذه الهيئة، بصورة تعسفية، عشرات الآلاف من الكويتيين من جنسيتهم، منتهكةً بذلك طائفة من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً.

أصدرت حكومة الكويت قانون الجنسية في عام 1959، قبل حصول الكويت على استقلالها عن المملكة المتحدة في عام 1961. وعلى مدى السنوات اللاحقة، أقرّت الحكومات المتعاقبة تعديلات جزئية ومتفرقة. وفي كانون الأول/ديسمبر 2024 ونيسان/أبريل 2026، أقرّت حكومة الكويت تشريعات منقّحة بصورة شاملة. وقد وفّرت هذه التشريعات أساساً بأثر رجعي للسحب الجماعي للجنسية وللتضييق الشامل على إمكانية الحصول على الجنسية الكويتية.

وفي آذار/مارس 2025، أكد الأمير، في خطاب متلفز، أن حملة سحب الجنسية كانت جزءاً من جهد وطني يرمي إلى «أن نسلم الكويت لأهلها الأصليين نظيفة خالية من الشوائب»، وأن الهدف الرسمي يتمثل في التنقية الوطنية.
كما ادعى وزير الداخلية فهد اليوسف، في آذار/مارس 2025 أيضاً، في حديث على تلفزيون «الراي» الكويتي، أن البلاد كانت مختطفة من قبل جنسيات أخرى، قائلاً: «أنا لن أذكر هذه الجنسيات... فهناك جنسيات دخيلة على المجتمع الكويتي في حياتها الاجتماعية ولغتها وطبعها وعلاقاتها الاجتماعية». وادعى فهد اليوسف أن هؤلاء الأشخاص يشكلون خطراً جماعياً من شأنه تقويض «الطابع الأصيل» للمجتمع الكويتي وإحداث «خلط في الأنساب».

كما أكدت ديباجة تعديل أُدخل في نيسان/أبريل 2026 على قانون الجنسية أن حماية الهوية الوطنية تظل أولوية قصوى، من دون توضيح ماهية هذا المفهوم. ولم يتغير، حتى وقت كتابة هذا التقرير، هذا النهج المفاهيمي ولا تبرير حكومة الكويت لسلوكها.

خلال الفترة من 2024 إلى 2026، جرّدت حكومة الكويت، بصورة تعسفية، الفئات التالية من جنسيتها:

- النساء المتزوجات من كويتيين؛
- الأشخاص الذين مُنحوا الجنسية لقاء خدمات قدموها للكويت في سنوات أو عقود أو أجيال سابقة، مع حرمان

ذريتهم أيضاً من الجنسية؛

- الأشخاص الذين اعتُبر، بأثر رجعي، أنهم حصلوا على الجنسية عن طريق الاحتيال أو بصورة غير قانونية، بما يبطل حق ذريتهم في الجنسية؛
- الأشخاص الذين اعتُبروا مزدوجي الجنسية، وهو أمر غير قانوني بموجب القانون الكويتي؛
- الأشخاص الذين اعتُبروا، بموجب قرار إداري لا يخضع للمراجعة أو للمراجعة المستقلة، خطراً أمنياً، أو الذين اعتبرت حكومة الكويت أن استمرار تمتعهم بالجنسية أمر غير مرغوب فيه أو ضار.

«نسلم الكويت لأهلها الأصليين نظيفة خالية من الشوائب»

الأمير، خطاب متلفز، آذار/مارس 2025

وبما أن الكويت لا تسمح بازدواج الجنسية، فقد أدت حملة حكومة الكويت لسحب الجنسية، نتيجةً لذلك، إلى نشوء حالات انعدام الجنسية أو زيادة خطر الوقوع فيها. فعلى سبيل المثال، واجهت النساء اللواتي امتثلن للقانون في السنوات والعقود السابقة، من خلال التخلي عن جنسياتهن عند الزواج، انعدام الجنسية كنتيجة مباشرة لإجراءات الحكومة. وبالمثل، فإن الأشخاص الذين مُنحت لهم الجنسية من الحكومة لقاء أعمال تعود بالنفع على الكويت كانوا، بوجه عام، قد تخلوا، امتثالاً للقانون، عن جنسياتهم السابقة، وواجهوا، إلى جانب ذريتهم، أيضاً انعدام الجنسية نتيجة لإجراءات الحكومة.

وبحسب حالة الفرد أو الأسرة، كان أثر قرار سحب الجنسية يعني أن حكومة الكويت سحبت، بصورة فورية، حقهم في الالتحاق بمدرسة حكومية، أو الحصول على الرعاية الصحية الحكومية المجانية، أو العمل في وظيفة حكومية، أو العمل على الإطلاق، أو تقاضي معاشهم التقاعدي الحكومي. وقد وضعت هذه الإجراءات عدداً لا يُحصى من الأشخاص في موقف اضطروا فيه إلى طلب المساعدة من سفارات وقنصليات الدول التي ربما كانوا يحملون جنسيتها سابقاً، أو التي كان آباؤهم أو أجدادهم يحملون جنسيتها. وقد تسببت إجراءات حكومة الكويت في انعدام الجنسية وتركت آلاف الأشخاص عرضة لخطر انعدام الجنسية، في حين لم يتمكن هؤلاء الأشخاص، حتى وقت كتابة هذا التقرير، من استعادة أي جنسية.

وتشير الأدلة التي جمعتها منظماتنا إلى أن الأشخاص، في معظم الحالات، حصلوا على الجنسية الكويتية وفقاً للقوانين التي كانت سارية في ذلك الوقت. ويشمل ذلك الغالبية العظمى من الحالات المتعلقة بنساء غير كويتيات اكتسبن الجنسية عن طريق الزواج، وكذلك الأشخاص الذين حصلوا عليها عن طريق النسب من أحد الوالدين أو الأجداد. وإضافة إلى ذلك، في العديد من الحالات، لا تربط الأشخاص الذين وُلدوا ونشأوا في الكويت لآباء أو أجداد سبق أن مُنحوا الجنسية الكويتية أي صلة جوهرية أو فعلية بأي دولة أخرى.

ويرد في قسم الإطار القانوني الوطني عرض موجز للتغييرات القانونية التي أقرتها حكومة الكويت بين عام 1959 والفترة 2024–2026، مع الإشارة إلى آثارها.

يبحث هذا التقرير في طبيعة حملة حكومة الكويت لسحب الجنسية وكيفية تنفيذها. ويعرض أدناه الأساس القانوني للحملة وآثارها الإنسانية: إذ تتحدث الشهادات عن معاناة وضيق شديدين على المستويين الشخصي والعابر للأجيال؛ كما أدت عمليات سحب الجنسية التعسفية وذات الأثر الرجعي إلى جعل آلاف الأشخاص عديمي الجنسية أو عرضة لخطر انعدام الجنسية، وحرمانهم من وثائق الهوية، والدخل، والرعاية الصحية، والتعليم، وحرية التنقل.

ويبدو أن إجراءات الحكومة تنتهك دستور الكويت وقوانينها، فضلاً عن طائفة واسعة من الالتزامات الدولية لحكومة الكويت في مجال حقوق الإنسان.

سجلّ من انتهاكات حقوق الإنسان شكّل حملة سحب الجنسية

لم تحدث حملة حكومة الكويت لسحب الجنسية خلال الفترة 2024–2026 من فراغ؛ بل كانت مجرد جانب واحد من الاضطرابات الاجتماعية والسياسية المتسارعة في البلاد، وشكّلت جزءاً من سجلّ من انتهاكات حقوق الإنسان – بعضها قائم منذ أمد طويل وخطير بطبيعته، وبعضها واسع النطاق أو معمّم – التي شكّلت حملة سحب الجنسية في الكويت خلال الفترة 2024–2026 (انظر الملحق 4).

أيار/مايو 2024

ابعد خمسة أشهر من توليه منصبه، علّق حاكم الكويت أعمال مجلس الأمة الكويتي

في أيار/مايو 2024، وبعد خمسة أشهر من توليه منصبه، علّق حاكم الكويت أعمال مجلس الأمة الكويتي، أي البرلمان. وأدى تعليق أعمال البرلمان إلى إزالة الضوابط والتوازنات التي كان يوفرها هذا الجزء من نظام الحكم، ومثّل تركيزاً للسلطة.

وأعرب عضو مستقل في إحدى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقه من أن التعليق أسهم في عدم الاستقرار السياسي وأضعف الممارسة الفعلية للحقوق السياسية. وعقب تعليق أعمال مجلس الأمة، انتقلت صلاحياته إلى الأمير ومجلس الوزراء، الذي يخضع لرئيس الوزراء المعيّن من قبل الأمير. والأمير هو، في الوقت الراهن، صاحب القول الفصل في ممارسة السلطة في البلاد، ويحكم بموجب المراسيم.

ويشكّل تعليق أعمال مجلس الأمة انتهاكاً للمادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أي الحق والفرصة في «أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يُختارون بحرية؛ و أن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة تجرى دورياً [...] تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين».

أشار مقال نشرته مجلة «الإيكونوميست» في 4 حزيران/يونيو 2026 إلى ما يلي:
«حُظرت البرامج الحوارية. وأُغلقت الديوانيات — وهي منتديات النقاش في الكويت. وامتدت القيود المفروضة على وسائل الإعلام حتى إلى مجموعات واتساب التي تضم ثلاثة أشخاص أو أكثر. وأُلغيت الانتخابات البلدية. ويقول أحد الأكاديميين: «لقد أصبحنا ديكتاتورية».»

إن الأشخاص المتأثرين الذين يتناولهم هذا التقرير لا ينتمون، في غالبيتهم الساحقة، إلى مجموعة الأشخاص في الكويت الذين يُطلق عليهم عموماً اسم «البدون» والذين يُقدّر عددهم بنحو 92,000 شخص أو أكثر (انظر المسرد أعلاه). وقد صنّفتهم الحكومة باعتبارهم عديمي الجنسية منذ عام 1962 وحتى منتصف ثمانينيات القرن الماضي، إلا أن حكومة الكويت تشير إليهم اليوم بوصفهم «مقيمين بصورة غير قانونية»، في حين تواصل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمجتمع الدولي اعتبار أفراد هذه الفئة عديمي الجنسية.

موجز التوصيات المقدمة إلى حكومة الكويت

- إنهاء انعدام الجنسية في الكويت بحلول عام 2030، وضمان ألا يُعتبر أي شخص في الكويت، وفقاً للمعايير والممارسات الدولية، عديم الجنسية؛
- العمل بصورة استباقية مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمجتمع المدني من أجل وضع وتنفيذ برنامج عملي لإنهاء انعدام الجنسية؛
- التعليق الفوري لسحب الجنسية إلى حين مواءمة قانون الجنسية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وأفضل الممارسات الدولية، بما في ذلك من خلال العمل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لضمان الامتثال؛
- ضمان تمكّن الأشخاص المتأثرين بسحب الجنسية من تلبية احتياجاتهم الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية والسكن، وممارسة حقهم في التصرف في حساباتهم المصرفية الشخصية، وإدارة ممتلكاتهم، والحصول على وثائق الهوية والسفر؛
- إعادة الجنسية إلى جميع الأشخاص الذين سحبت الحكومة جنسيتهم في غياب مراجعة مستقلة أو فعّالة وضمانات الإجراءات القانونية الواجبة.

المنهجية

- استند باحثو المنظمات المساهمة والفريق المعني باستكمال هذه المبادرة في إعداد هذا التقرير بصورة أساسية إلى خمسة مصادر للمعلومات:
- محتوى ونتائج وتقييم الأثر الواردة في 38 شهادة، معظمها لنساء، وتتفاوت من حيث مدى شمولها، بما في ذلك أكثر من 10 مقابلات معمّقة؛
- تقييمنا للإطار القانوني، بما في ذلك الالتزامات الدولية المترتبة على الكويت بصفتها دولة طرفاً في معاهدات ملزمة، والقانون غير الملزم – أي الاتفاقات والمبادئ والإعلانات التي تضعها وتصدرها هيئات الأمم المتحدة والتي لا تندرج ضمن قانون المعاهدات، لكنها تعكس أفضل الممارسات الدولية – فضلاً عن القوانين والإجراءات الوطنية في الكويت؛
- تحليل للخطاب استند إلى دراسة امتدت لأكثر من عام للتغطية الإعلامية للقضايا قيد البحث، فضلاً عن البيانات الحكومية، بما في ذلك تلك المنشورة على وسائل التواصل الاجتماعي؛
- أنشطة جماعية، بما في ذلك الندوات الإلكترونية وورش العمل، مثل الفعالية التي نظمتها منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان في حزيران/يونيو 2025، والجلسة العامة والمفتوحة التي نظمتها NASI في 14 آب/أغسطس 2025 بصيغة «مساحة» على منصة «إكس» (تويتر سابقاً). وقد شارك ما بين 5,500 و6,000 من مستخدمي منصة «إكس» كمستمعين نشطين، في حين بلغ إجمالي عدد الذين تابعوا الجلسة 290 ألف شخص. وأسفرت الفعالية عن تلقي عشرات الشهادات، لم يُستخدم منها في النص أدناه سوى عدد قليل؛
- تقارير وتقييمات أعضاء الائتلاف والشركاء (انظر الملحق 3).

الإطار القانوني الدولي

«لكل فرد حق التمتع بجنسية ما. ولا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً...»
المادة 15 (1) و(2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يُعد الحق في الجنسية، على النحو المنصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مبدأً راسخاً ومتطوراً في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد كان هذا الحق – شأنه شأن العديد من الحقوق الأخرى من قبله – موضع تجاذب بين التأكيد على سيادة الدولة من جهة، والحقوق الفردية من جهة أخرى. ويقر النطاق الحالي للقانون الدولي، كما تجسده «المبادئ المتعلقة بالحرمان من الجنسية باعتباره تدبيراً من تدابير الأمن القومي»، بحق الدول السيادي في تحديد قوانين الجنسية الخاصة بها (وبالتالي تحديد من يُعترف به مواطناً ومن لا يُعترف به كذلك)، ولكنه يضع إطاراً ينبغي أن تعمل قوانين الجنسية هذه ضمنه. وبناءً على ذلك، يجب أن تنعكس المبادئ الأساسية – بما في ذلك حظر التمييز، وحظر التعسف، وتجنب انعدام الجنسية، واحترام سائر حقوق الإنسان الأساسية – في قوانين الجنسية للدول.

وفي حين يتيح القانون الدولي للدول، في ظروف استثنائية، مجالاً لحرمان مواطنيها من الجنسية، يجب أن تُمارس هذه السلطات ضمن هذا الإطار. فإذا كانت هذه التدابير تعسفية أو تمييزية، أو أدت إلى انعدام الجنسية، أو طُبقت من دون أي ضمانات إجرائية، أو أفضت إلى انتهاكات جسيمة أخرى لقانون حقوق الإنسان، فإنها لا تكون جائزة. وترد هذه القاعدة الأساسية في «المبادئ المتعلقة بالحرمان من الجنسية باعتباره تدبيراً من تدابير الأمن القومي» على النحو التالي:

4.2 عندما تنص دولة، استثناءً من هذه القاعدة الأساسية، على الحرمان من الجنسية بغرض حماية الأمن القومي، ينبغي تفسير هذا الاستثناء وتطبيقه تفسيراً وتطبيقاً ضيقين، وألا يُعمل به إلا في الحالات التي يثبت فيها، بموجب إدانة قانونية تستوفي المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، أن الشخص قد تصرف على نحو ألحق ضرراً جسيماً بالمصالح الحيوية للدولة.

4.3 يخضع تطبيق هذا الاستثناء الضيق لحرمان شخص من الجنسية لمزيد من القيود التي تفرضها معايير أخرى في القانون الدولي. وتشمل هذه القيود ما يلي:

4.3.1 تجنب انعدام الجنسية؛

4.3.2 حظر التمييز؛

4.3.3 حظر الحرمان التعسفي من الجنسية؛

4.3.4 الحق في محاكمة عادلة، والانتصاف، والجبر؛

4.3.5 الالتزامات والمعايير الأخرى المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي للاجئين.

هناك أساس قانوني متين لهذا الموقف، وقد جرى تناوله بالتفصيل في «التعليق على المبادئ المتعلقة بالحرمان من الجنسية باعتباره تدبيراً من تدابير الأمن القومي». ويستند هذا التحليل إلى العديد من المصادر القانونية، من بينها معاهدات انضمت إليها الكويت وتترتب عليها بموجبها التزامات مباشرة. ويشمل ذلك المعاهدات الدولية الأساسية الست لحقوق الإنسان التي تُعد الكويت دولة طرفاً فيها:

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- اتفاقية حقوق الطفل؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

تجنب انعدام الجنسية

لم تصدّق الكويت على «الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية» لعام 1954 ولا على «اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية» لعام 1961. ومع ذلك، فإن الحق في الجنسية مكفول بموجب المعاهدات الأساسية، بما في ذلك: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة 5 (د) (3)؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 9؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادتان 7 و8؛ بالإضافة إلى «الميثاق العربي لحقوق الإنسان»، المادة 24 – وجميعها صكوك تُعد الكويت دولة طرفاً فيها ويتعين عليها الالتزام بها. والأهم من ذلك أن الحق في الجنسية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بواجب تجنب انعدام الجنسية؛ إذ يُنظر إلى تجنب انعدام الجنسية باعتباره «نتيجة ملازمة» للحق في الجنسية.

لم تُصدِّق

على الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام 1954، واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام 1961.

ولا تربط العديد من الأشخاص الذين جُرِّدوا من جنسيتهم أي صلة فعلية بأي دولة أخرى، وأصبحوا نتيجة لذلك عديمي الجنسية. وينتهك سلوك حكومة الكويت الالتزام بمنع انعدام الجنسية، المعترف به في القانون الدولي لحقوق الإنسان باعتباره «نتيجة ملازمة» للحق في الجنسية.

حظر التمييز

يُعد حظر التمييز أحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتنص المادة 1 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق»، فيما تنص المادة 2 على أن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات دون تمييز. ويرد حظر التمييز، في جملة صكوك أخرى، في المادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة 5 (د) (3) من الاتفاقية الدولية للقضاء على

جميع أشكال التمييز العنصري. ولا يجوز للدولة أن تحرم فرداً من جنسيته نتيجة تمييز مباشر أو غير مباشر، سواء في القانون أو الممارسة، لأي سبب محظور بموجب القانون الدولي، بما في ذلك العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الأصل الإثني أو الملكية أو المولد أو الإرث أو الإعاقة أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، أو أي وضع أو صفة أو انتماء آخر، حقيقياً كان أو متصوراً. وتلتزم كل دولة بمبدأ عدم التمييز بين مواطنيها، بصرف النظر عما إذا كانوا قد اكتسبوا الجنسية عند الميلاد أو في وقت لاحق، وعما إذا كانوا يحملون جنسية واحدة أو جنسيات متعددة.

وتشكّل النساء اللواتي اكتسبن الجنسية عن طريق الزواج بموجب المادة 8 من قانون الجنسية الكويتي لعام 1959 غالبية الأشخاص الذين جُرِّدوا من جنسيتهم خلال الحملة الجارية. وحتى آب/أغسطس 2025، كانت النساء من بين الأشخاص المتأثرين في ما لا يقل عن 26,000 حالة من أصل أكثر من 37,000 حالة موثقة لسحب الجنسية.

26,000

من أصل أكثر من 37,000 حالة موثقة لسحب الجنسية حتى آب/أغسطس 2025، كانت النساء من بين الأشخاص المتأثرين بها.

المادة 8

الحكم الوارد في قانون الجنسية الكويتي لعام 1959، والذي اكتسبت بموجبه النساء الأجنبيات الجنسية عن طريق الزواج.

ويذكّر تقرير الأمين العام لعام 2009 بشأن الحرمان التعسفي من الجنسية بأن «مبدأ عدم التمييز سمة مشتركة تنطبق في سياق الصكوك الدولية لحقوق الإنسان»، بما في ذلك في ما يتعلق «بالمسائل المتصلة بالجنسية». ويُعتبر أي حرمان من الجنسية على أسس تمييزية تعسفياً لأغراض القانون الدولي. وقد تأكد هذا المبدأ في مختلف الاتفاقيات الدولية، وصكوك القانون غير الملزم، والاجتهادات القضائية، ويحظى بتوافق واسع في الكتابات الفقهية

حظر الحرمان التعسفي من الجنسية

يرد حظر الحرمان التعسفي من الجنسية في المادة 15 (2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد كُرِّس لاحقاً في عدد من الصكوك القانونية الدولية والإقليمية. ويُفترض، من حيث الأصل، أن الحرمان من الجنسية تعسفي، ولا يمكن دحض هذا الافتراض إلا في الحالات التي يكون فيها هذا الحرمان، كحد أدنى، متوخياً غرضاً مشروعاً، ومنصوصاً عليه في القانون، وضرورياً، ومتناسباً، ومتوافقاً مع الضمانات الإجرائية.

وقد أضفى المرسومان بقانون رقم 116 لسنة 2024 ورقم 158 لسنة 2024، الصادران في 23 و31 كانون الأول/ديسمبر 2024، طابعاً رسمياً على سحب الجنسية بأثر رجعي من آلاف الأشخاص، من دون الفصل في كل حالة على حدة، أو إخطار، أو مراجعة مستقلة، في انتهاك مباشر لحظر الحرمان التعسفي من الجنسية بموجب القانون الدولي.

الحق في الانتصاف الفعّال والمحاكمة العادلة

يرد الحق في الانتصاف الفعّال في المادتين 8 و10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 2 (3) والمادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة 6 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمادة 12 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

ويحثّ التعليق العام رقم 31 للجنة المعنية بحقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة الدول على «ضمان أن تتاح لأي شخص يدّعي أن حقوقه الإنسانية أو حرياته الأساسية قد انتُهكت إمكانية اللجوء إلى إجراء عادل لطلب انتصاف كامل وفعّال وقابل للإنفاذ في غضون فترة زمنية معقولة، وأن يحصل الضحايا، متى ثبت وقوع هذه الانتهاكات، على انتصاف كافٍ وفعّال وسريع، ينبغي أن يشمل، حسب الاقتضاء، ردّ الحقوق، والتعويض، وإعادة التأهيل، وضمانات عدم التكرار».

وقضت محكمة التمييز الكويتية في عام 2022 بأن مسائل الجنسية تُعد من أعمال السيادة التي لا تخضع للرقابة القضائية. وينص المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024 صراحةً على أن قرارات سحب الجنسية لا يجوز الطعن عليها تحت أي ظرف من الظروف. كما تفتقر لجنة التظلمات، التي أُنشئت في آذار/مارس 2025، إلى الاستقلالية، وتعمل فعلياً ضمن السلطة التنفيذية. وتتعارض إجراءات حكومة الكويت تعارضاً مباشراً مع الحق في الانتصاف الفعّال. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الحق في الانتصاف الفعّال والجبر يجب أن يُستكمل بالحق في محاكمة عادلة.

الانتهاكات المتعاقبة للحقوق المرتبطة

عانى الأشخاص الذين جُرِّدوا من جنسيتهم من فقدان وظائفهم ومعاشاتهم التقاعدية، وتجميد حساباتهم المصرفية، وفقدان السكن الحكومي، والحرمان من الرعاية الصحية والتعليم، وفرض قيود على حرية التنقل، وهو ما يشكّل انتهاكات متعددة للحقوق التي تحميها المعاهدات الأساسية.

وعقب زيارتها إلى الكويت في أيلول/سبتمبر 2025، أفادت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، بأنه حتى آب/أغسطس 2025، بلغ عدد الأشخاص المتأثرين ما بين 40,000 و60,000 شخص. وأشارت إلى ما يلي:

«تتحمل النساء عبئاً غير متناسب، إذ إن غالبية الأشخاص الذين سُحبت جنسيتهم هن نساء أجنبيات حصلن على الجنسية عن طريق الزواج من رجال كويتيين بموجب المادة 8 [من قانون الجنسية لعام 1959]، إلى جانب الذرية التي اكتسبت الجنسية عن طريق الأم.»

ما بين 40,000 و 60,000

شخص متأثر حتى آب/أغسطس 2025، وفقاً للمقررة الخاصة للأمم المتحدة.

وأشارت المقررة الخاصة إلى أن الآثار المترتبة على سحب الجنسية شملت، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- تجميد حساباتهم المصرفية؛
- إلغاء ملكيتهم للعقارات؛
- فقدان الوظائف؛
- فقدان المعاشات التقاعدية؛
- فقدان السكن المدعوم؛
- فقدان فرص التعليم (المخصصة للمواطنين الكويتيين)؛
- القدرة على السفر إلى بلدان خارج الكويت؛
- والحصول على خدمات أساسية وامتيازات أخرى كانت مخصصة للمواطنين الكويتيين.

وأضافت السالم أن «النساء اللواتي فقدن جنسيتهن أصبحن أكثر عرضة للمخاطر فيما يتعلق بوضعهن القانوني وكذلك الاجتماعي/الزوجي، [وأن] هذه التدابير تركت العديد منهن في حالة عميقة من الصدمة والمعاناة النفسية». كما أشارت إلى أن معاناة هؤلاء النساء قد تفاقمت «بسبب تزايد التنمر والمضايقات التي يتعرض لها أطفالهن نتيجة لهذا الوضع».

استبعاد آليات تقديم الشكاوى الفردية

على الرغم من انضمام حكومة الكويت إلى هذه المعاهدات، فإنها لم تنضم إلى آليات تقديم الشكاوى الفردية المتاحة بموجبها؛ ولا تسمح لهيئات المعاهدات بالتحقيق في الحالات الفردية أو بهدف الامتثال للإجراءات التي توصي بها هيئة المعاهدة المعنية.

تكريس التمييز ضد المرأة من خلال التحفظات على المعاهدات

عند انضمام الكويت إلى معاهدات حقوق الإنسان التي تُعد دولة طرفاً فيها، أبدت «إعلانات تفسيرية» أو تحفظات فرضت بصورة تعسفية قيوداً على الحقوق المكفولة بموجب كل معاهدة منها. وتُخضع هذه التحفظات المعايير الدولية للقانون والممارسة في الكويت، بما يؤدي فعلياً إلى الإبقاء على تراتبية في الحقوق ترفض في إطارها حكومة الكويت توفير الحماية المتساوية أمام القانون للنساء ولغير الكويتيين، وتكرّس في القانون أشكالاً معينة من التمييز.

ويتعارض هذا النهج مع مبدأ أن حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة ومترابطة؛ إذ لا يمكن إعمال الحقوق المتعلقة بالجنسية من دون ضمانات المساواة وعدم التمييز المنصوص عليها في معاهدات متعددة. وبالمثل، يجب قراءة المعاهدات الأساسية الست التي تُعد الكويت طرفاً فيها باعتبارها توفر، مجتمعةً، الحماية لجميع أبعاد الحقوق المتعلقة بالجنسية، بما في ذلك المساواة أمام القانون، وعدم التعرض للتمييز على أساس الأصل أو الهوية أو المعتقد

أو الرأي، واحترام القواعد الآمرة.

وقد بيّنت هيئات معاهدات الأمم المتحدة مؤخراً، في تقييماتها الدورية المتعاقبة لتنفيذ حكومة الكويت لهذه المعاهدات، في ملاحظاتها الختامية، كيف أن هذه القيود غير جائزة بموجب أحكام المعاهدة ذات الصلة، وأنها تقوّض حماية حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك الحقوق المتعلقة بالتمييز، وحرية التعبير، والمساواة أمام القانون، والمسائل المتصلة بالجنسية ذات الصلة بهذا التحليل.

كيف تحمي حكومة الكويت التمييز المستمر من خلال استخدام التحفظات – حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، رفضت حكومة الكويت المادة 9 (2)، التي تنص على أن «تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما»، على أساس أنها تتعارض مع قانون الجنسية الكويتي الذي ينص على أن جنسية الطفل تتحدد بجنسية والده. كما رفضت حكومة الكويت المادة 16 (1) (و)، التي تمنح المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، وذلك بالقدر الذي تتعارض فيه مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وفي عام 2024، أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء استمرار تحفظات حكومة الكويت على المادتين 9 (2) و16 (1) (و) من الاتفاقية، «علماً بأن التحفظ الأخير يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها»، وذكّرت حكومة الكويت بأن التحفظ الذي يتعارض مع موضوع الاتفاقية وغرضها غير جائز بموجب القانون الدولي.

وحثّت اللجنة حكومة الكويت على سحب التحفظات، بما في ذلك من خلال التواصل مع الجهات المعنية على الصعيد الوطني من أجل التغلب على مقاومة سحبها. وأعربت اللجنة عن قلقها من أن النساء محرومات من الحق في اكتساب جنسيتهن أو تغييرها أو الاحتفاظ بها أو نقلها»، وأن «الأطفال المولودين خارج إطار الزواج أو نتيجة الاغتصاب في الكويت لأمهات غير كويتيات وآباء كويتيين يوضعون في دور للأيتام، ويمكن مقاضاة أمهات هؤلاء الأطفال وترحيلهن.

وبالمثل، أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن «الجنسية لا يمكن أن تنتقل إلى الأطفال إلا عن طريق الآباء الكويتيين، وليس عن طريق الأمهات الكويتيات المتزوجات من رجال غير كويتيين». ورددت اللجنة الدعوات التي وجهتها لجنة حقوق الطفل إلى «إجراء مراجعة شاملة للقوانين والممارسات القائمة بهدف إلغاء أو تعديل جميع الأحكام التي تميز على أساس نوع الجنس، بما يتوافق مع العهد، بما في ذلك قانون الأحوال الشخصية وقانون الجنسية».

تسبق تقييمات هيئات المعاهدات حملة سحب الجنسية خلال الفترة 2024–2026، لكنها تبيّن كيف مهّد رفض حكومة الكويت القائم مسبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بالنساء والأطفال والجنسية الطريق أمام الحرمان التعسفي من الجنسية والحقوق لآلاف عديدة من الأشخاص.

تجاهل الكويت المستمر – أم تحدّيها؟ – للنداءات والتوصيات والتحذيرات الدولية في مجال حقوق الإنسان

16

دولة قدّمت توصيات بشأن الجنسية في إطار الاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو 2025. وقد أحاطت الكويت علماً بها جميعاً، ولم تقبلها.

في إطار الاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو 2025، قدّم ممثلو 16 دولة توصيات إلى الكويت تتعلق بقوانينها وممارساتها في مجال الجنسية، بما في ذلك حملة سحب الجنسية الجارية – وقد «أحاطت الكويت علماً» بها جميعاً، بما يشير إلى أنها لا تلتزم بتنفيذها. وشملت التوصيات ما يلي (للاطلاع على مجموعة التوصيات كاملة، انظر الملحق 5 – التوصيات الواردة تحت موضوع: الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية، من الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل):

- **المملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية** - تنفيذ سياسات تكفل استمرار حصول النساء المشمولات بـ«المادة 8» اللواتي سُحبت جنسيتهن الكويتية، دون تمييز، على فرص العمل والعدالة والخدمات الاجتماعية (على النحو المبين أدناه)؛
- **مملكة هولندا** - ضمان خضوع القرارات المتعلقة بسحب الجنسية لإجراءات قانونية شفافة وللرقابة القضائية، ولا سيما بالنسبة إلى المدافعين عن حقوق الإنسان؛
- **أستراليا** - التنفيذ الكامل للالتزامات بموجب القانون الدولي الرامية إلى منع انعدام الجنسية، مع الإشارة إلى سحب الجنسية الكويتية، وتسوية الوضع القانوني المستمر للبدون؛
- **تشيكيا** - تحسين وضع السكان عديمي الجنسية (المعروفين باسم «البدون») والامتناع عن التسبب في حالات جديدة من انعدام الجنسية في إطار موجة سحب الجنسية؛
- **ألمانيا** - إنشاء آلية أكثر شفافية تتيح للأشخاص عديمي الجنسية الطعن في فقدان الجنسية، والتخفيف من الآثار السلبية لانعدام الجنسية على حرية التنقل، ولا سيما بالنسبة إلى النساء؛
- **إسبانيا** - ضمان الأمن القانوني وصون حقوق الأشخاص الذين ربما تأثروا بسحب الجنسية، بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية السارية.

التزامات الكويت المعززة بصفتها عضواً في مجلس حقوق الإنسان

في عام 2023، انتُخبت الكويت عضواً في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، المؤلف من 47 عضواً، للفترة 2024–2026. وبموجب الفقرة 9 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 60/251، يُتوقع من أعضاء المجلس أن «يلتزموا بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها». ومن ثم، تترتب على العضوية توقعات معززة بالامتثال للمعايير الدولية المتطورة لحقوق الإنسان.

غير أن الإطار الجديد للجنسية في الكويت يتجاهل قرار مجلس حقوق الإنسان الصادر في حزيران/يونيو 2023 بشأن المساواة في حقوق الجنسية. ويحث القرار:
«جميع الدول على الامتناع عن سنّ أو الإبقاء على تشريعات وسياسات وممارسات تمييزية في مجال الجنسية، على نحو يتسق مع التزامات كل منها بموجب القانون الدولي، بهدف تجنب انعدام الجنسية وفقدان الجنسية، ومنع التعرض لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، والحد من مخاطر الاستغلال والإيذاء، والقضاء على التمييز ضد جميع النساء والفتيات في اكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها أو منحها».

ويشجع القرار كذلك على مراجعة القوانين والممارسات التي تسبب انعدام الجنسية، ويطالب بوضع ضمانات تكفل المساواة بين الرجال والنساء في منح الجنسية والحصول على الوثائق.

وقد تجاهلت حكومة الكويت صراحةً الغالبية الساحقة من الشواغل المحددة التي أثارتها تباعاً هيئات معاهدات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة والحكومات الشريكة – في إطار الاستعراض الدوري الشامل - فضلاً عن النداءات المتكررة التي وجهها المجتمع المدني خلال الفترة من 2024 إلى 2026. وبدلاً من ذلك، واصلت حكومة الكويت ترسيخ قوانين الجنسية التمييزية، ومقاومة آليات المساءلة، وتجريد عشرات الآلاف من الأشخاص من جنسيتهم من دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، في تعارض مباشر مع التزاماتها الدولية.

وهذا النمط من عدم الامتثال ليس عرضياً؛ بل يعكس خياراً سياسياً متعمداً ومستمراً لإخضاع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان للقانون والممارسة على الصعيد الوطني، وهو خيار أتاح بصورة مباشرة الحرمان التعسفي من الجنسية لعشرات الآلاف من الأشخاص.

تترشح حكومة الكويت لإعادة انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة 2027–2029. ويُسمح للدول بالترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان وشغل عضويته لفترتين متتاليتين. وقد أصدرت الخدمة الدولية لحقوق الإنسان بطاقة تقييم (انظر الصورة) تقدم لمحة سريعة عن سجل الكويت في مجال حقوق الإنسان، استناداً إلى معايير تركز على تعاونها مع هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.ومن خلال عضويتها في المجلس، تلتزم الدول بأن «تلتزم بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها»، وأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المجلس وآلياته. وبما أن حكومة الكويت لا تستوفي 13 معياراً من أصل 17 معياراً في بطاقة التقييم، تخلص منظماتنا إلى أن الكويت لا تستوفي معايير العضوية في مجلس حقوق الإنسان.

HUMAN RIGHTS COUNCIL ELECTIONS
2026 CANDIDATE

KUWAIT

Status: seeking re-election
Previous terms: 2011-2014, 2024-2026

Voluntary pledges

- ✗ Has the State submitted a public pledge on its candidacy?
- ✗ Has the State submitted the public pledge in a timely manner?

Strengthening the Council's effectiveness

- ✗ Has the State supported all country-specific resolutions at the Human Rights Council or General Assembly?
- ✗ Has the State played a leadership role on country situations at the Council?
- ✗ Has the State opposed all attempts to defund HRC mandates at the Fifth Committee?

Cooperation with Special Procedures

- ✗ Has the State consistently accepted country visit requests?
- ✓ Has the State sent substantive replies to communications sent by Special Procedures?

UPR

- ✗ Has the State developed and published an action plan for the implementation of UPR recommendations?
- ✗ Has the State submitted a voluntary UPR mid-term report?

Treaty bodies

- ✗ Has the State ratified the 9 core international human rights treaties plus the related optional protocols?
- ✗ Has the State accepted all individual complaint mechanisms?
- ✓ Does the State not have any outstanding treaty body reports?

Civil society

- ✗ Does the State have no unresolved cases of reprisals highlighted in Secretary-General reports (2015 – 2025)?
- ✓ Has the State publicly expressed concern, by name, about particular victims of reprisals related to UN engagement at the General Assembly or Human Rights Council?
- ✗ Has the State sponsored the last HRC and Third Committee resolutions on human rights defenders, civil society space and reprisals?

National Human Rights Institution

- ✗ Does the State have a NHRI in conformity with the Paris Principles (A-status)?

Financial contributions

- ✓ Has the State paid its UN contributions in full and in a timely manner?

International Service for Human Rights

For more information on methodology and sources: www.ishr.ch/toolbox/resources/hrc-elections-scorecards

بطاقة تقييم الكويت لانتخابات مجلس حقوق الإنسان لعام 2026، الصادرة عن الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (ISHR). متاحة باللغة الإنجليزية فقط.

الإطار القانوني الوطني

يحدد دستور الكويت لعام 1962، بصيغته المعدلة في عام 1992، التزامات عامة بالفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويتضمن تأكيدات فضفاضة بشأن تمتع الشعب عموماً بالحقوق السياسية وتمكينه، وبشأن مقومات المجتمع. غير أن سلطة الأمير غير الخاضعة للرقابة حاضرة في كل مجال من هذه المجالات.

وينبع النهج الضيق والتقييدي الذي تتبعه حكومة الكويت إزاء الجنسية من الصياغة الملتبسة للمادة 27 من الدستور، التي تنص على أن «الجنسية الكويتية يحددها القانون». ويوحي ذلك بمبدأ المشروعية، الذي يقتضي أن يستند أي إجراء يتعلق بتحديد الجنسية أو منحها أو سحبها إلى أحكام قانونية واضحة. إلا أن تطبيق ذلك، في الممارسة العملية، يفتقر إلى الشفافية ويخضع لمشيئة الأمير.

وفي الباب الرابع من الدستور، المعنون «السلطات»، تنص المادة 51 على أن السلطة التشريعية يتولاها الأمير، وتنص المادة 52 على أن السلطة التنفيذية «يتولاها الأمير»، بينما تتولى المحاكم السلطة القضائية «باسم الأمير»، وتعرّف المادة 54 الأمير بأنه رئيس الدولة وأن «ذاته مصونة لا تمس». وتوفر هذه الأحكام السياق لتعليق الأمير أعمال مجلس الأمة في أيار/مايو 2024، الذي ترد صلاحياته في المواد من 79 إلى 122 من الدستور، وتُصوَّر على أنها ثانوية مقارنة بسلطات الأمير.

وفيما يتعلق بالأشخاص الذين جُرِّدوا من جنسيتهم، يكفل الدستور إمكانية اللجوء إلى القضاء بشأن القرارات، سواء صدرت عن جهات خاصة أو حكومية؛ إذ تنص المادة 166 على أن «حق التقاضي مكفول للناس، ويبين القانون الإجراءات والأوضاع اللازمة لممارسة هذا الحق».

وعلى الرغم من التأكيد الوارد في المادة 166، فإن المسائل المتعلقة بالحصول على الجنسية الكويتية أو الأهلية لاكتسابها لا تُنظر عموماً أمام المحاكم، إذ تفرض الكويت قيوداً قانونية صارمة على الاختصاص القضائي في المسائل المتعلقة بالجنسية، بما يحصّن هذه القرارات فعلياً من المراجعة القضائية. وقد قضت محكمة التمييز، وهي أعلى سلطة قضائية في الكويت، في 17 نيسان/أبريل 2022، بأن مسائل المواطنة والجنسية تُعد «من أعمال السيادة»، ومن ثم لا تخضع للرقابة القضائية. ولا تختص المحاكم بنظر الطعون في القرارات المتعلقة بالجنسية. وأفادت التقارير بأن محكمة التمييز استندت في ذلك إلى المادة 2 من المرسوم الأميري رقم 23 لسنة 1990 بشأن تنظيم القضاء.

وعلاوة على ذلك، وكما ورد في عام 1995، فإن حكومة الكويت «أعربت عن رأي مفاده أن منح الجنسية حق سيادي لا يخضع للرقابة الدولية. وتستشهد بصكوك دولية، مثل اتفاقيات لاهاي لعام 1930، باعتبارها تمنح الدول سلطة تقديرية كاملة في تحديد من يكون من رعاياها». وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر 2012، أبلغ رئيس الوزراء آنذاك جابر المبارك الحمد الصباح أحد أعضاء الفريق الذي يُعد هذا التقرير بأن المنازعات المتعلقة بمنح الجنسية مسألة سيادية ولا تخضع للطعن أمام المحاكم.

وبالمثل، أشار حكم صدر عام 2013 في قضية لجوء في المملكة المتحدة إلى أنه «بعد الاستقلال، شكّلت الحكومة الكويتية لجنة لتسجيل طلبات الحصول على الجنسية والنظر فيها، إلا أن هذه الهيئة حُلّت في عام 1969. ومنذ ذلك الحين، ظلت الطلبات المتعلقة بالجنسية مسائل تخضع للبت الإداري. ولا يوجد حق في الطعن أمام المحاكم».

وفي مثال أحدث على هذا المبدأ يعود إلى عام 2024، تنص المادة 1 من المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024، المؤلف من مادتين والصادر في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، في جزء منها، على أن القرارات المتعلقة بالجنسية تصدر، على سبيل المثال، عن مجلس الوزراء. كما تنص صراحةً على أنه **«لا يجوز بأي حال من الأحوال الطعن على هذا القرار»**.

قانون الجنسية الكويتي لعام 1959 والتعديلات التي أُدخلت عليه في كانون الأول/ديسمبر 2024 ونيسان/أبريل 2026

كان القانون رقم 2 لسنة 1948 أول تشريع يحدد أحكام الجنسية الكويتية. وفي عام 1948، كانت الكويت دولة خاضعة للحماية البريطانية، وقد تأثر قانون عام 1948 بقانون الجنسية البريطاني الصادر في العام نفسه؛ إذ كان يتضمن حقوقاً تستند إلى الولادة في الكويت، وإن لم تكن غير مشروطة، إذ كان يتعين على الشخص المعني أن يظل مقيماً فيها حتى بلوغه سن الرشد. وأفاد أحد التقارير بأن قانون عام 1948 لم يُطبّق لأنه لم يدخل حيز النفاذ، إلا أنه أسهم في بلورة وصياغة قانون الجنسية لعام 1959، أي المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية.

ووفقاً للمادة 1 من تشريع عام 1959، كان معيار الأهلية هو استمرار الإقامة في الكويت منذ عام 1920؛ وهو تعريف دائم وشديد التقييد لمن يستحق الجنسية، أضيفت إليه في السنوات اللاحقة قيود إضافية وتدريجية:

وقد أُدخلت سبع مجموعات على الأقل من التعديلات على قانون الجنسية بين عامي 1960 و1987، بما في ذلك قيود حدّت في عام 1960 من عدد حالات التجنيس التي يمكن إجراؤها سنوياً إلى 50 حالة، وإلغاء قدرة المرأة الكويتية على نقل جنسيتها إلى أطفالها في عام 1980، واشتراط أن يكون من يستحق الجنسية الكويتية مسلماً في عام 1981. وتشمل هذه التعديلات، في جملة أمور، المرسوم بقانون رقم 30 لسنة 1970؛ والمرسوم بقانون رقم 100 لسنة 1980؛ والقانون رقم 1 لسنة 1982؛ والقانون رقم 40 لسنة 1987.

وفي عام 1985، بدأت الحكومة بتطبيق أحكام المرسوم الأميري رقم 17 لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب على البدون، مما حرمهم من الحقوق والمزايا التي كانوا يتمتعون بها سابقاً؛ وحتى ذلك الحين، كانت السلطات تعتبرهم، في الممارسة العملية، في وضع لا يمكن تمييزه عن المواطنين الكويتيين فيما يتعلق بالمزايا والحقوق التي توفرها الدولة. وفي عام 1986، فرضت حكومة الكويت قيوداً شديدة على أهلية البدون للحصول على وثائق السفر.

وكما وثقت منظمة هيومن رايتس ووتش:

«في عام 1987، بدأت الحكومة برفض إصدار رخص قيادة جديدة للبدون أو تجديد رخصهم، ورفض تسجيل سياراتهم، كما بدأت بإنهاء التعليم العام لأطفال البدون، وأصدرت تعليمات إلى المدارس الخاصة باشتراط تقديم تصاريح إقامة سارية المفعول. وفي عام 1988، امتد حظر التعليم العام ليشمل الجامعة، وصدر توجيه إلى الأندية والجمعيات الكويتية بفصل أعضائها من البدون».

وفي عام 1988، نقل المسؤولون البيانات الإحصائية المتعلقة بالبدون من فئة «الكويتيين» إلى فئة «الأجانب».

وعدّل المرسومان بقانون رقم 116 لسنة 2024 ورقم 158 لسنة 2024، اللذان أفادت التقارير بصدورهما في 23 و31 كانون الأول/ديسمبر 2024، على التوالي، جوانب محددة من قانون الجنسية الكويتي لعام 1959، أي المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية.

الإطار 1 – النطاق شديد التقييد لاكتساب الجنسية الكويتية

عقب سنّ القانون الصادر في كانون الأول/ديسمبر 2024 (انظر أدناه)، الذي ألغى تجنيس النساء غير الكويتيات المتزوجات من مواطنين كويتيين، أصبحت الجنسية تُمنح عن طريق النسب من جهة الأب، أو يمكن، في حالات استثنائية، اكتسابها بموجب مرسوم حكومي.

يبيّن قانون الجنسية لعام 1959 والتعديلات التي أُدخلت عليه حتى كانون الأول/ديسمبر 2024 الأسس التالية لاكتساب الجنسية:

- تنص المادة 1 على أساس تاريخي تقييدي للجنسية، وجاء فيها: «الكويتيون أساساً هم المتوطنون في الكويت قبل سنة 1920، وكانوا محافظين على إقامتهم العادية فيها [...]». ويُطلق على هؤلاء الأشخاص وصف «مواطنين من الدرجة الأولى».
- وتنص المادة 2 على أن «يكون كويتياً كل من ولد في الكويت أو في الخارج لأب كويتي». وتنص المادة 3 على منح الجنسية للقيط أو اليتيم الذي لم تثبت نسبته إلى أبيه قانوناً، عند بلوغه سن الرشد. غير أن هذا الحكم لم يمنح الجنسية تلقائياً لأطفال الأمهات الكويتيات والآباء الأجانب.
- وتنص المادة 3 على معاملة اللقطاء، وكل من ولد في الكويت أو في الخارج لأم كويتية وكان الأب (وجنسيته) مجهولاً أو تعذر تحديده، معاملة الكويتي حتى بلوغ سن الرشد، وعندئذ يقرر وزير الداخلية ما إذا كان يمكن منح الشخص الجنسية؛
- وتنص المادة 4 على جواز منح الجنسية، وفقاً للسلطة التقديرية، بمرسوم بناءً على عرض وزير الداخلية، وفقاً لمعايير تشمل: (4.1) الإقامة المشروعة لمدة 20 سنة، أو 15 سنة إذا كان الشخص عربياً؛ (4.2) أن يكون له سبب مشروع للرزق وألا يكون قد حُكم عليه في جريمة مخلة «بالشرف» أو «الأمانة»؛ (4.3) معرفة اللغة العربية؛ (4.4) امتلاك المؤهلات ذات الصلة؛ (4.5) أن يكون مسلماً، وإذا كان قد اعتنق الإسلام، أن يكون قد مضى على اعتناقه خمس سنوات، على أن تُفقد الجنسية إذا ثبت ارتداده عن الإسلام. كما تنص المادة 4 على تشكيل لجنة للفصل في طلبات التجنيس؛

- وتنص المادة 5، بالمثل، على جواز التجنيس بمرسوم على أساس (5.1) القيام بعمل جليل أو تقديم خدمة للكويت؛
- وتنص المادة 7، عقب صدور المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، على تجنيس أبناء الرجل المتجنس (المولودين في الكويت)، على أن يُبت في ذلك خلال سنة من بلوغهم سن الرشد؛
- وتمنح المادة 7 مكرراً (و«مكرراً» مصطلح قانوني يدل على مادة ثانية أو إضافية أو مرتبطة بالمادة الأصلية) وزير الداخلية سلطة تقديرية في معاملة الابن القاصر المولود لأم كويتية، إذا كان الأب غير الكويتي «أسيراً أو قد طلق أمه طلاقاً بائناً أو توفي عنها»، معاملة الكويتي حتى بلوغه سن الرشد؛
- وتنص المادة 8، عقب صدور المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، فقط على أن زواج المرأة غير الكويتية من كويتي لا يترتب عليه منحها الجنسية تلقائياً؛
- وتنص المادة 12 على إعادة اكتساب المرأة للجنسية في سياق الزواج، غير أن هذا الحكم يستند إلى قوانين عُدّلت أو أُلغيت في كانون الأول/ديسمبر 2024، ويبدو أن تطبيقه، في الممارسة العملية، إما مستحيلاً أو مستبعداً إلى حد كبير.

المرسومان بقانون رقم 116 لسنة 2024 ورقم 158 لسنة 2024: أول قيود شاملة على قانون الجنسية

أفادت التقارير بأن حكومة الكويت أكدت أن الهدف العام من المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 يتمثل في تعزيز أمن الجنسية، ومكافحة تحدي تزوير أو التلاعب بوثائق الهوية الصادرة عن الدولة، وتحقيق «العدالة الاجتماعية»، بما في ذلك من خلال «حماية أبناء الكويتيات وضمان استقرار الأسر».

وينص المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 على ما يلي:

- لا تكتسب المرأة غير الكويتية التي تزوجت من كويتي منذ عام 1987 الجنسية الكويتية؛
- لم يعد تجنيس الرجل غير الكويتي يترتب عليه تجنيس زوجته؛
- يُعتبر أولاد الرجل المتجنس بالجنسية الكويتية كويتيين، ولهم أن يقرروا اختيار جنسيتهم الأصلية خلال السنة التالية لبلوغهم سن الرشد، أي سن الحادية والعشرين؛
- يجوز لوزير الداخلية التوصية بإصدار مرسوم بسحب الجنسية الكويتية من شخص إذا رأت حكومة الكويت أنها مُنحت «بطريق الغش أو التزوير أو بناء على أقوال كاذبة»؛
- تُسحب الجنسية إذا «حُكم على الشخص بحكم نهائي، بعد منحه الجنسية الكويتية، في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من جرائم أمن الدولة الداخلي أو الخارجي، أو في جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء والرسل أو بالذات الأميرية»؛
- يجوز معاملة القاصر المولود لأم كويتية والمقيم في الكويت بصفة مستمرة، إذا كان أبوه غير الكويتي «أسيراً أو طلق أمه طلاقاً بائناً أو توفي عنها، معاملة الكويتيين لحين بلوغه سن الرشد»؛
- تُستخدم «الوسائل العلمية الحديثة» في تحديد الجنسية (من دون الإشارة إلى أي شكل آخر من أشكال آليات التحقيق)؛

أدت تعديلات كانون الأول/ديسمبر 2024، التي وسّعت نطاق سحب الجنسية، دوراً حاسماً في إتاحة حملة التجريد من الجنسية التي بدأتها الحكومة في منتصف عام 2024. وقد وسّعت هذه التعديلات، الواردة في المواد 10 و11 و13 و14 و21 مكرراً أ و21 مكرراً ب من قانون عام 1959، ورسّخت النطاق التقييدي للحصول على الجنسية الكويتية، على نحو كانت قد أنذرت به حملة التجريد من الجنسية التي أطلقتها الحكومة في منتصف عام 2024.

وتتمثل هذه التعديلات فيما يلي:

- تنص المادة 10 على فقدان الجنسية إذا اكتسبت المرأة الكويتية، بإرادتها، جنسية زوجها غير الكويتي؛
- وتنص المادة 11 على فقدان الجنسية إذا اكتسب الكويتي الذكر البالغ، بإرادته، جنسية دولة أخرى. وتنص على احتفاظ زوجته بالجنسية الكويتية ما لم تكتسب هي أيضاً، بإرادتها، جنسية أخرى، وعلى أن يتبع الأولاد القصر جنسية أبيهم ما لم يطلبوا العودة إلى الجنسية الكويتية خلال سنتين من بلوغهم سن الرشد. كما تنص المادة على جواز إعادة اكتساب الجنسية، رهناً بشروط محددة. ويبدو أن هذه المادة، إلى جانب التوضيح الإضافي الوارد في المادة 11 مكرراً، تهدف إلى الحد من ازدواج الجنسية لصالح تعاقب الجنسية؛
- وتنص المادة 13 على جواز سحب الجنسية «بناء على عرض وزير الداخلية» في الحالات التالية: (13.1) إذا كانت الجنسية قد مُنحت «بطريق الغش أو التزوير أو بناء على أقوال كاذبة»، ويسري السحب على جميع من اكتسبها بالتبعية؛ (13.2) إذا كان الشخص، بعد منحه الجنسية الكويتية، قد «حُكم عليه بحكم بات في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بجريمة من جرائم أمن الدولة الداخلي أو الخارجي أو في جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية»؛ (13.3) إذا «فصل تأديبياً من وظيفته الحكومية لأسباب تتصل بالشرف أو الأمانة خلال عشر سنوات من منحه الجنسية الكويتية»؛ (13.4) إذا رأت السلطات أن «مصلحة الدولة العليا أو أمنها الخارجي» تستدعي سحب الجنسية، ويجوز في هذه الحالة أيضاً سحب الجنسية ممن اكتسبها بالتبعية؛ و(13.5) إذا «توافرت الدلائل لدى الجهات المختصة على قيامه بالترويج لمبادئ من شأنها تقويض النظام الاقتصادي أو الاجتماعي في البلاد أو على انتمائه إلى هيئة سياسية أجنبية»، ويجوز كذلك في هذه الحالة سحب الجنسية ممن اكتسبها بالتبعية؛
- وتنص المادة 14 على إسقاط الجنسية، بناءً على توصية مسؤولي الشرطة والأمن، في الحالات التالية: (14.1) إذا عمل الشخص في الجهاز الأمني لدولة أخرى، رغم صدور تعليمات من حكومة الكويت إليه بترك ذلك العمل؛ (14.2) إذا عمل لصالح دولة أوقفت حكومة الكويت علاقاتها معها؛ (14.3) إذا انضم كويتي مقيم في الخارج إلى جهة يُعتبر أنها تهدف إلى تقويض «النظام الاجتماعي أو الاقتصادي في الكويت»، أو إذا صدر بحقه حكم في جريمة تتضمن إخلالاً بولائه للكويت؛
- وتنص المادتان 21 مكرراً أ و21 مكرراً ب على سحب الجنسية بقرار من مجلس الوزراء بناءً على توصية وزير الداخلية إذا «تبين أنها أعطيت بغير حق بناء على غش أو أقوال كاذبة أو شهادات غير صحيحة». وقد يمتد السحب إلى من اكتسب الجنسية بالتبعية، بصرف النظر عن الفارق بين الأجيال؛
- أما المادتان 20 و21 – اللتان لا تتعلقان بسحب الجنسية في حد ذاته – فتتناولان تقييم الادعاءات المتعلقة بالجنسية. وتنص المادة 20 على أن عبء الإثبات يقع على عاتق من يدعي تمتعه بالجنسية الكويتية، فيما أضاف تعديل كانون الأول/ديسمبر 2024 أنه «يجوز استخدام الوسائل العلمية الحديثة في منح أو سحب أو فقد الجنسية وذلك وفقاً للأسس والضوابط التي يصدر بها قرار من وزير الداخلية». وتنص المادة 21 على إجراء التحقيق بواسطة «لجان الجنسية التي تُشكّل بمرسوم بناءً على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام». وترفع هذه اللجان بدورها تقاريرها إلى «لجنة عليا تُشكّل بمرسوم بناءً على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام».

عدّل المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024، المؤلف من مادتين، المادة 16 من قانون الجنسية لعام 1959. وتُعد المادة الأولى حكماً تنفيذياً تترتب عليه آثار مالية وآثار تتعلق بالمزايا بالنسبة إلى الأشخاص المعنيين. وكان النص السابق على تعديلات كانون الأول/ديسمبر 2024 ينص على أن «كسب الجنسية الكويتية أو سحبها أو إسقاطها أو استردادها لا يكون له أثر في الماضي ما لم ينص على غير ذلك [في المرسوم أو الصك ذي الصلة]». غير أن المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024 ينص على تطبيق آثار سحب الجنسية بأثر رجعي.

وتنص المادة الأولى، في جزء منها، على أنه «يترتب على سحب الجنسية، أو سحب شهادتها، وفقاً لنص المادتين (13.1)، (21 مكرراً أ) استرداد جميع ما صرف ومنح من مزايا وحقوق تكون تقررت بناء على هذه الجنسية». أي إن جميع المزايا التي تم الحصول عليها منذ تاريخ منح الجنسية وحتى تاريخ سحبها تصبح قابلة للاسترداد، وليس مجرد وقف هذه المزايا اعتباراً من تاريخ نفاذ قرار السحب أو تاريخ سحب الجنسية.

أما إذا كان سحب الجنسية أو إسقاطها لأسباب أخرى غير تلك المنصوص عليها في تعديلات كانون الأول/ديسمبر 2024، فيجوز للحكومة الاستمرار في تقديم بعض المزايا الحكومية إلى الشخص أو الأشخاص المعنيين، غير أن الأساس الذي يستند إليه احتفاظهم بهذه المزايا يختلف عما كان عليه قبل إدخال هذه التغييرات.

الإطار 2 – هل كانت قرارات سحب الجنسية المتخذة قبل الإعلان الرسمي عن المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 قانونية؟

يشير أحد التقارير إلى أنه في 25 أيلول/سبتمبر 2024، وافق مجلس الوزراء الكويتي، وهو أعلى هيئة تنفيذية في البلاد، على التعديلات التي أصبحت لاحقاً المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 الصادر في كانون الأول/ديسمبر. وبدأت الحكومة بعد ذلك في إنفاذ هذا التشريع بأثر رجعي، في انتهاك للمادة 32 من الدستور، التي تنص على أنه: «لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة للعمل بالقانون الذي ينص عليها».
ونفذت حكومة الكويت هذه التدابير في خضم فترة من إعادة الهيكلة السياسية وتزايد سيطرة الحكومة في الكويت، مما أدى إلى حملة واسعة النطاق لسحب الجنسية. واستهدفت التعديلات بصورة أساسية المواطنين المتجنسين والأزواج الأجانب. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لا يزال من غير الواضح ما إذا كانت الحكومة قد التزمت بأي إجراءات قانونية واجبة ذات معنى، في ظل تجاهلها للمساواة بين الجنسين ولمنع انعدام الجنسية.
وفوق كل ذلك، قد تكون قرارات سحب الجنسية المتخذة حتى تاريخ نشر المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 غير قانونية في واقع الأمر.

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، نشرت حكومة الكويت المرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024. وأدخل هذا النص المقتضب تعديلاً إضافياً على المادة 16 من قانون الجنسية. ونص على أن سحب الجنسية «يترتب عليه استرداد جميع ما صرف ومنح من مزايا وحقوق تكون تقررت بناء على هذه الجنسية». ويعني ذلك أن الأشخاص الذين جُرِّدوا من جنسيتهم سيفقدون أيضاً جميع الحقوق والمزايا المرتبطة بها، بما في ذلك الاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية والمدنية، اعتباراً من تاريخ منح الجنسية. وفي حين يجوز لمجلس الوزراء أن يستثني بعض الحالات، أضاف هذا الحكم طبقة أخرى من التدابير العقابية المرتبطة بسحب الجنسية، بما قد يؤدي إلى ترك

الأشخاص وأسرهم في حالة من العوز. ويمثل هذا التعديل كذلك خروجاً كبيراً عن أفضل الممارسات الدولية في مجال قوانين الجنسية.

المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026: الإطار الجديد والتقييدي للجنسية في الكويت

جاء المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026، الصادر في 5 نيسان/أبريل 2026، بعنوان «بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية»، ليبلور التعديلات الجزئية التي أُدخلت في عام 2024. ويتيح لأصحاب المصلحة والجهات المعنية تقييم الإطار الجديد والتقييدي للجنسية الذي أقره الأمير مشعل الأحمد الجابر الصباح وحكومة الكويت.

وفيما يلي عرض موجز لأبرز التغييرات الرئيسية بحسب موضوعاتها:

الموضوع / المجال	القوانين قبل 2024/2026	القوانين بعد 2024/2026
اكتساب الجنسية بالنسب عن طريق الأب الكويتي	العربي المقيم في الكويت منذ عام 1945؛ وغير العربي المقيم فيها قبل عام 1930	كل من كان مقيماً في الكويت منذ عام 1920، مع استمرار إقامته فيها حتى عام 1959
اكتساب الجنسية بالنسب عن طريق الأم الكويتية	غير مؤهل لاكتساب الجنسية	دون تغيير
اللقطاء	مؤهلون لاكتساب الجنسية	دون تغيير
ازدواج الجنسية للشخص المتجنس	غير مسموح به، ولكن من دون تحديد قيود تفصيلية	غير مسموح به، مع اشتراط التخلي رسمياً عن الجنسية الأخرى خلال ثلاثة أشهر وتقديم ما يثبت ذلك إلى وزارة الداخلية، وإلا عرّض الشخص نفسه لفقدان الجنسية الكويتية (المادة 11 مكرراً)
الزوجة غير الكويتية للرجل الكويتي	مؤهلة لاكتساب الجنسية	غير مؤهلة لاكتساب الجنسية الكويتية
أبناء الرجل الكويتي المتجنس والأم الكويتية	مؤهلون لاكتساب الجنسية	دون تغيير

← يتبع في الصفحة التالية

الموضوع / المجال	القوانين قبل 2024/2026	القوانين بعد 2024/2026
احتفاظ الزوجة غير الكويتية بالجنسية بعد انتهاء زواجها من رجل كويتي (زواج المثليين غير مسموح به ولم يكن مسموحاً به في أي وقت)	مؤهلة للاحتفاظ بالجنسية	غير مؤهلة، وتفقد الجنسية
فقدان الجنسية أو سقوطها، بوجه عام، بالنسبة إلى الكويتيين وغير الكويتيين	اكتساب جنسية أخرى، أو خدمة مصالح دولة أخرى (مثل الخدمة العسكرية)	الأحكام مماثلة إلى حد كبير، وتشمل، بالنسبة إلى النساء، حالة اكتساب الزوجة جنسية زوجها غير الكويتي
إعادة اكتساب الجنسية من جانب امرأة غير كويتية بعد فقدان الجنسية	مؤهلة لذلك في ظل قيود محددة	غير مؤهلة
إعادة اكتساب الجنسية من جانب امرأة كانت كويتية أصلاً وتخلت عن جنسيتها	مؤهلة	مؤهلة في ظل قيود محددة
سحب الجنسية من شخص متجنس	إدانات محددة و/أو اعتبارات أمنية وسلوك غير محدد يتعارض مع «الشرف»، بما في ذلك الفصل من الوظيفة الحكومية؛ وأفعال غير محددة تمس الأمن الوطني	أحكام مماثلة إلى حد كبير، ولكن مع توسيع نطاق أسباب سحب الجنسية، بما في ذلك الانضمام إلى منظمة محظورة؛ كما يمكن أن يمتد سحب الجنسية إلى الذرية. (انظر المادتين 13 و14 في مجموعتي القوانين)
التطبيق الرجعي للقرارات	مستبعد صراحةً	يشمل الأثر الرجعي؛ أي إنه يجوز للدولة، على سبيل المثال، سحب جنسية شخص جرى تجنيسه عام 1971، وتطبيق القرار على جميع ذريته، بمن فيهم القاصرون المولودون في الكويت الذين لا تربطهم أي صلة بدولة أخرى
إثبات الجنسية	يقع عبء الإثبات على مقدم الطلب (المادة 20)	تنص المادة 20، الفقرة الثانية، على أنه: «ويجوز استخدام الوسائل العلمية - بما في ذلك البصمة الوراثية والبصمة البيومترية - في فقد أو سحب أو إسقاط الجنسية وكذلك عند إضافة أي شخص إلى ملف جنسية الأب وذلك وفقاً للأسس والضوابط التي يصدر بها قرار من وزير الداخلية».

← يتبع في الصفحة التالية

الموضوع / المجال	القوانين قبل 2024/2026	القوانين بعد 2024/2026
الإجراءات القانونية الواجبة / المراجعة القضائية لقرار الدولة	لم تُعالج صراحةً، إلا أن التقاضي بشأن إجراءات الدولة حدث مراراً حتى عام 2024	تنص المادة 22 على أن: «تعتبر كافة المراسيم، والقرارات المتعلقة بالجنسية من أعمال السيادة وليس للمحاكم أن تنظر فيها».
الآثار المترتبة على سحب الجنسية	غير مفصلة	يتعين على الشخص المعني رد جميع المزايا (المادة 16)

انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان الناجمة عن سحب الجنسية وتعديلات 2024/2026

انتهكت اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية التابعة لحكومة الكويت التزامات الكويت الدولية في مجال حقوق الإنسان. **وفيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تجاهلت حكومة الكويت الأحكام التالية:**

- المادة 2-3 - ألغت الحق في الانتصاف؛
- المادة 3 - استهدفت النساء على نحو غير متناسب؛
- المادة 9 - قوّضت الحق في الحرية والأمان على الشخص؛
- المادة 14 - أنهت المساواة أمام القضاء من خلال تجريد الأشخاص من وضعهم القانوني؛
- المادة 23 - تجاهلت اعتبار الأسرة الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع؛
- المادة 24-3 - تجاهلت حق كل طفل في اكتساب جنسية.

وفيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، انتهكت حكومة الكويت الأحكام التالية:

- المادة 1 - من خلال فرض أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس؛
- المادة 2 - من خلال ممارسة التمييز ضد المرأة؛
- المادة 7 - من خلال تقييد حق المرأة في المشاركة في الحياة السياسية والعامة للبلد؛
- المادة 9 - من خلال رفض حق المرأة المتساوي في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها؛
- المادة 12 - من خلال تقييد المساواة في الحصول على الرعاية الصحية عن طريق قرارات تعسفية تتعلق بالجنسية؛
- المادة 13 - من خلال إحداث تغييرات في الحياة الاقتصادية للنساء نتيجة التغيير التعسفي للجنسية؛
- وأحكام أخرى، بما في ذلك أحكام واردة في صكوك أخرى ملزمة قانوناً.

الإطار 3 - نماذج مختارة من انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن حملة حكومة الكويت للتجريد من الجنسية في 2024-2025

يبدو أن قرارات اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية قد انتهكت عدداً من التزامات الكويت الدولية في مجال حقوق الإنسان. ويُرجى الرجوع، عند الحاجة، إلى نصي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

وفيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قد تشمل الانتهاكات المواد التالية:
المادة 2-3 - إلغاء الحق في الانتصاف؛
المادة 3 - استهداف النساء على نحو غير متناسب؛
المادة 9 - تقويض الحق في الحرية والأمان على الشخص؛
المادة 14 - إنهاء المساواة أمام القضاء من خلال تجريد الأشخاص من وضعهم القانوني؛
المادة 23 - تجاهل اعتبار الأسرة الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع؛
المادة 24-3 - تجاهل حق الأطفال في اكتساب جنسية.

وفيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، قد تشمل الانتهاكات المواد التالية:
المادة 1 - من خلال فرض أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس؛
المادة 2 - من خلال ممارسة التمييز ضد المرأة؛
المادة 7 - من خلال تقييد حق المرأة في المشاركة في الحياة السياسية والعامة للبلد؛
المادة 9 - من خلال رفض حق المرأة المتساوي في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها؛
المادة 12 - من خلال تقييد المساواة في الحصول على الرعاية الصحية عن طريق قرارات تعسفية تتعلق بالجنسية؛
المادة 13 - من خلال إحداث تغييرات في الحياة الاقتصادية للنساء نتيجة التغيير التعسفي للجنسية.

نطاق إمكانية طعن المواطنين الكويتيين في قرارات سحب الجنسية

تمكن المواطنون الكويتيون، في حالات محدودة، من الطعن في ممارسات الحكومة المتعلقة بتطبيق القوانين (التشديد مضاف)، وذلك من خلال الدفع بالطبيعة الإدارية لقرارات سحب الجنسية الصادرة عن اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية أو وزير الداخلية.

وأفادت منصة «سبر» الإخبارية في أيار/مايو 2015 بأن إحدى دوائر المحكمة الإدارية في المحكمة الكلية قضت بأن ادعاءات وزارة الداخلية وإجراءاتها لا تشكل أسباباً كافية لسحب جنسية مدعٍ بعينه.

تمكن المواطنون الكويتيون، في حالات محدودة، من الطعن في ممارسات الحكومة المتعلقة بتطبيق القوانين (التشديد مضاف)، وذلك من خلال الدفع بالطبيعة الإدارية لقرارات سحب الجنسية الصادرة عن اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية أو وزير الداخلية.

وأفادت منصة «سبر» الإخبارية في أيار/مايو 2015 بأن إحدى دوائر المحكمة الإدارية في المحكمة الكلية قضت بأن ادعاءات وزارة الداخلية وإجراءاتها لا تشكل أسباباً كافية لسحب جنسية مدعٍ بعينه.

وفي آذار/مارس 2016، نقضت محكمة التمييز أحكام المحاكم الأدنى درجة المتعلقة بتطبيق قرارات سحب الجنسية، وخلصت إلى أن تصرف الحكومة لم يكن من أعمال السيادة، بل عملاً إدارياً، وأن حكومة الكويت قد سحبت، على نحو خاطئ، جنسية المدعي وأبنائه، وربما استناداً إلى سحب جنسية والده. وقد تناول مقال نشرته صحيفة «الجريدة» الكويتية في 24 آذار/مارس 2016 تفاصيل القضية. وبترتيب الوقائع زمنياً وفقاً للطعن القانوني الذي تقدم به الرجل، يمكن أن تشمل بعض العناصر الرئيسية ما يلي:

- كانت المحاكم الأدنى درجة قد قضت بعدم اختصاصها بنظر القضية، على أساس أن سحب الجنسية يُعد عملاً من أعمال السيادة وليس عملاً إدارياً، خلافاً لما انتهت إليه محكمة التمييز في الكويت؛

أما المدعي:

- فكان كويتياً بحكم جنسية والده، الذي حصل على الجنسية قبل ولادته بثلاث سنوات، ولم يكن المدعي نفسه متجنساً؛ وكانت له زوجة كويتية وأبناء؛
- وطعن في قرار سحب جنسيته، إلا أن الحكومة لم تستجب لطعنه؛
- ودفع بأن حكومة الكويت انتهكت المادة 27 من الدستور، التي تقضي بألا يكون إسقاط الجنسية أو سحبها إلا في حدود القانون، وكذلك المادة 166 التي تكفل حق التقاضي (فيما يتعلق، على سبيل المثال، بالقرارات الحكومية)؛
- وقدم ثلاثة طعون منفصلة ومترابطة إلى محكمة التمييز، جرى ضمها والنظر فيها معاً والفصل فيها بحكم واحد؛
- ودفع بأن تطبيق القانون يقتضي، وفقاً للدستور، منح القضاء حق الرقابة على مشروعية القرارات الإدارية (التشديد مضاف) والتحقق من مدى توافقها مع القانون.

غير أنه في شباط/فبراير 2021، أشار أحد التقارير إلى أن المحكمة الدستورية رفضت النظر في طعن يتعلق بأهلية أفراد للحصول على الجنسية، بعدما ظهرت أدلة يُزعم أنها تثبت هذه الأهلية بعد انقضاء المهلة المنصوص عليها في قانون الجنسية لعام 1959.

وفي نيسان/أبريل 2021، أفادت تقارير بأن محكمة التمييز أصدرت قراراً مماثلاً لحكم آذار/مارس 2016. وتبدو أهمية هاتين القضيتين، على الأقل قبل صدور تشريعات الجنسية لعام 2024 التي أتاحت سحب الجنسية بأثر رجعي، في ما تكشفانه من آثار محتملة لذلك. فعلى سبيل المثال، قد يُعتبر أن جداً حصل على الجنسية قبل زمن

طويل بطريق الغش، ونتيجة لذلك، قد يواجه العشرات من ذريته الذين وُلدوا كويتيين، بمن فيهم القاصرون، سحب جنسيتهم كإجراء عقابي.

وقال وزير الداخلية الكويتي الحالي ورئيس اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية، فهد اليوسف الصباح أن منح الجنسية أمر سيادي وفقاً لما قضت به المحكمة الدستورية، ولا أعتقد أن لأي درجة من درجات القضاء سلطة النظر فيه.

ولعل المناخ الذي أوجدته حكومة الكويت هو ما أدى إلى أن تكون زهراء - وهو اسم مستعار لشخص أدلى بشهادته - قد مُنعت، بحسب تعبيرها، من توكيل محامٍ (انظر أدناه).

الإطار 4 - توظيف الجنسية لتحقيق أهداف سياسي

سبق لحكومة الكويت أن وظّفت الجنسية لتحقيق أهداف سياسية. وفي عام 2015، قال ناشطون كويتيون في مجال حقوق الإنسان ونشطاء سياسيون لأحد أعضاء فريق إعداد هذا التقرير إن «سحب الجنسية عقوبة أشد حتى من السجن، إذ تسحب الحكومة أيضاً جنسية أفراد الأسرة التابعين للرجال البالغين الذين سُحبت جنسيتهم».

وفي تموز/يوليو 2014، سحبت الحكومة جنسية رجلين كان يُنظر إليهما على أنهما من معارضي الحكومة، هما أحمد الجبر (الشمري)، مالك منصة «اليوم» الإعلامية المنتقدة للحكومة، وعبدالله البرغش، النائب السابق في مجلس الأمة، إلى جانب شقيقيه وشقيقته وأفراد أسرهم التابعين. واتخذت حكومة الكويت هذه الخطوة في إطار «سياسة القبضة الحديدية» لقمع الاضطرابات الاجتماعية والسياسية المرتبطة باعتقال شخصية سياسية بارزة. وقبل أن تسحب السلطات جنسيته، كان عبدالله البرغش قد انتقد الحكومة مراراً على تويتر [حالياً منصة إكس] وفي مقابلات إعلامية، واتهمها بالفساد في حزيران/يونيو 2014، ودعا الناس إلى رفض تعسف وزارة الداخلية.

وفي 29 أيلول/سبتمبر 2014، سحبت السلطات جنسية سعد العجمي، وهو ناشط سياسي مولود في الكويت ومتحدث باسم حركة العمل الشعبي المعارضة للحكومة آنذاك. وفي 22 نيسان/أبريل 2015، أبعدته حكومة الكويت إلى المملكة العربية السعودية، مؤكدةً أنه ليس مواطناً كويتياً. وعلى الرغم من تمكنه من الطعن في الإجراءات أمام المحاكم الأدنى درجة، قضت محكمة الاستئناف، في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2015، بعدم اختصاصها بنظر القضية باعتبارها من أعمال السيادة (انظر الإطار القانوني).

وفي عام 2014، استخدمت حكومة الكويت أحكاماً قائمة بالفعل في قانون الجنسية لسحب جنسية أشخاص اتُهموا، من بين أمور أخرى، بمحاولة «تقويض استقرار» الدولة. وسحبت حكومة الكويت الجنسية من 57 فرداً من عائلة البرغش. وكما في جميع هذه الحالات، أدى القرار إلى حرمان أفراد الأسرة المتأثرين من المزايا التي تقدمها الدولة، بما في ذلك الرعاية الصحية العامة والتعليم والسكن.

في آذار/مارس ونيسان/أبريل 2024، وقبل أكثر من شهر من إصدار حاكم الكويت، مشعل الأحمد الجابر الصباح، المرسوم القاضي بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية (اللجنة العليا)، «أصدرت الحكومة 13 قراراً وثلاثة مراسيم بسحب الجنسية من 63 شخصاً، من بينهم 23 امرأة»، وكان من بين هؤلاء معارضون سياسيون. ونورد أدناه تسلسلاً زمنياً أكثر تفصيلاً لوقائع سحب الجنسية.

يمكن اعتبار أن إجراءات اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية قد انتهكت ما بين 10 و15 حقاً وحرية منصوصاً عليها، من بين صكوك دولية أخرى، في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

ويجسد سحب جنسية سفير الكويت نفسه لدى المملكة المتحدة في كانون الثاني/يناير 2026 مدى التعسف والعبثية في حملة سحب الجنسية في الكويت. فقد سحبت حكومة الكويت جنسية السفير (السابق) بدر محمد العوضي على أساس عابر للأجيال (للمزيد حول هذا النوع من سحب الجنسية، انظر اللمحة 2 أدناه): إذ سحبت السلطات، بعد وفاته، جنسية والده محمد إبراهيم العوضي، وهو ضابط أمن سابق، وذلك، على ما يبدو، استناداً إلى ادعاء بأن الجنسية قد اكتُسبت بطريق الغش.

وقد أثرت حملة حكومة الكويت لسحب الجنسية في 2024-2025 على جميع شرائح المجتمع.

تشير الأدلة المستقاة من الروايات والشهادات إلى أن معظم الكويتيين يعرفون أسرة متأثرة؛ إذ يبلغ عدد الزوجات المتأثرات وحدهن عشرات الآلاف، ومع احتساب أفراد الأسرة التابعين لهن، يرتفع العدد الإجمالي بصورة هائلة. وفي كل أسبوع تقريباً بين آذار/مارس 2024 وكانون الأول/ديسمبر 2025، نشرت حكومة الكويت، على ما يبدو بصورة غير منتظمة ومن دون نهج محدد، قوائم ضخمة بأسماء أشخاص جُرّدوا حديثاً من جنسيتهم.

وفي ظل عدم تلقيهم أي إخطار رسمي من حكومة الكويت، كان الكويتيون يكتشفون وضعهم عند منعهم من الوصول إلى حساباتهم المصرفية الخاصة، أو عندما يبلغهم صاحب العمل أو إحدى المؤسسات المالية بذلك، أو أحياناً عندما يشاهدون أسماءهم مدرجة في قوائم سحب الجنسية المنشورة على إنستغرام. وفي حالات أخرى، كان الأشخاص المتأثرون يضطرون إلى البحث عن قوائم الأشخاص الذين جُرّدوا من جنسيتهم في «الكويت اليوم»، الجريدة الرسمية.

وبوجه عام، لم تكن الحكومة تُبلغ الأشخاص المعنيين؛ بل كان على الأشخاص المتأثرين أن يبحثوا بأنفسهم في القوائم المنشورة في الجريدة الرسمية عن أسمائهم أو أسماء أصدقائهم وأفراد أسرهم.

وفي مثال يجسد طبيعة هذه الحملة، نشرت منصة «كويت مومنتس» الإعلامية الكويتية، في 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2024، مقالاً بعنوان «الكويت تسحب الجنسية من 930 شخصاً في إجراء قياسي». واحتفى المقال بالرقم القياسي «الجديد»، المتمثل في سحب الجنسية من 930 شخصاً في يوم واحد، ومن 1617 شخصاً «خلال 20 يوماً فقط».

وأضاف المقال: «وصف فهد اليوسف، القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والداخلية في الكويت، والذي يترأس اللجنة، القرار بأنه "عدد كبير بالفعل"، وشدد على أهمية تصحيح الأخطاء السابقة». وأفادت تقارير بأن فهد اليوسف قال إن «اللجنة ملتزمة بحماية هوية الكويت»، واصفاً الإجراءات الجارية بأنها تتصدى «لواحدة من أكبر الجرائم بحق البلاد، والتي يجب وقفها».

واستشهد، لإثبات وجهة نظره، بحالة «شقيقين سوريين حصلا على الجنسية الكويتية عن طريق الغش»، وأضاف أنه «في المجموع، حصل نحو 132 شخصاً آخرين على الجنسية بصورة غير قانونية، غالباً من خلال أساليب احتيالية». وذكر المقال أن «نهج الكويت الصارم تجاه نزاهة الجنسية يهدف إلى حماية الهوية الوطنية ومنع الاحتيال. ومع تطبيق سياسات جديدة، توجه الحكومة رسالة واضحة مفادها أنه لن يتم التسامح مع الانتهاكات، وأن الأشخاص الذين تثبت إدانتهم سيواجهون العواقب».

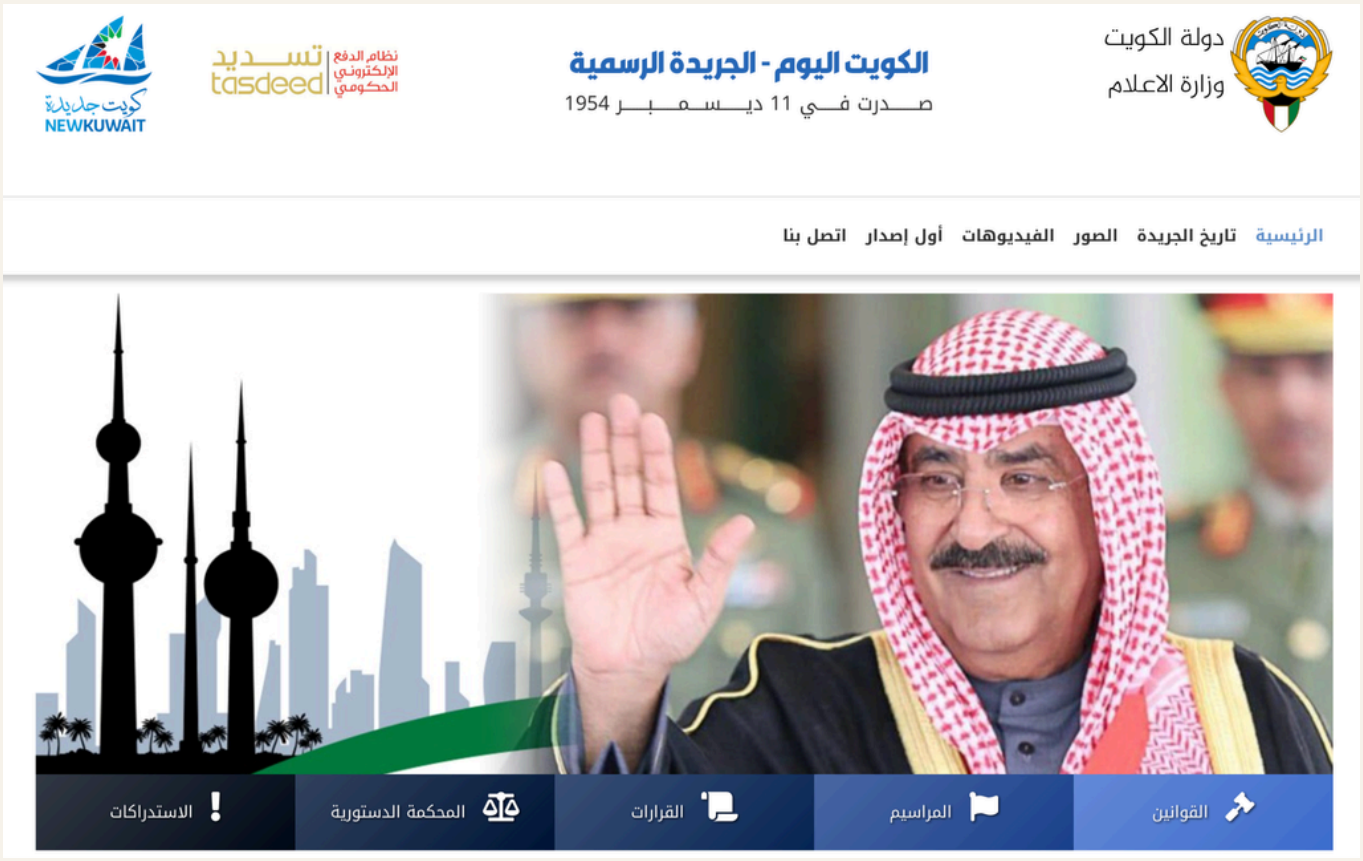

وعلى الرغم من أن الحملة كانت جارية منذ آذار/مارس 2024، فإن حكومة الكويت لم تنشئ إجراءً للتظلم من القرارات إلا اعتباراً من أيار/مايو 2025. وعلاوة على ذلك، أشار المقال إلى أن «اللجنة ستضع أيضاً آلية لتلقي تظلمات الأشخاص المتأثرين بالقرارات».

وفي 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، أورد تقرير نشرته صحيفة «كويت تايمز» حالة «[...] نظرت المحكمة الجزائية يوم الخميس في قضية مواطن كويتي أضاف طفلاً سورياً إلى ملف جنسيته مدعياً أن الطفل ابنه. واعترف الرجل أمام المحكمة بأن الطفل مواطن سوري ومن أقارب زوجته المقربين، مضيفاً أنه أحضر الطفل إلى الكويت في أوائل تسعينيات القرن الماضي عندما كان يبلغ من العمر شهرين فقط». ويُعد نطاق مثل هذه الحالات واسعاً، إلا أن إجراءات حماية الأطفال المتأثرين تبدو، حتى وقت كتابة هذا التقرير، ضعيفة أو غير واضحة.

وفي 2 حزيران/يونيو 2025، أفاد مركز الخليج لحقوق الإنسان بأن نحو 681 شخصاً ممن سُحبت جنسيتهم - بمن فيهم أفراد الأسرة التابعون - كانوا قد حصلوا عليها باعتراف من الدولة بموجب المادة 1 من قانون الجنسية لعام 1959، لقاء أعمال اعتبرتها الحكومة في حينه جديرة بالتقدير أو نافعة للدولة، أو لقاء أعمال جليلة.

ويورد مركز الخليج لحقوق الإنسان إحدى حالات سحب الجنسية هذه، وهي حالة جرّاح العظام المعروف الدكتور مثنى السرطاوي. وأفادت التقارير بأنه حصل على براءة اختراع لتقنية تسمى «المدخل المعدّل بين العضلات الواسعة للاستبدال الكلي لمفصل الركبة»، وهي تقنية تقلل الألم وتعزز التعافي في جراحات استبدال مفصلي الركبة والورك. وقد أتاحت له إنجازاته لقاء أمير الكويت السابق.

استهدفت حكومة الكويت فنانين معروفين - بمن فيهم أشخاص بعد وفاتهم - مما أدى إلى حرمان خلفائهم من الجنسية الكويتية من دون أي خطأ من جانبهم. وفي 2 كانون الأول/ديسمبر 2024، أفاد تقرير استند إلى منصة «القبس» الكويتية بأن حكومة الكويت سحبت جنسية الممثل داود حسين والمغنية نوال، التي استخدمت الاسم الفني «الكويتية». كما قضى المرسوم بسحب الجنسية ممن اكتسبوها بالتبعية عنهما، أو من خلفائهما. ولم يذكر التقرير العدد الإجمالي للأشخاص المتأثرين.

وكان الأمير السابق جابر الأحمد الصباح، الذي تولى الإمارة بين عامي 1977 و2006، قد منح الفنانين كليهما الجنسية في تشرين الأول/أكتوبر 2001، على ما يبدو بموجب المادة 1 من قانون الجنسية لعام 1959، باعتبارهما من الأشخاص الذين «قدموا خدمات قيّمة للكويت»، أو على أساس الأعمال الجليلة.

وفي 18 آب/أغسطس 2025، أفاد تقرير بأن الحكومة «سحبت جنسية اثنين من الفنانين المعروفين، عبدالمحسن السهيل وعبدالرزاق إبراهيم الخلف، المعروف باسم برزيقة، على الرغم من وفاة كليهما قبل سنوات». وكان الأول قد برز خلال ستينيات وسبعينيات القرن الماضي باعتباره جزءاً من الجيل التأسيسي للفنانين في البلاد. وأسهم عمله في المسرح والتلفزيون في ترسيخ مكانة الكويت بوصفها من أوائل الدول الخليجية الرائدة في الفنون الأدائية، فيما يُذكر برزيقة بأعماله الكوميدية. كما جرّدت الحكومة خلفاءهما من الجنسية، وذكرت أن العدد الإجمالي لحالات سحب الجنسية في ذلك اليوم بلغ 365 شخصاً، من دون أن يتضح ما إذا كان جميع هؤلاء الأشخاص من ذرية الفنانين.

وبالمثل، أثرت إجراءات الحكومة في المجتمعات القبلية في الكويت. ففي 4 حزيران/يونيو 2025، أفاد الصحفي زيد بنيامين، عبر إنستغرام ومنصة إكس (تويتر سابقاً)، بأن الحكومة سحبت جنسية 153 شخصاً من ذرية زعماء قبيلتي شمر وعنزة (انظر الصورة). وأشار إلى أن «المرسوم يستهدف تحديداً ذرية وأبناء شيوخ قبيلتي شمر وعنزة، وهما قبيلتان تنتشران على نطاق واسع في منطقة الخليج، وكذلك في سوريا والعراق والأردن»، وأنه «كان من بين الأشخاص الذين سُحبت جنسيتهم أفراد من عشيرة الجربا، وهي فرع بارز من قبيلة شمر، وأسرة الهذال المرتبطة بقبيلة عنزة».

وأضاف زيد بنيامين أن هذه لم تكن المرة الأولى التي تسحب فيها حكومة الكويت جنسية أبناء زعماء القبائل، مشيراً إلى سحب جنسية ذرية الشيخ محروت بن فهد الهذال، شيخ قبيلة عنزة السابق. ولم يذكر المرسوم سبباً محدداً لسحب الجنسية؛ وأشار زيد بنيامين إلى أن قرارات سابقة من هذا النوع استندت إلى ازدواج الجنسية، بما في ذلك حمل الجنسية السعودية.

وبالمثل، سحبت حكومة الكويت الجنسية من أشخاص في حالات يبدو أن الحكومة سعت فيها إلى تثبيط ممارسة حرية التعبير أو تقييدها بطرق أخرى. ففي 15 نيسان/أبريل 2025، أفاد تقرير بأن حكومة الكويت سحبت جنسية الداعية الإسلامي نبيل العوضي، والصحفي مبارك العمير، وربما حارس مرمى المنتخب الوطني السابق والداعية الإسلامي أحمد الطرابلسي.

وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر 2025، جرّدت حكومة الكويت الباحث والمعلّق الإسلامي محمد الميل من جنسيته. وكان محمد الميل قد حصل على حق اللجوء في المملكة المتحدة عام 2017، وأُدين غيابياً عدة مرات، ووصف سحب جنسيته، بحسب ما ورد، بأنه «عمل سياسي بحت»، مضيفاً: «المثير للدهشة حقاً هو أنهم استغرقوا كل هذا الوقت لاتخاذ هذه الخطوة، في حين أنني كنت معارضاً صريحاً في المنفى طوال عقد من الزمن».

وفي 7 كانون الأول/ديسمبر 2025، جرّدت حكومة الكويت «الكاتب والمتحدث ورجل الأعمال الإسلامي البارز» طارق السويدان من جنسيته. ويبدو أن هذه الحالة كانت من أبرز حالات سحب الجنسية التي أقدمت عليها حكومة الكويت. وكان طارق السويدان، زعيم جماعة الإخوان المسلمين في الكويت، وهي جمعية سياسية ذات توجه ديني، ، قد تابع دراساته ما بعد الثانوية في الولايات المتحدة. وهو الرئيس التنفيذي للعمليات ومالك شركة للتدريب الإداري والاستشارات، «مجموعة الإبداع الخليجي»، كما شغل سابقاً منصب المدير العام لقناة «الرسالة»،

وهي قناة تقدم برامج إسلامية، وأفادت تقارير بأنه أُقيل منها عام 2013 بسبب صلاته بجماعة الإخوان المسلمين.

وهو أيضاً مؤلف لأكثر من 50 كتاباً، يغلب عليها الطابع الإسلامي. وبفضل «عمله التحفيزي والتعليمي»، الذي اضطلع بجزء منه من خلال مؤسسات تعليمية، بما في ذلك في منطقة الخليج، أفادت تقارير بأنه أصبح «شخصية مؤثرة في مجالات الإعلام والتعليم والخطاب الديني».

كيف يعرف الأشخاص أن جنسيتهم قد سُحبت؟

يشترط القانون الكويتي نشر أسماء الأشخاص الذين سُحبت جنسيتهم في الجريدة الرسمية (انظر الصورة). ومع ذلك، فإن الوعي بهذا الشرط محدود نسبياً. وحتى عندما يكون بعض الكويتيين على علم بالمكان الذي تُنشر فيه هذه المعلومات، فإن الوصول إليها يتم من خلال خدمة مدفوعة تتطلب اشتراكاً.

وتتسم عملية سحب الجنسية بالغموض؛ إذ يبدو أن القرارات تتخذها اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية (اللجنة العليا). غير أن التقارير تشير إلى سحب الجنسية بموجب مراسيم - بما في ذلك من خلال وزارة الداخلية - وكذلك إلى قرارات يتخذها مجلس الوزراء.

وأفاد الضحايا بأنهم لم يتلقوا قط أي توضيح من حكومة الكويت بشأن سبب سحب جنسيتهم. وفي البداية، لم تكن تتوفر لهم أي ضمانات إجرائية أو حق في الطعن. وعلى الرغم من أن حكومة الكويت أنشأت لاحقاً جهة للنظر في التظلمات، فإنها ليست مستقلة. كما تُعاقب الأسر بصورة جماعية إلى جانب الرجال.

130

شخصاً علموا بسحب جنسيتهم من خلال حسابات على وسائل التواصل الاجتماعي في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.

واستخدمت حكومة الكويت حسابات مرتبطة بالحكومة على منصات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك إنستغرام، للإعلان عن قرارات سحب الجنسية، كما في الصورة التي نُشرت في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 على موقع «المجلس» (انظر الصورة). وقد علم ما مجموعه 130 شخصاً بسحب حكومة الكويت جنسيتهم بهذه الطريقة.

وأجرى المحامي البريطاني إريك فريب دراسة مقارنة لتطبيق الكويت لمبدأ التناسب ومدى اتساقه مع القانون الدولي، وخلص إلى وجود أوجه قصور جوهرية في ممارسات الكويت. وخلص إلى أن رد الفعل المحدود تجاه هذه الممارسات (انظر الخاتمة أدناه) «يشكل مؤشراً آخر مثيراً للقلق على تراجع الثقة في الدفاع عن القواعد المهمة للقانون الدولي».

وقالت **سميرة** (اسم مستعار؛ انظر أدناه)، وهي إيرانية سابقاً وحصلت على الجنسية الكويتية عن طريق الزواج، لمنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان إنه حتى آب/أغسطس 2025، لم تبذل السلطات أي محاولة لإبلاغها بالسبب المحدد أو الأساس القانوني لسحب جنسيتها، وإنها «علمت بالمبرر العام من خلال مقابلات مع مسؤولين أو من خلال حسابات نقلت عن مسؤولين في وسائل الإعلام».

وقالت **إيمان** (اسم مستعار؛ وترد حالتها أيضاً في موضع آخر من التقرير) لمنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان

إن اسمها ظهر، في كانون الأول/ديسمبر 2024، على «قائمة غير منشورة [ربما في الكويت اليوم، الجريدة الرسمية]».

وتشير الشهادات والأدلة الأخرى، مجتمعةً، إلى أن حكومة الكويت نفذت عمليات سحب الجنسية واستكملتها من دون إخطار مسبق أو أسباب واضحة، ومن دون إتاحة أي سبيل فعّال للجوء إلى المحاكم، سواء قبل إخطار الشخص أو حتى بعد إخطاره أو علمه بالقرار. وغابت الرقابة القضائية، ولم تبذل حكومة الكويت أي جهد لإبلاغ الأشخاص المتأثرين بطريقة تحفظ كرامتهم. وإذا اعتقد الشخص المتأثر أن قرار حكومة الكويت استند إلى معلومات خاطئة، فلم تكن لديه أي وسيلة فعّالة لإيصال اعتراضه أو أدلته إلى المسؤولين. ولم يعلم كثير من الأشخاص بسحب جنسيتهم إلا عندما جُمّدت حساباتهم المصرفية، أو توقفت رواتبهم، أو مُنعوا من السفر.

وفي حين تحدد المادة 13 أسساً موضوعية واضحة لسحب الجنسية، فإن الأدلة التي استخدمتها حكومة الكويت، في الممارسة العملية، لإثبات الغش أو التزوير أو اكتساب الجنسية بصورة غير قانونية أو غير ذلك من العيوب الإجرائية، ظلت غامضة. ولم تكن هذه الأدلة خاضعة لتدقيق مستقل، من جانب الممثل القانوني للشخص المتأثر، على سبيل المثال. وعلى الرغم من أن المحاكم نظرت في السابق في قضايا للطعن في إجراءات سحب الجنسية، كما ذُكر أعلاه، فإنها لم تتخذ نهجاً متسقاً في هذا الشأن.

لمحة ١

سحب الجنسية بموجب المادة 8 والانتهاكات القائمة على النوع الاجتماعي

يقول الدكتور أنور الفوزيع، الأستاذ في كلية الحقوق بجامعة الكويت، إن سحب جنسية أمهات عشن لعقود بوصفهن كويتيات يمزق النسيج الاجتماعي. ويشير إلى أنه حتى لو كان هناك خطأ إداري، فإن القانون ينص بوضوح على أن سحب الهوية لا يجوز أن يتم إلا خلال 60 يوماً من التجنيس. وفي الوقت نفسه، يؤكد النائب السابق والمحامي محمد الدلال أن مراسيم التجنيس الصادرة منذ عام 1980 صحيحة من الناحية القانونية، وأن سحب الجنسية تعسفياً يشكل انتهاكاً للضمانات الدستورية. ويصف الأمين العام السابق لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، عبدالله يعقوب بشارة، هذه السياسة بأنها خروج عن التقاليد الإنسانية للكويت، داعياً السلطات إلى إعادة النظر في قرارها حمايةً للأسر وسمعة البلاد. ويضيف أن معاقبة أسر كويتية بأكملها بسبب مسائل قانونية فنية أمر «غير منطقي».

ومن خلال سحب جنسية أمهات ربّين أطفالاً كويتيين وأمضين حياتهن داخل المجتمع الكويتي، تقوّض الدولة ادعاءاتها بشأن العدالة والإنسانية. ولا يمكن اختزال الانتماء الوطني في وثيقة قديمة محفوظة في أرشيف رسمي. إن معاقبة الأمهات والأسر بهذه الطريقة هي ممارسة للعنف باسم القانون وتجريد تدريجي لهن من كرامتهن تحت وطأة البيروقراطية.

أخبار / راكان سالم العميري - تجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء، 19 آب/أغسطس 2025

تشكل النساء المنحدرات من نحو 50 دولة أو أصلاً مختلفاً أكبر فئة منفردة من الأشخاص المتأثرين الذين استهدفتهم حكومة الكويت. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2024، أفاد تقرير إخباري لوكالة الأنباء الكويتية (كونا) بأن «اللجنة العليا للجنسية الكويتية» (كما ورد في المصدر) أحالت 3,043 حالة سحب جنسية إلى مجلس الوزراء، منها 2,863 حالة بموجب المادة 8. ووفقاً لتقرير مؤرخ في 26 أيار/مايو 2025، ذكرت وزارة الداخلية أن حكومة الكويت منحت الجنسية لـ38,505 شخصاً بين عامي 1993 و2020؛ وأفادت التقارير بأن قانون عام 2024 يسري على حالات الزواج التي تعود إلى عام 1987. ويشمل الأشخاص المتأثرون زوجات الرجال الكويتيين المتجنسين، اللواتي أتاح لهن قانون الجنسية، بموجب المادة 7، اكتساب الجنسية الكويتية أيضاً باعتبارهن زوجات غير كويتيات لهم. وقد ألغى تعديل كانون الأول/ديسمبر 2024 الحكم الذي كان يسمح للنساء الأجنبيات المتزوجات من رجال كويتيين بالحصول على الجنسية بعد خمس سنوات من الزواج. كما أن تطبيق التعديل بأثر رجعي يثير قلقاً بالغاً، إذ يستهدف نساء متزوجات منذ عقود.

تنظيم إجراءات تعديل أوضاع المسحوبة جنسياتهن

وفق المادة الثامنة من قانون الجنسية الكويتية

انطلاقا من حرص الجهات المعنية على تسهيل الإجراءات، وضمانا لاستمرار الاستفادة من كافة المزايا الممنوحة في إطار (معاملة الكويتية) نود الإحاطة بأنه سيتم السماح بالسفر بالجوازات الكويتية السابقة خلال الفترة من 2025/6/1 وحتى 2025/9/30 وذلك للمساعدة في تعديل أوضاعهن، كما يتوجب على المعنيين الالتزام التام بالتعليمات والإجراءات الموضحة أدناه.

1- قيام صاحبة الشأن بتعديل وضعها القانوني من خلال التنسيق مع سفارتها لاستلام الجواز الأصلي للجنسية السابقة التي كانت تحملها قبل حصولها على الجنسية الكويتية وفق المادة الثامنة أو أي جواز سفر رسمي يمنح من خلاله الإقامة القانونية في البلاد.

2- الالتزام بمهلة تعديل الوضع المحددة بسنة واحدة تبدأ اعتبارا من تاريخ 2025/6/1 وذلك لضمان استمرارية الاستفادة من المزايا المقررة، علما بأنه بعد انتهاء المهلة لن يتم صرف المزايا لمن لم تقم بتعديل وضعها القانوني في البلاد خلال تلك المهلة، وعليها اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بمراجعة السفارة لاستخراجها جواز السفر ويتعين على صاحبة الشأن البدء في المعاملة خلال اول ثلاثة اشهر من بداية تلك المهلة وعليها تقديم ما يثبت ذلك، وإذا تبين عدم جديتها باتخاذ الإجراءات بتعديل وضعها خلال الأشهر الثلاثة الأولى تلغى عنها المزايا.

3- لا يمنع تعديل الوضع من تقديم التظلم لدى لجنة التظلمات الخاصة بسحب واسقاط وفقد الجنسية الكويتية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم 207 لسنة 2025 وتعديلاته بالقرار رقم 493 لسنة 2025.

وتؤكد وزارة الداخلية أنه سيتم إصدار بطاقة مدنية جديدة بعد استكمال تعديل الوضع تتضمن عبارة (معاملة فرد كويتي وفقا للضوابط المقررة) مع الإشارة إلى جنسية صاحبة العلاقة، وتهدف هذه الإجراءات إلى تنظيم الأوضاع القانونية بطريقة ميسرة ومنظمة، مع الحفاظ على المزايا المقررة لها.

112 MOI_KUW
www.moi.gov.kw

وفي حين قد تكون هناك أوجه قصور قانونية أو غيرها تتعلق بنسبة صغيرة من حالات الزواج، فإن سحب الجنسية من هذه الفئة وحدها بموجب المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 يمثل إجراءً إثنياً وسياسياً بالغ الأهمية؛ إذ أفاد تقرير صدر في أيار/مايو 2025 بأنه في أقل من عامين، «تُظهر الأرقام الرسمية أن ما لا يقل عن 26,000 امرأة فقدن جنسياتهن بموجب السياسة الجديدة...». وكان آلاف الأشخاص الذين جُرّدوا من جنسيتهم قد وُلدوا في الكويت أو أمضوا الجزء الأكبر من حياتهم فيها، ولا تربطهم أي صلة فعلية بأي بلد آخر، أو وُلد أبناؤهم وأحفادهم ونشأوا في الكويت ولا يعرفون وطناً سواها. وتورد إحدى الشهادات ما يلي:

لاما (اسم مستعار)، وهي في الأصل من الأردن، اكتشفت أنها لم تعد كويتية عندما حاولت دفع تكلفة جلسة لياقة بدنية في مدينة الكويت؛ إذ كانت بطاقتها الائتمانية قد أُوقفت وجُمّد حسابها المصرفي. وعلمت المرأة البالغة من العمر 50 عاماً، والتي عاشت في الكويت لسنوات عديدة، لاحقاً أن جنسيتها - التي حصلت عليها عن طريق الزواج - قد سُحبت. وقالت، وهي تروي قصتها، إنها كانت «في حالة صدمة: أن أكون مواطنة ملتزمة بالقانون لمدة 23 عاماً، ثم أستيقظ ذات يوم لأجد أنني لم أعد كذلك، فهذا ببساطة أمر غير مقبول».

وبما أن القانون السابق كان يشترط على النساء التخلي عن جنسياتهن السابقة، تشير الأدلة المستقاة من الروايات والشهادات إلى أن الغالبية العظمى من النساء فعلن ذلك بالفعل.

«بين ليلة وضحاها، أصبحت عديمة الجنسية».

أمل، سيدة أعمال حملت الجنسية الكويتية لما يقارب 20 عاماً

وقد أدى الفقدان المفاجئ للجنسية بأثر رجعي إلى وضع النساء في حالة من الفراغ القانوني أو انعدام الجنسية. وفي آب/أغسطس 2025، «طلبت وزارة الداخلية من النساء المتأثرات استخراج وثائق أصلية، كان قد جرى التخلي عنها منذ زمن طويل بناءً على تعليمات رسمية، تعود إلى سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي، لإثبات جنسياتهن السابقة». ولم تكن لدى بعض الدول المعنية وسائل متاحة بسهولة لتزويد النساء المتأثرات بالوثائق، بما في ذلك المملكة المتحدة (في حالتين، بحسب ما ورد)، إذ ربما لم تكن لدى الدول التي تنحدر منها هؤلاء النساء إجراءات قانونية واضحة للتعامل مع الوضع الذي وضعت فيه حكومة الكويت النساء أو تلك الدول. وأصبحت النساء المتأثرات غير مرئيات بين ليلة وضحاها. وردد تقرير صدر في أيار/مايو 2025 صدى هذا الوضع، ناقلاً عن أمل، وهي سيدة أعمال حملت الجنسية الكويتية لما يقارب 20 عاماً، قولها: «بين ليلة وضحاها، أصبحت عديمة الجنسية».

وكانت **ليلى** (اسم مستعار)، وهي مواطنة سعودية سابقة حصلت على الجنسية الكويتية عام 2004، متزوجة سابقاً من مواطن كويتي متجنس. وقالت لمنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان إن السلطات طلبت منها «استعادة الجنسية السعودية [لكي] تُعامل معاملة الكويتية»، إلا أن حكومة المملكة العربية السعودية رفضت، حتى وقت كتابة هذا التقرير، إعادة جنسيتها إليها، معتبرةً أن الكويت هي المسؤولة. وأضافت أن النساء المطلقات أو الأرامل وحدهن يمكنهن العودة إلى السعودية والإقامة فيها لمدة سنتين على الأقل قبل أن يتمكنّ من إعادة التقدم بطلب للحصول على الجنسية. وقالت ليلى لمنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان إنها شعرت بأنها «مستهدفة بصورة منهجية» بصفتها امرأة متجنسة، وإن غياب أي مسار واضح للحصول على أي جنسية، إلى جانب تجذر أسرتها وحياتها في الكويت، عرّضها للابتزاز والتهديدات. وقالت إنه «لم تعد لديها أي حقوق»، وإنها تواجه حالة شديدة من انعدام الأمان القانوني والاقتصادي، وخطر انعدام الجنسية والتهجير القسري.

أما **سميرة**، فهي مواطنة إيرانية سابقة وُلدت ونشأت في الكويت، وحصلت على الجنسية الكويتية عن طريق الزواج من رجل كويتي. وقارنت سميرة بين حياتها كمواطنة وتجربتها في نهاية عام 2025؛ فلم يعد بإمكانها الحصول على الرعاية الصحية الحكومية، كما تتعرض للإساءة اللفظية والتنمر، ويقال لها «عودي إلى بلدك»، في حين أن بلدها، في واقع الأمر، هو الكويت. وأكدت أنه لا تربطها بإيران أي صلات فعلية، وتحدثت عن انتشار أفكار انتحارية بين النساء اللواتي يعشن وضعاً مماثلاً لوضعها. وقالت لمنظماتنا إنها «لم تعد كما كانت»، وإنها تعيش في حالة من الفراغ القانوني والنفسي، وإنه «عندما تتحدث السلطات ووسائل الإعلام عن سحب الجنسية، أشعر بأن الأمر تمييزي وتعسفي، وبأنه يقصيني من المجتمع». وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كانت السلطات الإيرانية قد رفضت إعادة جنسيتها إليها لأن وضعها غير منصوص عليه في القانون الإيراني، مما جعلها تواجه خطر انعدام الجنسية

علمت **أميرة** (اسم مستعار)، وهي مواطنة إيرانية سابقة، بقرارات سحب الجنسية عبر التلفزيون، وليس من خلال إخطار رسمي. وكانت تعمل في إحدى الوزارات الحكومية، وأفادت بأن راتبها أُوقف حتى آب/أغسطس 2025. وأضافت أن الوزارة أعادت صرفه لاحقاً، لكنها أصرت على أن تبدأ إجراءات الحصول على وثائق هوية إيرانية لكي «تُعامل معاملة الكويتية». وأكدت أميرة أنها لا تتحدث الفارسية ولا تربطها بإيران «صلات حقيقية».

وحصلت امرأة - حُجب اسمها، وكانت مواطنة سعودية سابقاً - على الجنسية الكويتية عن طريق الزواج. وبعد زواجها، انتقلت إلى الكويت وتخلت عن وثائق جنسيتها وفقاً للقانون الساري آنذاك. وحتى آب/أغسطس 2025، لم تكن تحمل أي وثيقة هوية سارية المفعول. وكانت، في الواقع، ممنوعة من السفر لزيارة والديها في المملكة العربية السعودية. ولا يمكنها فتح حساب مصرفي، كما فُصلت من عملها من دون توضيح، ولا يمكنها تلقي العلاج في المستشفيات الحكومية. وقالت لشبكة NASI إن حكومة الكويت طلبت منها الحصول على وثائق جنسيتها «القديمة»، رغم أن هذه الوثائق موجودة لدى حكومة الكويت نفسها. كما لا يمكنها نقل ملكية سيارتها إلى أي شخص آخر أو إجراء تحويلات مصرفية، بما في ذلك سداد قيمة السلع أو الخدمات في الكويت. ونتيجة لذلك، انخفض مستوى معيشة أسرتها، إذ أدى إضعاف تمكينها على أساس النوع الاجتماعي إلى اعتماد الأسرة على دخل الزوج وحده.

وحصلت **امرأة كويتية من البدون** (حُجب اسمها) على الجنسية عن طريق الزواج. وهي الآن في السابعة والخمسين من عمرها، وقد انفصلت عن زوجها الكويتي بالطلاق قبل عدة سنوات. ولا يزال أبناؤها الثلاثة يحتفظون بجنسيتهم الكويتية لأن والدهم كويتي. غير أنها، نتيجة سحب جنسيتها، لم تعد تحمل وثائق سارية المفعول. وأدى افتقارها إلى الوثائق إلى حرمانها من النفقة المستحقة لها بعد الطلاق. وإضافة إلى ذلك، لم يعد بإمكانها الحصول على الرعاية الصحية الحكومية، وأصبح عليها التسجيل لدى الجهاز المركزي.

وأكدت حكومة الكويت أن آلاف النساء اللواتي سُحبت جنسياتهن كن يحملن جنسيتين، وهو أمر محظور رسمياً بموجب القانون.

واتهمت وزارة الداخلية **إيمان** (اسم مستعار) بحمل جنسية مزدوجة. وُلدت إيمان في الكويت وتزوجت من مواطن كويتي في سن الثانية والعشرين، وحصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عام 2006، ثم تطلقت عام 2013. وأوضحت أن المحكمة أقرت بوقوع عنف أسري خلال زواجها. وقالت إنه في كانون الأول/ديسمبر 2024 ظهر اسمها على «قائمة غير منشورة [ربما في الكويت اليوم، الجريدة الرسمية]، وسُحبت جنسيتها بدعوى ازدواج الجنسية والغش». وتحدثت في منتدى عام مفتوح عبر الإنترنت في شباط/فبراير 2025، وأكدت أنها ستستعيد جنسيتها «عن طريق القانون». واتهمتها الحكومة بـ«إهانة الدولة» و«تحدي الحكومة». ولا تتوافر لدينا معلومات عن وضعها القانوني الحالي فيما يتعلق بجنسيتها أو بأي تهم جنائية محتملة.

وُلدت **كريمة** (اسم مستعار) في الكويت لأبوين أردنيين، وحصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عام 2015، وتخلت عن جنسيتها الأردنية امتثالاً للقانون؛ إذ وضع المسؤولون الأردنيون ختم «ملغى» على جواز سفرها وألغوا سجلاتها المدنية. وبعد سحب جنسيتها الكويتية، وجدت نفسها عرضة لأشكال من الاستغلال والإساءة. وطالبها رجل كانت قد أبرمت معه عقداً بقيمة 6,000 دينار كويتي (19,508 دولارات أمريكية) بالسداد الفوري وهددها. فسددت

له المبلغ تحت الإكراه، خشية ترحيلها في ظل غياب أي سبيل قانوني فعّال للانتصاف. وقالت إنها أصبحت «فريسة سهلة»، وإن «بإمكان أي شخص أن يهددني، ولا أستطيع الدفاع عن نفسي». وحتى آب/أغسطس 2025، كانت كريمة عديمة الجنسية فعلياً وغير قادرة على مغادرة الكويت، في حين تتطلب استعادة جنسيتها الأردنية تدخل ودعم قريب ذكر - وقد قالت إن جميع أقاربها الذكور متوفون - فضلاً عن الإقامة المتواصلة في الأردن لمدة عامين ودفع رسم قدره 10,000 (ولا يوضح النص ما إذا كان المبلغ بالدينار الأردني أم الكويتي). ومع ذلك، ألزمتها السلطات الكويتية بالحصول على جواز سفر جديد في غضون ستة أشهر، إلى جانب شهادات «حسن سيرة وسلوك». وقالت إن تحقيق ذلك «شبه مستحيل»، وإن هذا الوضع أثار لديها أفكاراً بإيذاء النفس وسط شعورها باليأس إزاء مصيرها.

وفي 29 أيار/مايو 2025، نشرت الحكومة على منصة إكس (تويتر سابقاً) صورة تتضمن «تنظيم إجراءات تعديل أوضاع المسحوبة جنسياتهن من حملة الجنسيات وفقاً للمادة الثامنة من قانون الجنسية الكويتية».

وجاء فيها أن النساء المتأثرات:

- سيُسمح لهن «بالسفر باستخدام جوازات السفر الكويتية السابقة اعتباراً من 1 حزيران/يونيو 2025 وحتى 30 أيلول/سبتمبر 2025، للمساعدة في تعديل أوضاعهن»؛
- ويتعين على كل منهن «تعديل وضعها القانوني بالتنسيق مع سفارتها لاستلام جواز السفر الأصلي للجنسية السابقة التي كانت تحملها قبل حصولها على الجنسية الكويتية [...]»؛
- ويتعين عليهن تسوية أوضاعهن خلال «مهلة السنة الممنوحة لتعديل الوضع القانوني، اعتباراً من 1 حزيران/يونيو 2025» (من أجل الحفاظ على المزايا الممنوحة لهن).

كما أقر البيان بأن:

- هذه الإجراءات «لا تحول دون تقديم تظلم إلى لجنة التظلمات الخاصة بسحب وإسقاط وفقد الجنسية الكويتية، المنشأة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 207 لسنة 2025 وتعديلاته بالقرار رقم 493 لسنة 2025»؛
- وأن الشخص المتأثر سيُعامل، خلال هذه الإجراءات، «معاملة الكويتي وفقاً للضوابط المقررة».

وفي آب/أغسطس 2025، أفادت تقارير بأن الحكومة تعهدت بأن تواصل «هؤلاء النساء العيش بكرامة». وتشير روايات وشهادات إلى أن «النساء المتأثرات يواجهن اليوم إذلالاً يومياً وفقداناً للحقوق الأساسية، [...] في شكل بطيء من الموت المدني، حيث تُمحى الهوية خطوةً تلو الأخرى تحت غطاء الشرعية»، وذلك في سياق أكد فيه أحد التقارير أن هذه «[...] السياسة ليس لها أي مبرر قانوني أو أخلاقي أو ديني أو وطني».

وفي 9 أيلول/سبتمبر 2025، وفي ختام مهمتها إلى الكويت، نشرت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، عقب «زيارة رسمية إلى دولة الكويت»، موجزاً للنتائج والتوصيات الأولية. واستعرضت المقررة الخاصة مسار الحملة وآثارها، وأشارت إلى عدم توافق حرمان المرأة من حق منح جنسيتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، كما سلطت الضوء على الآثار المترتبة على الأطفال، مشيرةً إلى ما يلي:

يواجه أطفال النساء الكويتيات المتزوجات من رجال غير كويتيين تمييزاً قانونياً واجتماعياً ممنهجاً بسبب الثغرات في قوانين الجنسية والإقامة. وعلى خلاف أطفال الآباء الكويتيين، فإنهم لا يكتسبون الجنسية تلقائياً ويظلون معتمدين على الوضع القانوني لأمهاتهم، الذي يفقدونه عند وفاتهن. وبموجب القانون الكويتي، يجوز لهم أن يرثوا أموال أمهاتهم المنقولة، مثل الودائع المصرفية والأسهم والأوراق المالية. إلا أنه لا يحق لهم أن يرثوا العقارات أو الأموال غير المنقولة، بما في ذلك الأراضي والمباني.

وفيما يتعلق بسحب الجنسية، أشارت ريم السالم إلى أنه حتى آب/أغسطس 2025، تأثر ما بين 40,000 و60,000 شخص، وأن النساء يتحملن عبئاً غير متناسب، إذ إن غالبية الأشخاص الذين سُحبت جنسيتهم، مضيفةً أنها خلال زيارتها [...] أدركت الحجم الكبير للأثر السلبي الذي أحدثته هذه التدابير غير المسبوقة على جميع جوانب حياة هؤلاء النساء وأسرهن.

وأكدت أن النساء اللواتي فقدن جنسياتهن أصبحن أكثر عرضة للمخاطر على صعيد وضعهن القانوني، وكذلك وضعهن الاجتماعي/الزوجي. وقد تركت هذه التدابير كثيراً منهن في حالة عميقة من الصدمة والمعاناة النفسية. كما تفاقمت معاناتهن بسبب ازدياد التنمر على أطفالهن ومضايقتهم نتيجة هذا الوضع.

وفي 26 حزيران/يونيو 2026، نشرت المعلقة على وسائل التواصل الاجتماعي لولوه الحسينان، التي يتابعها نحو 51 ألف شخص، منشوراً أشارت فيه إلى أن أشخاصاً - يبدو أن المقصود بهم نساء - في بريطانيا وسويسرا وفرنسا والولايات المتحدة وكندا (وفق ترتيبها) سيسعون جاهدين لاستعادة هويتهم الوطنية وحقوقهم واستحقاقاتهم، وسيتخذون جميع الإجراءات القانونية ويرفعون شكاوى خارج الكويت، كما سيتقدمون بشكاوى أمام مؤسسات الأمم المتحدة ضد شخصيات في الدولة ساعدت في القمع والبطش بحق من سُحبت جنسياتهم، مضيفةً: «ستُحاسبون بإذن الله، وستُمنعون من السفر حول العالم، وستلاحقكم المحاكم الجنائية الدولية [...]».

لمحة 2

ظلم عابر للأجيال - معاقبة الأبناء والأحفاد

أبقت تعديلات كانون الأول/ديسمبر 2024، التي تشكل جزءاً من المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، من بين أحكام أخرى، على المادتين 1-1 و5، اللتين يجوز بموجبهما لحكومة الكويت منح الجنسية إلى «كل من أدى للبلاد خدمات جليلة». وعلى الرغم من ذلك، سحبت الحكومة جنسية آلاف الأشخاص الذين منحتهم حكومات سابقة الجنسية، بمن فيهم أشخاص حصلوا عليها قبل عقود. ويشكل تطبيق سحب الجنسية بأثر رجعي، المنصوص عليه في المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، عاملاً مضاعفاً لخطر انعدام الجنسية الناجم عن سياسات حكومة الكويت، كما يمثل سمة رئيسية جديدة في القانون. وقد نُص على ذلك في المادة 13، البنود 1 و4 و5.

وقد استخدمت حكومة الكويت هذه السمة في القانون، فجرّدت سلالات أسرية كاملة من جهة الأب من الجنسية، بما في ذلك الأبناء البالغون والأحفاد ومجموعات أسرية بأكملها. وفي الأسر الممتدة عبر جيل واحد أو عدة أجيال، يمكن الافتراض بصورة معقولة أن آلاف الأشخاص المتأثرين لا تربطهم أي صلة فعلية أو ذات معنى بأي بلد آخر

سوى الكويت. وإضافة إلى ذلك، تستخدم حكومة الكويت هذا الحكم لفرض تكاليف باهظة على الأشخاص المتأثرين، إذ تُلزمهم، من حيث المبدأ، برد جميع المزايا التي ربما حصلوا عليها منذ اكتساب الجنسية. ولا تتوافر لدى منظماتنا معلومات بشأن هذا الجانب من تطبيق القانون المعدل، إلا أن الأدلة المستقاة من الروايات والشهادات تشير إلى أن هذا الحكم قد يكون أقرب إلى تهديد رمزي وخطابي منه إلى إجراء يمكن للحكومة تنفيذه عملياً.

ومن الصعب تحديد حجم التداعيات كمياً؛ إذ يستشهد مركز الخليج لحقوق الإنسان بحالة معيّض محمد العجمي وأسرته، وهو مواطن كويتي متقاعد يبلغ من العمر 75 عاماً:

«[خدم] بلاده بتفانٍ لأكثر من 20 عاماً في الجيش. وهو أب لعدد من الرجال والنساء الكويتيين وجد لعدد من الأحفاد. وقد أُلقي القبض عليه بطريقة مهينة أثناء توجهه لأداء صلاة الجمعة، واقتيد قسراً إلى المستشفى. ثم أُجبر على الخضوع لفحص دم رغماً عنه. وأُبلغ لاحقاً بأن فحص الدم أظهر، بحسب الادعاء، أن حمضه النووي لا يتطابق مع حمض والده النووي. ونتيجة لذلك، سُحبت الجنسية من جميع أبنائه وأحفاده، ذكوراً وإناثاً».

ووفقاً لرسالة مؤرخة في 15 آب/أغسطس 2025 - حُجب اسم مرسلها - سحبت حكومة الكويت جنسية رجل كويتي آخر، كان جده قد قدم إلى الكويت في خمسينيات القرن الماضي وخدم في الجيش. وفي سبعينيات القرن الماضي، منحت الحكومة الجد الجنسية تقديراً لخدماته الجليلة. ومع إلغاء جنسية الجد المتوفى بأثر رجعي في عام 2025، سحبت الحكومة جنسية زوج مرسلة الرسالة، ونتيجة لذلك، جنسية أطفالها، على الرغم من أنها هي نفسها مواطنة كويتية. وكتبت:

«بين ليلة وضحاها، أصبحوا عديمي الجنسية، وكان أصغر أطفالي يبلغ من العمر بضعة أشهر فقط! لقد دمر هذا القرار حياتنا وألقى بظلال ثقيلة على مستوى معيشتنا وتعليم أطفالنا ومستقبلهم. وأطفالي، الذين كانوا في السابق مواطنين كويتيين، يواجهون الآن فقدان حقوقهم الأساسية في التعليم والرعاية الصحية، ويعيشون في حالة دائمة من الخوف وانعدام الأمان، في عمر ينبغي أن يكونوا فيه محاطين بالأمان والاستقرار».

وأضافت أنه نتيجة لسحب جنسية زوجها، إلى جانب قوانين ملكية العقارات غير المتساوية بين الجنسين، فقدت هي وزوجها الحق في شراء منزل، كما اضطرّا إلى إعادة ترتيب قرض كان قد تم الاتفاق عليه سابقاً بشروط أكثر صعوبة. وقالت: «لقد تركتنا الحكومة معلّقين، ولم تقدم لنا سوى القليل من التصريحات، ومن دون قرارات أو أي وضوح بشأن حقوقنا أو استحقاقاتنا أو مستقبلنا في هذا البلد بعد سحب جنسية زوجي وأطفالي. [...] وهم يضغطون على زوجي للإسراع في الحصول على الجنسية التي تخلى عنها جده في سبعينيات القرن الماضي، وإلا فسيُحرم من كل شيء».

وقال شعيب (اسم مستخدم بموافقته) لمنظماتنا إن والده حصل على الجنسية الكويتية بالتجنس عام 1968، وكان يبلغ من العمر 27 عاماً. وادعت الحكومة أنه استخدم اسماً مزيفاً - اسم أحد أصدقائه الكويتيين - للحصول على الجنسية. وقال شعيب لمنظماتنا إن السلطات كانت على علم بهذا الغش منذ عام 1971، إلا أنها لم تتخذ إجراءً بشأنه. وقال شعيب إنه شخصية إعلامية معروفة نسبياً في الكويت، وإن صلاته لا ترتبط إلا بالكويت. ويؤكد أنه لم يرتكب أي خطأ، وأنه لا ينبغي تحميله مسؤولية فعل ارتكبه والده وأصبح يؤثر الآن في جميع من كانت جنسيتهم مستمدة من جنسية والده، وأنه كان من الممكن معالجة المسألة من خلال تغيير الاسم.

لمحة 3

سحب الجنسية بموجب المادة 13، بما في ذلك الإجراءات الانتقامية المرتبطة بممارسة حرية التعبير والرأي

للمزيد حول هذه المسألة، انظر بعض الحالات الواردة أعلاه في قسم «نطاق وعمليات سحب الجنسية».

أتاح سحب الجنسية استناداً إلى المادة 13 والمادة 21 مكرراً (أ) من قانون الجنسية لحكومة الكويت صياغة سردية أمنية لحملتها. وتدعي السلطات أنها تستهدف المجرمين، مثل الأشخاص الذين حصلوا على الجنسية عن طريق الغش أو التزوير أو تقديم بيانات كاذبة، أو الأشخاص الذين أُدينوا بجرائم مخلة بالشرف أو الأمانة، أو بجرائم ضد أمن الدولة الداخلي أو الخارجي، أو ضد القيادة السياسية أو الشخصيات الدينية. وكما تنص المادة 13-4، فإنها تستهدف الأشخاص عندما «تقتضي مصلحة الدولة العليا أو أمنها الخارجي ذلك» (انظر الملحق).

وفي الممارسة العملية، تتداخل حالات سحب الجنسية بموجب المادة 13 مع تدابير أخرى موازية تتخذها حكومة الكويت بهدف تقييد حرية التعبير والرأي، وتسير جنباً إلى جنب معها.

وكانت المادة 13 من بين أولى الأسس التي استندت إليها حكومة الكويت؛ ففي 17 آذار/مارس 2024، أفاد تقرير بأنها سحبت جنسية 26 شخصاً بسبب التزوير والغش.

وفي عشرات الحالات، لا يزال الأساس الذي استند إليه سحب الجنسية غير واضح. ففي تشرين الثاني/نوفمبر 2024، علمت زهراء (اسم مستعار) بأن السلطات سحبت جنسيتها، على أساس أنها مُنحت بموجب «قرار إداري» بدلاً من مرسوم أميري. وُلدت زهراء لأب مصري وأم كويتية، ولا تربطها أي صلة فعلية بأي بلد آخر سوى الكويت، وحصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عام 2009. ونتيجة للقرار، جمّدت السلطات حسابها المصرفي، مما حرمها من الوصول إلى مواردها المالية الخاصة، ومنعتها من العمل، فتوقف راتبها لمدة سبعة أشهر.

ومنعها المسؤولون من اللجوء إلى سبل الانتصاف القانونية، ولذلك لم يكن لديها، حتى آب/أغسطس 2025، أي حق فعّال في الطعن. وقالت لمنظماتنا إن السلطات «روّعت» الأشخاص الذين سُحبت جنسيتهم، مما أدى فعلياً إلى تقييد حقهم في التعبير عن آرائهم، أو تقديم شكاوى علنية، أو السعي إلى الانتصاف.

وفي 9 أيار/مايو 2025، عرض أحمد بن سويط المخاطر المرتبطة بالتحدث علناً عن سحب الجنسية. وأوضح أنه في 8 آذار/مارس 2025، «تحدثت سلوى السيد علناً ضد الإهانات العنصرية والمتحيزة جنسياً التي تعرضت لها عبر الإنترنت أثناء مشاركتها في فعالية عامة عبر خاصية "المساحات" على منصة إكس بشأن قضية المادة 8 [...]».

وأضاف:
«وبعد أقل من 24 ساعة، نشر الحساب الرسمي لوزارة الداخلية الكويتية على منصة إكس البيان التالي: "تم ضبط امرأة سُحبت جنسيتها الكويتية بموجب المادة 8، بعد أن انتقدت قرارات حكومية على وسائل التواصل الاجتماعي. وتمت إحالتها إلى إدارة شؤون الإبعاد والتوقيف المؤقت، تمهيداً لإبعادها إلى بلدها الأصلي"».

واستخدمت الحكومة بعد ذلك مقطعاً من مشاركتها في إحدى «المساحات» على منصة إكس عبر حساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي، لتوصيف حديثها بأنه «تحدٍ للدولة». وشاركت سلوى السيد في فعاليات عامة أخرى في 14 آذار/مارس 2025، حيث زعمت أن وزير الداخلية فهد اليوسف الصباح وعناصر تابعين له ضايقوها لفظياً وجسدياً؛ وأن الوزير نفسه استجوبها؛ وأن المسؤولين أخضعوها لتفتيش «تدخلي ومهين»، و«هددوها بتعليقها من ساقيها».

وفي 10 آذار/مارس 2025، احتجزتها حكومة الكويت وأساءت معاملتها وأبعدتها بإجراء موجز إلى مصر، من دون منحها أي فرصة لرؤية بناتها الكويتيات. وكما نوقش أعلاه، في قسم «نطاق وتطبيق عمليات سحب الجنسية»، بدا أن السلطات تستخدم سحب الجنسية كعقوبة بديلة ضد الأشخاص الذين أعربوا عن معارضتهم للحكومة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2025، سحبت حكومة الكويت، استناداً إلى المادة 21 - بسبب الغش أو الوثائق المزورة - جنسية النائب السابق محمد حسين المحن وعدد من أقاربه، بمن فيهم والده وأعمامه. وبلغ العدد الإجمالي لحالات سحب الجنسية المرتبطة بأسرته 169 شخصاً. كما اتُهم هو و/أو أفراد من أسرته بحمل جنسية مزدوجة، هي جنسية دولة أخرى من دول مجلس التعاون الخليجي. غير أن محمد حسين المحن كان، خلال الفترة 2022-2023، نائباً متحالفاً مع معارضي الحكومة. وفقد مقعده في عام 2024، قبل تعليق أعمال مجلس الأمة.

وفي آذار/مارس وأوائل نيسان/أبريل 2024، سحبت السلطات جنسية أشخاص آخرين اعتُبروا مرتبطين بجهات يُنظر إليها على أنها معارضة للحكومة، ومن بينهم زعيم حزب الأمة حاكم المطيري. وفي سياق حالته، «أصدرت السلطات 13 قراراً وثلاثة مراسيم بسحب الجنسية من 63 شخصاً، من بينهم 23 امرأة».

لمحة 4

من أصبحوا عديمي الجنسية، أو عادوا إلى حالة انعدام الجنسية، أو باتوا معرضين لخطر انعدام الجنسية

أخفق النهج التقييدي والمعمم الذي اتبعته حكومة الكويت في مراعاة أوجه الظلم المزدوجة التي أوجدها الإطار القانوني القائم سابقاً. فقد حصلت عزيزة، وهي من أفراد مجتمع البدون سابقاً، على الجنسية الكويتية عن طريق الزواج. وكانت قد تخلت عن جواز سفرها بموجب «المادة 17» الخاص بالبدون (وهو وثيقة سفر تُصدر للبدون)،

مقابل حصولها على جواز سفر مواطن كويتي كامل الجنسية. وعملت في وظيفة حكومية لمدة 15-16 عاماً قبل أن تجد نفسها، مرة أخرى، عديمة الجنسية ومن البدون. وبعد 26 عاماً من الخدمة الحكومية، جمّدت حكومة الكويت معاشها التقاعدي. ونتيجة لذلك، منعها مصرفها من الوصول إلى أموالها الخاصة. وقالت إنها تتعرض لمضايقات يومية، بما في ذلك في مكان عملها، حيث كان يُقال لها: «لماذا لا تزالين هنا؟».

وكتبت امرأة - حُجب اسمها - إلى شبكة NASI في 14 آب/أغسطس 2025، موضحةً:
«أنا امرأة كويتية، مطلقة، أحمل الجنسية الأصلية، ولدي أطفال عديمو الجنسية. وهم يعانون ظلماً شديداً، إذ لا يتمتعون بأي حقوق مدنية، ولا يحملون جوازات سفر أو بطاقات مدنية، ولا تتاح لهم فرص العمل، ولا يتمتعون بأي حقوق. وتعاني النساء الكويتيات ظلماً وقمعاً شديدين في ظل القوانين الجديدة للحكومة الكويتية. وعلى الرغم من أن الدستور الكويتي يكفل المساواة بين الرجال والنساء، فإن جميع حقوقنا تُسلب منا. أرجوكم أن تنصفوا أطفالنا، الذين يواجهون مستقبلاً غامضاً ومظلماً».

وفي هذه الحالة، حيث لم يعد الأب غير الكويتي موجوداً في الكويت، تعبّر امرأة كويتية عن قلقها إزاء أطفالها عديمي الجنسية الذين لا يتمتعون بحقوق، في حين لا توفر التأكيدات الدستورية العامة والغامضة بشأن المساواة أي سبيل للانتصاف عندما يحظر قانون الجنسية منح الجنسية لهم.

كما أوضحت امرأة أخرى من أصول إيرانية - لم يُكشف عن جنسية زوجها أو وضعه، وكانت قد حصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عن طريق الزواج - لشبكة NASI أن الحكومة سحبت جنسيتها في تشرين الثاني/نوفمبر 2024 من دون مراعاة الأصول القانونية الواجبة:
«...[مما] تركني وابنتي البالغة من العمر 18 عاماً معرضتين لخطر انعدام الجنسية ولمعاناة شديدة. وأنا مقيمة في الكويت منذ عام 1994. وتعاني ابنتي، وهي كويتية بالولادة، من نقص حاد في المناعة تتفاقم حالته بسبب التوتر. وقد تسببت التهديدات والضغوط التي تمارسها السلطات الكويتية بالفعل في انتكاسات صحية خطيرة لها، بما في ذلك نزيف في الجهاز الهضمي. كما فقدت منحتها الدراسية وتأخرت في دراستها بسبب هذا الوضع. وقد هُددنا صراحةً بأنه ما لم أحصل على جواز سفر إيراني بحلول آب/أغسطس 2025، فستُسحب جميع حقوقنا، وتُجمّد حساباتنا المصرفية، ونُحرم من جميع المزايا».

لمحة 5

الأضرار النفسية والاجتماعية

في مجمل شهاداتهن، وصفت النساء في الغالب - المتزوجات من رجال كويتيين أو المطلقات منهم - اللواتي أُجريت معهن مقابلات لإعداد هذا التقرير، تزايد حالة الضعف التي واجهنها نتيجة سحب جنسياتهن. ومهّد سحب الجنسية للوصم الاجتماعي وفقدان الهوية والشعور بالانتماء إلى المجتمع والأمان.

وشعرت كثيرات بأن القرار جعلهن غير مرئيات، نتيجة فقدانهن مكانتهن القانونية والاقتصادية والاجتماعية. وأدى الحرمان الاقتصادي والمادي، الذي فاقمته المضايقات، إلى أزمات حادة في الصحة النفسية. ومع عدم قدرتهن على

تملك العقارات أو امتلاك حساب مصرفي أو العمل أو الحصول على الرعاية الصحية الحكومية، أصبحن يعتمدن في مجمل شهاداتهن، وصفت النساء في الغالب - المتزوجات من رجال كويتيين أو المطلقات منهم - اللواتي أُجريت معهن مقابلات لإعداد هذا التقرير، تزايد حالة الضعف التي واجهنها نتيجة سحب جنسياتهن. ومهّد سحب الجنسية للوصم الاجتماعي وفقدان الهوية والشعور بالانتماء إلى المجتمع والأمان.

وشعرت كثيرات بأن القرار جعلهن غير مرئيات، نتيجة فقدانهن مكانتهن القانونية والاقتصادية والاجتماعية. وأدى الحرمان الاقتصادي والمادي، الذي فاقمته المضايقات، إلى أزمات حادة في الصحة النفسية. ومع عدم قدرتهن على تملك العقارات أو امتلاك حساب مصرفي أو العمل أو الحصول على الرعاية الصحية الحكومية، أصبحن يعتمدن اعتماداً كلياً على أزواجهن. وواجهت عشرات النساء - وإن كان من المستحيل تقدير حجم هذه الظاهرة - الاستغلال، حتى من جانب معارف كنّ يدركون أنه «لم تعد لديهن أي حقوق»، فضلاً عن الابتزاز والإكراه، بما في ذلك الاضطرار إلى نقل ملكية منازل الأسرة بالكامل إلى أزواجهن، نتيجة فقدان الحماية القانونية المرتبطة بحمل الجنسية.

وروت كريمة حالة امرأة لم يُذكر اسمها أو تُكشف خلفيتها، نقلت الملكية الكاملة لمنزلها إلى زوجها وحده لتجنب معركة قانونية لم تعد قادرة على خوضها أو مسموحاً لها بذلك. وتجسد هذه الحالة، إلى جانب حالات أخرى لا حصر لها، كيف يؤدي فقدان الجنسية إلى تجريد النساء من قدرتهن على التفاوض، بما يتيح الابتزاز والنقل القسري للملكية تحت التهديد باتخاذ إجراءات قانونية.

وتحدثت امرأة لم يُذكر اسمها عن شعورها بأنها «لم تعد هي نفسها»، وأن حياتها «أصبحت سوداء» أو أنها «مُحيت من الخريطة». وقالت سميرة (اسم مستعار؛ انظر موضعاً آخر في هذا القسم) إنها راودتها أفكار انتحارية: «كل واحدة منا تقولها: أريد أن أقتل نفسي». وتحدثت كريمة (اسم مستعار؛ انظر موضعاً آخر) عن تعرضها للإكراه على سداد مبلغ قدره 6,000 دينار كويتي (19,480 دولاراً أمريكياً)، رغم أن موعد استحقاقه كان بعد سنوات، وكيف أسهم ذلك في «تمنيها الموت؛ والتفكير في إنهاء حياتها». وقالت امرأة أخرى - لم ترغب حتى في الكشف عن اسمها - إنها كانت «تشعر بخجل شديد لدرجة أنها لا تستطيع حتى الحديث عن» الانتهاكات التي تعرضت لها.

وتحدثت منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان إلى أربع نساء متأثرات بسحب الجنسية بموجب المادة 8، كن قد سعين للحصول على وثائق حكومية مؤقتة تهدف إلى التخفيف من آثار سحب الجنسية، وتمنح حاملها حقوق المواطنين وامتيازاتهم. إلا أن بعض النساء اللواتي قابلتهن منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان قلن إنهن لن يسعين للحصول على بطاقات هوية كويتية جديدة، من باب المبدأ. وادعت نساء ممن أعلنّ عن قضاياهن أنهن يتعرضن لضغوط لكتابة «رسالة استعطاف» إلى وزير الداخلية، يعتذرن فيها رسمياً عن عدم تقديم «جوازات سفرهن الأصلية»، ويتعهدن بالحصول على جنسياتهن السابقة. وذكرت إحدى النساء اللواتي أُجريت معهن مقابلات أن حكومة الكويت أصدرت تعليمات للجهات المعنية بحجز معاشاتهن التقاعدية إذا رأى المسؤولون أنهن يقاومن هذه الإجراءات.

وكان من أكثر الأمور إثارة للقلق التعديلات التي أُدخلت على القانون رقم 38 لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية، بالتزامن مع حملة التجريد من الجنسية. إذ تتيح التعديلات التي أُدخلت على القانون رقم 38 لسنة 1980 توقيف الأشخاص غير القادرين على سداد ديونهم. وفي ظل حرمان هؤلاء الكويتيين الذين أصبحوا حديثاً عديمي الجنسية من الوصول إلى فرص العمل ومعاشاتهم التقاعدية وحساباتهم المصرفية وممتلكاتهم،

أصبحت لديهم وسائل محدودة أو معدومة لسداد ما عليهم للجهات المعنية أو الدائنين، مما يعرضهم لخطر التوقيف. وتتفاقم حالات الضعف الشديد الواردة في هذه الشهادات بفعل تقارير عن تهديدات، مباشرة وغير مباشرة، من جانب حكومة الكويت. وادعت إحدى النساء اللواتي أُجريت معهن مقابلات، وهي لبنانية حصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس وعاشت في الكويت منذ أن كانت في الخامسة من عمرها، أن الحكومة تنشر أسماء الكويتيين الذين جُرّدوا من جنسيتهم وأرقامهم المدنية، وهو ما يشجع ضمنياً حملات المضايقة عبر الإنترنت.

وقال أشخاص متأثرون آخرون إنهم التزموا الصمت لأن «أي شخص يتحدث عن المادة 8، رجلاً كان أو امرأة، يمكن أن تأخذه السلطات وتضربه». وقالت إحدى النساء بأسى: «لا أغادر منزلي. أخشى ما قد يحدث». وعلى الرغم من شعورهم بأنهم محاصرون، أظهر الضحايا الذين أُجريت معهم مقابلات قدرة على الصمود؛ فعبروا عن شعورهم باليأس، ولكن أيضاً عن أملهم في أن يسهم الاهتمام الدولي بمعاناتهم في تحقيق العدالة لهم والتخفيف من معاناتهم.

لمحة 6

غياب سبل الانتصاف والآثار المتقاطعة

تجسد عشرات الحالات الآثار المتقاطعة والعابرة للأجيال لحملة التجريد من الجنسية، وما تنطوي عليه من أوجه ظلم متعددة. فقد كتبت امرأة - حُجب اسمها - إلى شبكة NASI في 14 آب/أغسطس 2025، موضحةً:
«أنا امرأة كويتية، مطلقة، أحمل الجنسية الأصلية، ولدي أطفال عديمو الجنسية. وهم يعانون ظلماً شديداً، إذ لا يتمتعون بأي حقوق مدنية، ولا يحملون جوازات سفر أو بطاقات مدنية، ولا تتاح لهم فرص العمل، ولا يتمتعون بأي حقوق. وتعاني النساء الكويتيات ظلماً وقمعاً شديدين في ظل القوانين الجديدة للحكومة الكويتية. وعلى الرغم من أن الدستور الكويتي يكفل المساواة بين الرجال والنساء، فإن جميع حقوقنا تُسلب منا. أرجوكم أن تنصفوا أطفالنا، الذين يواجهون مستقبلاً غامضاً ومظلماً».

وفي هذه الحالة، حيث لم يعد الأب غير الكويتي موجوداً في الكويت، تعبّر امرأة كويتية عن قلقها إزاء أطفالها عديمي الجنسية الذين لا يتمتعون بحقوق، في حين لا توفر التأكيدات الدستورية العامة والغامضة بشأن المساواة أي سبيل للانتصاف عندما يحظر قانون الجنسية منح الجنسية لهم. وكما ذُكر أعلاه، أوضحت امرأة من أصول إيرانية - لم يُكشف عن جنسية زوجها أو وضعه، وكانت قد حصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عن طريق الزواج - لشبكة NASI أن الحكومة سحبت جنسيتها في تشرين الثاني/نوفمبر 2024 من دون مراعاة الأصول القانونية الواجبة [...]:**«[مما] تركني وابنتي البالغة من العمر 18 عاماً معرضتين لخطر انعدام الجنسية ولمعاناة شديدة. وأنا مقيمة في الكويت منذ عام 1994 (لأكثر من 30 عاماً). وتعاني ابنتي، وهي كويتية بالولادة، من نقص حاد في المناعة تتفاقم حالته بسبب التوتر. وقد تسببت التهديدات والضغوط التي تمارسها السلطات الكويتية بالفعل في انتكاسات صحية خطيرة لها، بما في ذلك نزيف في الجهاز الهضمي. كما فقدت منحتها الدراسية وتأخرت في دراستها بسبب هذا الوضع. وقد هُددنا صراحةً بأنه ما لم أحصل على جواز سفر إيراني بحلول آب/أغسطس 2025، فستُسحب جميع حقوقنا، وتُجمّد حساباتنا المصرفية، ونُحرم من جميع المزايا».**
وبالمثل، وكما ذُكر أعلاه، اتُهمت إيمان (اسم مستعار) بحمل جنسية مزدوجة. وُلدت في الكويت وتزوجت من مواطن كويتي في سن الثانية والعشرين، وحصلت على الجنسية الكويتية بالتجنس عام 2006، ثم تطلقت عام 2013. وأوضحت أن المحكمة أقرت بوقوع عنف أسري خلال زواجها. وقالت إنه في كانون الأول/ديسمبر 2024 ظهر

اسمها على «قائمة غير منشورة [ربما في الكويت اليوم، الجريدة الرسمية]، وسُحبت جنسيتها بدعوى ازدواج الجنسية والغش». وتحدثت في منتدى عام مفتوح عبر الإنترنت في شباط/فبراير 2025، وأكدت أنها ستستعيد جنسيتها «عن طريق القانون». واتهمتها الحكومة بـ«إهانة الدولة» و«تحدي الحكومة». ولا تتوافر لدينا معلومات عن وضعها القانوني الحالي فيما يتعلق بجنسيتها أو بأي تهم جنائية محتملة.

الإطار 5 - أمثلة على فئات الأشخاص المستهدفين بسحب الجنسية ونماذج من الآثار المترتبة

المجموعة المتأثرة / الأساس القانوني	الأثر الأساسي	الآثار المترتبة
النساء المتزوجات من رجال كويتيين متجنسين / المادة 7	انعدام جنسية النساء أو الأطفال، أو تعرضهم لخطر انعدام الجنسية؛ وإجبار حكومات دول أخرى على التكيف مع التغييرات التي أجرتها الكويت.	فقدان المزايا، والهشاشة الاجتماعية والمالية؛ واحتمال التعرض للإساءة الاجتماعية، والتأثير المحتمل على الأطفال وعلى إمكانية حصولهم على بعض خدمات التعليم أو الرعاية الصحية.
النساء الحاصلات على الجنسية الكويتية بالتجنس عن طريق الزواج من كويتي / المادة 8	انعدام جنسية المرأة أو الأطفال، أو تعرضهم لخطر انعدام الجنسية؛ وإجبار حكومات دول أخرى على التكيف مع التغييرات التي أجرتها الكويت.	فقدان المزايا، والهشاشة الاجتماعية والمالية؛ واحتمال التعرض للإساءة الاجتماعية، والتأثير المحتمل على الأطفال وعلى إمكانية حصولهم على بعض خدمات التعليم أو الرعاية الصحية.
النساء اللواتي كنّ في الأصل غير كويتيات، والمطلقات أو الأرامل المشمولات بالمادتين 7 أو 8، في ضوء إلغاء المادة 9 في كانون الأول/ديسمبر 2024	انعدام جنسية المرأة أو الأطفال، أو تعرضهم لخطر انعدام الجنسية؛ وإجبار حكومات دول أخرى على التكيف مع التغييرات التي أجرتها الكويت.	
الأشخاص الذين يُعتبر أنهم حصلوا على الجنسية عن طريق الغش أو التزوير (13-1)؛ أو أُدينوا بجريمة مخلة بالشرف أو بجريمة تمس أمن الدولة (13-2)؛ أو فُصلوا من وظيفة حكومية نتيجة إجراءات تأديبية (13-3)؛ أو الذين ترى السلطات أن مصلحة الدولة تقتضي سحب جنسيتهم (13-4)؛ أو الذين يُعتبر أنهم يروجون لمبادئ تتعارض مع النظام الاجتماعي (13-5)، ومن كانت جنسيتهم تابعة لجنسيتهم.	الأشخاص الذين يُعتبر أنهم سبق أن أدوا «خدمات جليلة» للكويت، ثم سُحبت جنسيتهم بأثر رجعي، إلى جانب من كانت جنسيتهم تابعة لجنسيتهم؛ بما يعرضهم لانعدام الجنسية أو لخطر انعدام الجنسي	سحب الجنسية ممن كانت جنسيتهم تابعة لجنسية الشخص المعني، رغم احتمال عدم وجود أي صلة حقيقية أو فعلية لهم بأي دولة أخرى؛ والآثار الاجتماعية والمالية المترتبة على سحب الجنسية، بما في ذلك ما يتعلق بالحصول على الرعاية الصحية، والحسابات المصرفية، وملكية العقارات؛ فضلاً عن التطبيق الرجعي فيما يتعلق بالمزايا. وعندما لا تحدد السلطات أساساً واضحاً لسحب الجنسية، يبدو أن مفهوم «مصلحة الدولة»، الفضفاض وغير المحدد والذي يمكن أن يشمل طيفاً واسعاً من الحالات، هو الأساس المنطبق.

الأشخاص الذين حصلوا على مزايا نتيجة منحهم الجنسية حتى تاريخ سحبها / المادة 16 المعدلة	من الناحية النظرية، إلزامهم بإعادة الأموال إلى الدولة، بما في ذلك أي مبالغ صُرفت لمن كانت جنسيتهم تابعة لجنسيتهم.	من الناحية النظرية، الإفلاس، مع احتمال امتداد آثاره عبر الأجيال.

التدابير المتخذة للتخفيف من آثار حملة سحب الجنسية

في ظل تصاعد الاحتجاجات العامة من جانب الكويتيين الذين أصبحوا عديمي الجنسية، وفي ظل قدر محدود من الاهتمام الإعلامي، اتخذت حكومة الكويت بعض التدابير لمعالجة جوانب من آثار انعدام الجنسية (انظر أيضاً اللمحة 1، فيما يتعلق بالتدابير الحكومية الخاصة بالنساء).

وفي 16 كانون الأول/ديسمبر 2024، أفاد تقرير بأن الحكومة «طبقت تدابير حماية للأشخاص المتأثرين»، مشيراً إلى أن «النساء المتزوجات من رجال كويتيين، والمطلقات، والأرامل اللواتي يفقدن الجنسية سيحتفظن بوظائفهن ورواتبهن الحالية، [وأن] من تقاعدن بالفعل سيواصلن تلقي معاشاتهن التقاعدية».

وفي 11 آذار/مارس 2025، أعلنت الحكومة إنشاء «لجنة التظلمات الخاصة بمسائل الجنسية». ونص قرار مجلس الوزراء رقم 207 لسنة 2025 على أن تعمل اللجنة (على غرار اللجنة العليا لتحقيق [التحقق من] الجنسية الكويتية) تحت مظلة مجلس الوزراء. وكُلّفت بالنظر في «تظلمات الأشخاص المتأثرين بفقدان الجنسية أو إلغائها» وتقييمها. كما خُوّلت «الاستعانة بخبراء لمساعدتها في أداء عملها»، على أن تُتخذ القرارات بأغلبية الأعضاء المعتمدين. ولا تعرف منظماتنا تشكيل هذه اللجنة ولا الأساس الذي جرى بموجبه اختيار أعضائها.

وفي 1 أيار/مايو 2025 - بعد شهرين من الإعلان الرسمي عن لجنة التظلمات - أفادت صحيفة «كويت تايمز» بأن «الطعون ستُقبل على مرحلتين» وفقاً لمواعيد محددة، وأن أمام الأشخاص المتأثرين مهلة 60 يوماً اعتباراً من 4 أيار/مايو 2025 لتقديم تظلماتهم عبر الموقع الإلكتروني لمجلس الوزراء. وصرح رئيس اللجنة، علي الضبيبي، بأن على الأشخاص المتأثرين تقديم تظلماتهم عبر المنصة، باستخدام النماذج المطلوبة، خلال أيام العمل وبين ساعات محددة، وأن «الطعون المقدمة بغير الطريقة المحددة لن يُنظر فيها».

وفي 8 أيار/مايو 2025، أعلنت لجنة التظلمات أنها تلقت 5,148 تظلماً. وفي ضوء ذلك، أعلن رئيس اللجنة أنها ستقوم «باستقبال الطلبات يومياً وعلى مدار الساعة، بما في ذلك خلال العطلات الرسمية».

وفي 26 كانون الثاني/يناير 2026، لم يكن رابط لجنة التظلمات يعمل؛ إذ كانت الصفحة فارغة تماماً ولا تعرض أي معلومات: مجرد شاشة بيضاء.

وفي 29 أيار/مايو 2025، عمّمت حكومة الكويت لوائح تتعلق بالنساء المشمولات بالمادة 8 (انظر التقييم المفصل في اللمحة 1 أعلاه). فعلى سبيل المثال، واصلت حكومة الكويت إتاحة بطاقة هوية وجواز سفر جديدين لبعض زوجات المواطنين الكويتيين وزوجاتهم السابقات اللواتي سُحبت جنسياتهن، وصُنّفن رسمياً على أنهن «يُعاملن معاملة الكويتي». وشمل ذلك حقوق النساء وإمكانية حصولهن على خدمات الدولة، فضلاً عن قدرتهن على السفر إلى الخارج كما كن يفعلن سابقاً.

وأنشأت وزارة الداخلية مكتباً مختصاً بشؤون النساء اللواتي سُحبت جنسياتهن بموجب المادة 8 من قانون الجنسية. كما خصصت حكومة الكويت خطوطاً هاتفية للنساء لطرح الأسئلة أو الاستفسارات المتعلقة بسحب الجنسية والخطوات التي يمكنهن اتخاذها. إلا أن عدداً من النساء اللواتي أُجريت معهن مقابلات قلن إن النظام الجديد ينطوي على الإكراه ويشوبه القصور. وللحصول على الوثائق الجديدة، يتعين على النساء تقديم ما يثبت أنهن بصدد التقدم للحصول على جنسية أخرى. وقد تعذر ذلك في بعض الحالات، إذ تشترط بعض الدول الإقامة فيها من أجل التقدم للحصول على الجنسية أو استعادتها.

أما النساء اللواتي كنّ من البدون عديمي الجنسية قبل تجنسهن، فلا توجد لديهن دولة أخرى يمكنهن العودة إليها، مما يستبعدهن من هذه العملية. وادعت عدة نساء ممن أُجريت معهن مقابلات أن مكتب شؤون المادة 8 لا يهدف سوى إلى الضغط على الأشخاص عديمي الجنسية للتقدم للحصول على جنسية جديدة. وقالت إحداهن: «إذا اتصلتِ بالخط الساخن، فإن إجابتهم عن كل شيء هي: "تقدمي بطلب للحصول على جواز سفرك القديم"».

وفي 12 تموز/يوليو 2025، بدا أن وزارة الداخلية مددت فترة السماح، إذ أتاحت، لمدة عام اعتباراً من 20 تموز/يوليو 2025، «إطاراً منظماً للحقوق والمسؤوليات والقيود المفروضة على الأشخاص المتأثرين، بما يسمح لهم بالاحتفاظ ببعض المزايا، مع إلزامهم بالامتثال للإجراءات الإدارية».

نطاق عمليات سحب الجنسية: التسلسل الزمني العام والمحطات الرئيسية

في 4 آذار/مارس 2024، أعلنت حكومة الكويت الموجة الأولى من عمليات سحب الجنسية؛ وفي 16 آذار/مارس 2024، أنشأت وزارة الداخلية خطاً ساخناً للإبلاغ عن «الجرائم المتعلقة بالجنسية الكويتية وجوازات السفر». وتلقى الخط أكثر من 5,000 بلاغ في يومه الأول.

وشملت بعض أولى حالات سحب الجنسية، في آذار/مارس ونيسان/أبريل 2024، أشخاصاً كان يُنظر إليهم على أنهم معارضون للحكومة، من بينهم حكيم المطيري، الأمين العام لمؤتمر الأمة وزعيم حزب الأمة، إلى جانب سارة العجمي، وعبد الرحمن العيسى، وظافر العجمي، وجميلة العتيبي. وفي نهاية أيار/مايو 2024، أنشأت حكومة الكويت اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية.

وفي 10 أيار/مايو 2024، حلّ الأمير مجلس الأمة المنتخب لمدة تصل إلى أربع سنوات. كما علق العمل بمواد

أساسية من الدستور الكويتي، مما أرسى أساساً مستمراً لتنفيذ سياسات بعيداً عن رقابة الممثلين المنتخبين، وهي سياسات كان من المرجح أن تكون غير قانونية أو عرضة للطعن أمام المحاكم في الظروف العادية.

وفي 27 أيار/مايو 2024، أصدر الأمير الشيخ مشعل الأحمد الصباح مرسوماً بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية، وهو ما أدى إلى استمرار ممارسة سحب الجنسية تعسفياً من العديد من المواطنين؛ وكانت السلطات الكويتية قد بدأت، في أوائل آذار/مارس 2024، حملة لسحب جنسيات المواطنين لأسباب مختلفة، من بينها التزوير.

وفي مثال يجسد طبيعة الحملة، نشرت صحيفة «القبس» الكويتية في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 مقالاً بعنوان سحب وفقد الجنسية من 1647 شخصاً. وأشاد المقال بجهود رئيس مجلس الوزراء بالإنابة ووزير الدفاع ووزير الداخلية الشيخ فهد اليوسف في فحص وتدقيق ملفات الجنسية الكويتية لكشف المزورين ومزدوجي الجنسية، وأفاد بأن اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية أعلنت، في أحدث اجتماعاتها، أنها «قررت سحب وفقد الجنسية الكويتية من 1,647 شخصاً تمهيداً لعرضها على مجلس الوزراء.

كما ذكر المقال ما يلي:

- بلغ إجمالي حالات سحب الجنسية 4,112 حالة في نوفمبر/تشرين الثاني 2024؛
- سُحبت الجنسية من 1,535 شخصًا في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2024 وحده؛
- الإعلان عن 930 حالة سحب جنسية في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، وأن «[...] غالبية من سُحبت جنسياتهن بقرار اللجنة أمس كنّ من النساء الوافدات المطلقات اللواتي حصلن عليها لتحقيق منفعة شخصية، ولم يستكملن الشروط المطلوبة بسبب تساهل البعض»؛
- أن «فهد اليوسف (فهد اليوسف الصباح) يتابع كل حالة في اللجنة ويشرف شخصياً على أي قرار»؛

- وأن «عدداً محدوداً فقط من الأشخاص طعنوا في قرارات اللجنة العليا لتحقيق الجنسية، وهو ما يعني أن عمل اللجنة دقيق ويسير وفقاً للقانون»؛
- وذكّر المقال القراء بأنه «تم وقف العديد من المزايا عنهم، بما في ذلك سحب البيوت الحكومية أو المزارع المخصصة لهم، أو إلغاء دورهم في الحصول على البيوت الحكومية من خلال لجنة مشتركة [...]».

واختتم المقال بإحصاءات حول العدد الإجمالي لحالات سحب الجنسية في تواريخ محددة:

- 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 - **1647**
- 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 - **930**
- 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024 - **489**
- 19 تشرين الأول/أكتوبر 2024 - **198**
- 3 تشرين الأول/أكتوبر 2024 - **133**
- 19 أيلول/سبتمبر 2024 - **112**
- 12 أيلول/سبتمبر 2024 - **90**
- 29 آب/أغسطس 2024 - **78**

واستمرت وتيرة سحب الجنسية حتى نهاية عام 2024:

- 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 - أفادت تقارير بأن 4,280 شخصاً جُرّدوا من جنسيتهم الكويتية خلال ثلاثة أسابيع، و5,212 شخصاً خلال ثلاثة أشهر، من بينهم 1,145 امرأة.
- 3 كانون الأول/ديسمبر 2024 - سُحبت الجنسية من 1,145 امرأة و13 رجلاً. وكانت النساء في المقام الأول زوجات أجنبيات حصلن على الجنسية بالتجنس عن طريق الزواج.
- 5 كانون الأول/ديسمبر 2024 - أفادت تقارير بأن اللجنة العليا سحبت الجنسية من 2,162 شخصاً بسبب التزوير أو مخالفة قانون الجنسية الكويتية، من بينهم شخصيتان بارزتان في الوسط الفني، هما الممثل داوود حسين والمغنية نوال الكويتية.
- 12 كانون الأول/ديسمبر 2024 - أفادت تقارير بأن اللجنة العليا جرّدت 3,043 أشخاص من جنسيتهم الكويتية.
- 16 كانون الأول/ديسمبر 2024 - خلص تحليل إلى أن أكثر من 12,000 شخص جُرّدوا من جنسيتهم منذ آب/أغسطس 2024. وكان المستهدفون الرئيسيون من حاملي الجنسية المزدوجة، إلى جانب النساء المتجنسات وأسرهن.

وفيما يتعلق بعمليات سحب الجنسية في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، عندما سُحبت جنسية 1,647 شخصاً في يوم واحد، ذكر أحد التقارير أن الحالات شملت مطلقات وأرامل مواطنين كويتيين كن قد حصلن على الجنسية بموجب المادة 8 من قانون الجنسية الكويتية (انظر الإطار القانوني)، التي تتيح للمرأة المتزوجة من مواطن كويتي الحصول على الجنسية إذا استمر زواجها منه لمدة 15 عاماً أو أنجبت منه طفلاً. وفي بعض الحالات، أُبلغت أرامل بسحب جنسياتهن في اليوم نفسه الذي توفي فيه أزواجهن.

وفيما يتعلق بعمليات سحب الجنسية في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، عندما سُحبت جنسية 1,647 شخصاً في يوم واحد، ذكر أحد التقارير أن الحالات شملت مطلقات وأرامل مواطنين كويتيين كن قد حصلن على الجنسية

بموجب المادة 8 من قانون الجنسية الكويتية (انظر الإطار القانوني)، التي تتيح للمرأة المتزوجة من مواطن كويتي الحصول على الجنسية إذا استمر زواجها منه لمدة 15 عاماً أو أنجبت منه طفلاً. وفي بعض الحالات، أُبلغت أرامل بسحب جنسياتهن في اليوم نفسه الذي توفي فيه أزواجهن.

وواصلت حكومة الكويت حملتها بشكل ممنهج خلال عام 2025. وأشار منشور للمعلق زيد بنيامين على إنستغرام، بتاريخ 13 شباط/فبراير 2025، إلى أن عدد حالات سحب الجنسية بلغ 33,200 حالة خلال ستة أشهر.

وأشار تقرير إعلامي في 22 أيار/مايو 2025 إلى أن وتيرة عمليات سحب الجنسية واتساع نطاقها لم يتراجعا. وتحدث التقرير عن 1,292 حالة، شملت 967 حالة سحب لأسباب تتعلق بـ«المصلحة الوطنية»؛ و189 حالة بسبب الحصول على الجنسية بوسائل احتيالية؛ و73 حالة بسبب تقديم بيانات كاذبة وتزوير الوثائق؛ و50 حالة أخرى لـ«المصلحة الوطنية»؛ وثماني حالات بسبب ازدواج الجنسية؛ وأربع حالات بموجب المادة 8؛ وحالة واحدة بسبب «أفعال اعتُبرت مخلّة بالولاء للدولة».

وشملت بعض أبرز المحطات أو التطورات خلال عام 2025 ما يلي:

- شباط/فبراير 2025 - بعد مشاركتها في إحدى «المساحات» على منصة إكس لمناقشة عمليات سحب الجنسية الجماعية، تعرضت «إيمان»، وهي إحدى ضحايا التجريد من الجنسية، لحملة تشهير عبر الإنترنت، أعقبها تحقيق جنائي بتهمة «إهانة الدولة». واستُدعيت إلى مركز للشرطة، وخضعت للاستجواب وسوء المعاملة، ثم أُبعدت.
- 16 شباط/فبراير 2025 - تجريد جماعي لأكثر من 9,000 شخص من الجنسية. وكانت المجموعة تتألف بصورة رئيسية من نساء متجنسات ومن كانت جنسيتهم تابعة لجنسياتهن، إلى جانب بعض الحالات المرتبطة بالأمن.
- 1 أيار/مايو 2025 - أعلنت اللجنة العليا سحب الجنسية من 434 شخصاً، كان 154 منهم قد حصلوا سابقاً على الجنسية بالتجنس لقاء «خدمات جليلة» للكويت أو كانت إقامتهم في البلاد تعود إلى ما قبل عام 1965، وجُرّدوا رسمياً من الجنسية استناداً إلى «مصلحة الدولة العليا».
- 22 أيار/مايو 2025 - أعلنت وزارة الداخلية سحب الجنسية من أكثر من 1,292 شخصاً، من بينهم 967 شخصاً على أساس «المصلحة الوطنية».
- 11 آب/أغسطس 2025 - أفادت تقارير بأن نحو 50,000 شخص جُرّدوا من جنسيتهم خلال الحملة.
- آب/أغسطس 2025 - في مواجهة تزايد الانتقادات والضغوط، تعهدت وزارة الداخلية بمعاملة النساء المتزوجات اللواتي حصلن على الجنسية بالتجنس معاملة الكويتيات، بما يتيح لهن استئناف تلقي رواتبهن. كما سمحت لهن الوزارة مؤقتاً بالسفر باستخدام جوازات سفر كويتية تُظهر أنهن غير مواطنات، شريطة أن يبدأن إجراءات الحصول على جنسياتهن الأصلية. وتحت خانة «الجنسية» في جواز السفر، وردت عبارة «زوجة كويتي».
- أيلول/سبتمبر 2025 - توقفت الحكومة الكويتية عن النشر المنتظم للبيانات المتعلقة بسحب الجنسية، على الرغم من استمرار هذه الممارسة، بما يعكس تحول هذه السياسة إلى ممارسة اعتيادية، فيما استمرت التقارير الإخبارية بشأنها بصورة متقطعة خلال عام 2026.

فعلى سبيل المثال، في 13 حزيران/يونيو 2026، أفادت منصة «القبس» الإخبارية بأن الحكومة سحبت الجنسية من 2,193 شخصاً، مشيرةً أيضاً إلى أنه ستُسحب الجنسية من كل من اكتسبها بالتبعية لهؤلاء الأشخاص.

وفي تقرير زيارة المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، الصادر في 10 حزيران/يونيو 2026، أشارت المقررة الخاصة إلى أنه حتى آب/أغسطس 2025، تأثر ما بين 40,000 و60,000 شخص بهذه القرارات، مع تأثر النساء بصورة غير متناسبة، ولا سيما النساء اللواتي حصلن على الجنسية بالتجنس عن طريق الزواج من رجال كويتيين بموجب المادة 8 من قانون الجنسية.

وأشارت أيضاً إلى أن حكومة الكويت سحبت بأثر رجعي جنسية 2,176 من الأبناء البالغين نتيجة للمرسوم بقانون رقم 22 لسنة 2026، مضيفةً أن الغالبية العظمى من هؤلاء الأبناء وُلدوا في الكويت وعاشوا فيها طوال حياتهم.

وحتى وقت كتابة هذا التقرير، تتواصل حملة سحب الجنسية بوتيرة متسارعة. وقد عرض تقرير صدر في تموز/يوليو 2026 تفاصيل قضية معقدة مرتبطة بالغش، تتعلق برجل متوفى أفادت التقارير بأن اسمه - ووضعه الشخصي والقانوني - أُضيف إلى بيانات مواطن كويتي. ونظراً إلى أن الحكومة تسحب جنسية من اكتسبوها بالتبعية لأشخاص سُحبت جنسيتهم بأثر رجعي، أفادت التقارير بأن حكومة الكويت سحبت جنسية 520 شخصاً مرتبطين بذلك الشخص. ويكمن تعقيد القضية في تداخل سلوك احتيالي ارتكبه شخص واحد على الأقل مع تصرفات مشروعة لأشخاص آخرين، كما تشمل القضية أطفالاً. ومن بين الأشخاص المعنيين «عضو سابق في مجلس الأمة ومستشار حكومي سابق.

الخاتمة: أين المساءلة عن وضع الآلاف في «حالة استثناء»؟

انتهكت حملة التجريد من الجنسية التي قادها الأمير مشعل الأحمد الصباح وحكومة الكويت خلال الفترة 2024-2026، ولا تزال تنتهك، التزامات الكويت الدولية في مجال حقوق الإنسان. فقد أسهم المرسومان بقانون رقم 116 لسنة 2024 ورقم 158 لسنة 2024، الصادران في 23 و31 كانون الأول/ديسمبر 2024 والمعدّلان لقانون الجنسية لعام 1959، إلى جانب المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026 الصادر في 5 نيسان/أبريل 2026 بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، في خلق حالات انعدام الجنسية وزيادة مخاطر انعدام الجنسية. كما كرّست التعديلات القانونية التي أُقرت في عامي 2024 و2026 أنماطاً من سحب الجنسية اتسم تطبيقها بالتمييز والتعسف، وانتهكت حقوق الإنسان وكرامة عشرات الآلاف، إن لم يكن مئات الآلاف، من الأشخاص.

وحتى تموز/يوليو 2026، لم تكن الحكومة قد أنشأت آلية تظلم فعالة ومستقلة. وفي حين سبق للمحاكم الكويتية أن نظرت في إجراءات الدولة المتعلقة بقضايا الجنسية، وحكمت - في حالات نادرة - ضد الحكومة، فإن تعديلات

عامي 2024 و2026 ألغت بصورة شاملة الرقابة القضائية على القرارات المتعلقة بالجنسية، وصنفت هذه المسائل باعتبارها من أعمال السيادة. ونتيجة لذلك، انتهكت حكومة الكويت الضمان الدستوري للحق في الانتصاف، إلى جانب مجموعة واسعة من الالتزامات المترتبة عليها بموجب المعاهدات.

وتشير التقارير إلى أن عدداً كبيراً ممن جُرّدوا من جنسيتهم كانوا قد حصلوا عليها عن طريق الغش أو التزوير أو تقديم بيانات كاذبة. ومن الضروري وجود إجراءات عادلة وفعالة للتعامل مع مثل هذه الحالات ومكافحة المخالفات غير القانونية، إلا أن هذه الإجراءات يجب أن تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما يجب النظر بعناية وشفافية في القضايا المتعلقة بالأمن الوطني وغيرها من الحالات المعقدة، وأن تستند القرارات بشأنها إلى أدلة يمكن التحقق منها بصورة موضوعية؛ ويجب أن تتوافق هذه الإجراءات أيضاً مع التزامات الكويت.

وتنص المادة 9 من الدستور الكويتي على أن «الأسرة أساس المجتمع». إن تطبيق سحب الجنسية بأثر رجعي، بما يشمل تجريد أشخاص متوفين من الجنسية، في حين تعتمد أجيال لاحقة عليهم في اكتساب جنسيتها، بما في ذلك الأسر الشابة والأطفال، ينتهك مبدأ عدم تحميل الشخص مسؤولية فعل لم يرتكبه. وفي الغالب، لا تكون لهذه الأسر وأطفالها أي روابط فعلية أو ذات معنى بأي دولة أخرى سوى الكويت. ويشكل سلوك حكومة الكويت في هذه المسألة وحدها انتهاكاً للضمان الدستوري الكويتي المتعلق بدعم الأسرة، إلى جانب عشرات الحقوق المكفولة بموجب المعاهدات.

وكان التمييز القائم على النوع الاجتماعي في صميم سياسات الأمير. فعلى امتداد الفترة 2024-2026، حرمت حكومة الكويت آلاف النساء من حقوقهن بجعلهن عديمات الجنسية أو بوضعهن، على الأقل مؤقتاً، في حالة من الفراغ القانوني، رغم امتثالهن للقوانين ذات الصلة عند حصولهن على الجنسية الكويتية في سنوات وعقود سابقة. وقد حدث ذلك في ظل خطاب مضلل من حكومة الكويت يفيد بأن حكومة الأمير قد عززت مكانة المرأة في المجتمع الكويتي.

الكويت دولة مزدهرة. ويسهم تمويلها لمختلف الهيئات والمؤسسات الإنسانية والخيرية في حماية الأمير مشعل الأحمد الصباح وحكومته من الإدانة الصريحة. فعلى سبيل المثال، في 24 أيار/مايو 2025، وفي خضم عمليات تجريد من الجنسية على نطاق واسع تنفذها حكومة الكويت، شارك فيليبو غراندي، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين آنذاك، في أول حوار استراتيجي مع حكومة الكويت، وأشاد بالدعم الرائد الذي تقدمه دولة الكويت للاجئين في مختلف أنحاء العالم. وتحدث فيليبو غراندي عن تعزيز الشراكة طويلة الأمد بين الجانبين، حيث أكد الجانبان عمق الشراكة الإنسانية الممتدة منذ عقود وحرص دولة الكويت على دعم المساعدات الدولية للاجئين والمحتاجين في مختلف أنحاء العالم. ولعل غياب الاستنكار الدولي شجع حكومة الكويت على مواصلة انتهاك مجموعة واسعة من حقوق الإنسان. فهل يمكن أن تخضع للمساءلة يوماً ما؟

وباختصار، أفلتت الحكومة من المساءلة عن سن سياسات حرمت، على أساس أصل وطني أو إثني مفترض، فئة كاملة من النساء وأطفالهن من حقوقهم.

ويشير الباحث كومان كيني، في مقاله الصادر عام 2020 بعنوان الإقصاء من الوجود بالتشريع: الحرمان التعسفي

الجماعي من الجنسية المؤدي إلى انعدام الجنسية بوصفه جريمة دولية، إلى أن الحرمان التعسفي الجماعي من الجنسية الذي يؤدي إلى انعدام الجنسية قد يشكل جريمة ضد الإنسانية، باعتباره شكلاً من أشكال الاضطهاد أو الأفعال اللاإنسانية الأخرى.

وأخيراً، تخلص منظماتنا إلى أن الأمير مشعل الأحمد الصباح وحكومة الكويت إما غير مطلعين على تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لعام 2013 بشأن حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية، أو أنهم اختاروا تجاهله أو رفضه. ولهذا السبب، نعيد التأكيد على مجموعة مختارة من استنتاجاته وتوصياته:

38. حق كل فرد في جنسية منظم بوضوح في القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي ينص صراحة على الاعتراف بهذا الحق. كما ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان صراحة على حظر الحرمان التعسفي من الجنسية.

39. عند تنظيم فقدان الجنسية والحرمان منها، يجب على الدول أن تكفل إدراج ضمانات لمنع انعدام الجنسية في قوانينها الوطنية. وينبغي أن يقع على عاتق الدول عبء إثبات أن فقدان الجنسية أو الحرمان منها لن يؤدي إلى انعدام الجنسية. وحيث يقر القانون الدولي، على سبيل الاستثناء، بأن فقدان الجنسية أو الحرمان منها قد يؤدي إلى انعدام الجنسية، يجب تفسير هذه الاستثناءات تفسيراً ضيقاً. كما يجب على الدول أن تثبت أن فقدان الجنسية أو الحرمان منها متناسب، بما في ذلك في ضوء الآثار الجسيمة لانعدام الجنسية.

40. حتى عندما لا يؤدي فقدان الجنسية أو الحرمان منها إلى انعدام الجنسية، يجب على الدول أن توازن بين الآثار المترتبة على فقدان الجنسية أو الحرمان منها وبين المصلحة التي تسعى إلى حمايتها، وأن تنظر في تدابير بديلة يمكن فرضها. وبموجب القانون الدولي، يُعد فقدان الجنسية أو الحرمان منها تعسفياً، وبالتالي محظوراً، إذا كان لا يحقق هدفاً مشروعاً أو كان غير متناسب.

41. ينبغي للدول مراجعة الأسباب التي يجوز بموجبها أن يفقد الأفراد جنسيتهم أو يُحرموا منها، بهدف إلغاء أي أسباب لا تتوافق مع القانون الدولي. وينبغي للدول إلغاء التدابير التشريعية أو الإدارية التي تنص على فقدان الجنسية أو الحرمان منها على أساس تغيير في الحالة المدنية أو رداً على ارتكاب جريمة جنائية خطيرة، وإعادة النظر في مدى ملاءمة النص على فقدان الجنسية أو الحرمان منها بسبب الغياب لفترة طويلة. وفي جميع الحالات، يجب على الدول الامتناع عن مد نطاق فقدان الجنسية أو الحرمان منها تلقائياً ليشمل الأشخاص الذين اكتسبوا جنسيتهم بالتبعية للشخص المعني.

التوصيات

إلى حكومة الكويت

التزمت حكومة الكويت بصورة انتقائية بالالتزامات الدولية لحقوق الإنسان التي تقع على عاتقها بوصفها دولة طرفاً. وتحدّ تحفظاتها وإعلاناتها التفسيرية بشأن معاهدات حقوق الإنسان متعددة الأطراف والملزمة قانوناً من تطبيق القانون الدولي، ويبدو، للأسف، أن الحكومة الحالية غير راغبة في إنهاء هذه القيود المفروضة على الحقوق.

ولهذا السبب، ندعو حكومة الكويت إلى التصرف بحسن نية والقبول، بأثر رجعي، بالتوصيات التي قدمتها ما لا يقل عن 10 دول من أصل 16 دولة خلال الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل في عام 2025، وتنفيذها (انظر الملحق 5).

وعلاوة على ذلك، نحث حكومة الكويت على ما يلي:

1. **إنهاء انعدام الجنسية في الكويت بحلول عام 2030، وضمان ألا يُعتبر أي شخص في الكويت عديم الجنسية وفقاً للمعايير والممارسات الدولية؛**
2. **العمل بشكل استباقي مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمجتمع المدني لوضع وتنفيذ برنامج ملموس لإنهاء انعدام الجنسية؛**
3. **التعليق الفوري لعمليات سحب الجنسية إلى حين مواءمة قانون الجنسية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وأفضل الممارسات الدولية، بما في ذلك من خلال العمل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لضمان الامتثال لهذه المعايير؛**
4. **ضمان قدرة الأشخاص المتأثرين بسحب الجنسية على تلبية احتياجاتهم الأساسية، بما في ذلك التعليم والرعاية الصحية والسكن، والحق في التصرف في حساباتهم المصرفية الشخصية، وإدارة ممتلكاتهم، والحصول على وثائق الهوية والسفر؛**
5. **إعادة الجنسية إلى جميع من جُرّدوا منها في غياب أي فعل خاطئ أو غير قانوني من جانبهم، مثل الأطفال أو أي شخص آخر لا تربطه بأي دولة أخرى صلة فعلية أو حقيقية أو قانونية؛**
6. **إعادة الجنسية إلى جميع من سحبت الحكومة جنسيتهم في غياب مراجعة مستقلة أو فعالة وضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك إمكانية الطعن في قرار سحب الجنسية أمام القضاء؛**
7. **إلغاء جميع القرارات المتعلقة بالجنسية التي استندت إلى اعتبار أفعال كانت مسموحة وقانونية في السابق أفعالاً غير قانونية، بما في ذلك ما يتعلق بحصول الزوجة غير الكويتية على الجنسية الكويتية عن طريق زواجها من رجل كويتي، على النحو الذي سلطت الضوء عليه، من بين جهات أخرى، المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه؛**
8. **ضمان إنشاء آلية شفافة ومدروسة بعناية، تتضمن آلية مستقلة للطعن تستند إلى معايير يمكن التحقق منها بصورة موضوعية، وتتجاوز لجنة التظلمات القائمة، بما يكفل الإنصاف والعدالة والامتثال للقانون في حالات سحب الجنسية، ومن دون تدخل رسمي لاستخدام سحب الجنسية ضد المعارضين أو المنتقدين، مع منح الأشخاص المتأثرين فرصة كاملة لتقديم شكاواهم أمام قضاء عادل.**

ونذكّر حكومة الكويت، وهي عضو في مجلس حقوق الإنسان حتى نهاية عام 2026 على الأقل، ومن المقرر، وفقاً للترتيبات القائمة في تموز/يوليو 2026، أن تظل عضواً فيه حتى عام 2029، بضرورة مواءمة سياساتها مع الإجراءات الواردة في قرار صدر عام 2023، وهي:

- **وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لإنهاء انعدام الجنسية، بالتشاور مع المنظمات التي يقودها الأشخاص المتأثرون بانعدام الجنسية ومع المجتمع المدني الأوسع نطاقاً، وتشجيع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وغيرها من وكالات الأمم المتحدة المعنية على تقديم المساعدة التقنية لدعم هذه الجهود، عند الطلب وحسب الاقتضاء.**

وتدعو منظماتنا حكومة الكويت إلى التعهد بتنفيذ هذه التوصية في إطار ترشحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة 2027-2029. وإذا لم تتمكن من الالتزام بذلك، فعليها سحب ترشحها للعضوية لصالح دولة أخرى من مجموعة آسيا والمحيط الهادئ.

إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والمملكة المتحدة

تحتفظ دائرة العمل الخارجي التابعة للاتحاد الأوروبي (EEAS) ببعثة في الكويت - بمثابة «سفارة» للاتحاد الأوروبي - ويتواصل موظفو الدائرة الإقليميون العاملون في بروكسل بصورة منتظمة مع منظمات المجتمع المدني الموجودة في أوروبا، بهدف الاسترشاد بآرائها في تواصل الدائرة مع نظرائها الكويتيين. ومع ذلك، ثمة إرادة محدودة، سواء لدى الاتحاد الأوروبي أو الكويت، للتعامل بجدية مع قضايا حقوق الإنسان الصعبة التي تؤثر على كلا الطرفين.

ولهذا السبب، تدعو منظماتنا الاتحاد الأوروبي إلى تقديم المساعدة في الحالات التي تكون فيها حكومة الكويت غير راغبة أو غير قادرة على مساعدة النشطاء المعنيين بانعدام الجنسية وغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان في الكويت، أو الأشخاص الذين يواجهون أوضاعاً شبيهة بانعدام الجنسية. وعلى وجه التحديد، نحث دائرة العمل الخارجي التابعة للاتحاد الأوروبي على ما يلي:

- **إدراج اجتماعات رسمية مع ممثلين عن قطاع الأعمال والمؤسسات التعليمية والنشطاء الحقوقيين من مجتمع عديمي الجنسية في الكويت، وحيثما أمكن، في دول أخرى أعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ضمن الاجتماعات المتعاقبة للمجلس المشترك والاجتماعات الوزارية بين الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي، وكذلك اجتماعات منتدى الأعمال بين الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي، بهدف تعزيز الاعتراف بمجتمع عديمي الجنسية في دول مجلس التعاون الخليجي وإضفاء الشرعية على وجوده، ودعم تنميته الاجتماعية والاقتصادية. مع الإشارة إلى أن مثل هذا التواصل قد يتعين أن يتم بصورة خاصة وسرية، من خلال اجتماعات عبر الإنترنت، نظراً إلى احتمال تعرض النشطاء الحقوقيين عديمي الجنسية في المنطقة لأعمال انتقامية أو غيرها من انتهاكات حقوق الإنسان.**

وكما هو الحال بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي، تتمتع حكومة المملكة المتحدة بعلاقات عريقة ووثيقة مع الكويت، إلا أنه لا توجد أدلة مستقلة يمكن التحقق منها بصورة موضوعية تثبت أن دبلوماسييها أثاروا مع نظرائهم الكويتيين أي قضايا جوهرية أو مستمرة تتعلق بحقوق الإنسان.

ومع ذلك، وبصفتها عضواً في التحالف العالمي لإنهاء انعدام الجنسية، ينبغي لمسؤولي المملكة المتحدة، عقب كل تواصل مع نظرائهم الكويتيين، تقديم تقرير علني بشأن تعامل حكومة الكويت مع الأشخاص عديمي الجنسية. فعلى سبيل المثال، خلال المحادثة التي جرت مع ولي عهد الكويت في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2025، في ذروة حملة التجريد من الجنسية، لم يبدُ أن رئيس وزراء المملكة المتحدة قد تطرق إلى هذه المسألة، رغم تأثيرها المباشر على أشخاص كانوا يحملون الجنسية البريطانية سابقاً. ولهذا السبب، ينبغي للمملكة المتحدة:

- **إدراج الحرمان التعسفي من الجنسية، ومخاطر انعدام الجنسية، ومعاملة المجتمعات المتأثرة كبنود ثابتة على جدول أعمال اللقاءات الوزارية وتواصل وزارة الخارجية والكومنولث والتنمية مع النظراء الكويتيين.**

ونظراً إلى سجل الكويت في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بعمليات التجريد الجماعي والجماعية والتعسفية من الجنسية، ينبغي للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تتمتع بعضوية مجلس حقوق الإنسان، وكذلك المملكة المتحدة:

- **الدعوة إلى مشاركة دول أخرى من مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وإلى اعتماد قائمة ترشيحات مفتوحة وتنافسية في انتخابات التمثيل الإقليمي في مجلس حقوق الإنسان، وينبغي اتباع هذا النهج في جميع المجموعات الإقليمية. وإذا ظلت قائمة مرشحي مجموعة آسيا والمحيط الهادئ مغلقة، فينبغي للمملكة المتحدة ودائرة العمل الخارجي التابعة للاتحاد الأوروبي عدم التصويت لصالح الكويت، بما يعكس القلق الدولي إزاء سلوك الحكومة ومدى أهليتها لتمثيل المعايير الدولية لحقوق الإنسان.**

إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

في ضوء التحدي الممتد منذ عقود والمتمثل في انعدام الجنسية لدى مجتمع البدون عديمي الجنسية في الكويت، إلى جانب حملة سحب الجنسية خلال الفترة 2024-2026 وما ترتب عليها من آثار، ومع مراعاة مبدأ عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة، تدعو منظماتنا مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى ما يلي:

1. **تنظيم اجتماع للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، بمشاركة الدول والمجتمع المدني حسب الاقتضاء، لمعالجة التجاهل الواسع النطاق، والمزمن في حالة الكويت على وجه الخصوص، للعناصر الأساسية من التزاماتها في مجال حقوق الإنسان؛ على أن يصدر مجلس حقوق الإنسان، عملاً بالفقرة 78 من القسم (جيم)**

المتعلق بالمهام في القرار المنشئ له، «مبادئ توجيهية محددة للجنة الاستشارية»، بحيث تتمكن اللجنة بدورها، بموجب الفقرة 76، من تقديم «المشورة [بشأن] تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان»

- الإقرار علناً بأن بنية وطبيعة الانتهاكات المزمنة التي ترتكبها حكومة الكويت فيما يتعلق بالجنسية، وتأثيرها على الطابع غير القابل للتجزئة للمنظومة الدولية لحقوق الإنسان، لم تُعالج على نحو كافٍ، وفقاً لما تقتضيه الفقرة 87(و) المتعلقة بمقبولية الشكاوى المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان، من خلال «إجراء خاص أو هيئة منشأة بموجب معاهدة أو غير ذلك من إجراءات الأمم المتحدة أو الإجراءات الإقليمية المماثلة للشكاوى في مجال حقوق الإنسان»؛ وأنه، وفقاً للفقرة 87(ز)، «قد تم استنفاد سبل الانتصاف المحلية».

- اقتراح إنشاء فريق عامل أو هيئة أخرى، لفترة زمنية محدودة، ترفع تقاريرها إلى المفوض السامي و/أو إلى مجلس حقوق الإنسان نفسه، بشأن الآثار الراهنة لانعدام الجنسية والتجريد من الجنسية على حقوق الإنسان، استناداً إلى التقييمات المخصصة التي أجراها مجلس حقوق الإنسان بشأن انعدام الجنسية في عام 2013 وإلى قرار صدر عام 2023، فضلاً عن تقييم أثر تقارير الدول بشأن انعدام الجنسية خلال الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل.

- البناء على زيارة المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات إلى الكويت في أيلول/سبتمبر 2025، من خلال الدفع باتجاه قيام المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بزيارة مماثلة.

الملحق ٦ - الكويت - لمحة عن مجموعة مختارة من الخصائص السكانية المختلفة

ملاحظة: نظراً إلى اختلاف المصادر، وما يُفترض من اختلاف في تعريفات الفئات ومنهجيات التقييم والفترات الزمنية، ينبغي اعتبار الأرقام الواردة هنا تقديرية.

- إجمالي عدد السكان في دولة الكويت (2021): 4,385,717 نسمة (4.8 مليون نسمة في عام 2025)
- عدد المواطنين (2021): 1,488,716، أي 33% من إجمالي السكان
- عدد غير المواطنين (2021): 2,897,001، أي 66% من إجمالي السكان
- عدد «المهاجرين النظاميين» (2021، ويُقصد بهم، بصورة رئيسية، العمال المهاجرون): 3,344,362
- عدد «المهاجرين غير النظاميين» (2021؛ المعنى أو النطاق الدقيق غير واضح): 144,000
- عدد السكان عديمي الجنسية منذ أمد طويل (2025): يُفهم عموماً أنهم من البدون، ويبلغ عددهم 92,000 شخص أو أكثر
- العدد الإجمالي التقديري للأشخاص المتأثرين نتيجة تدابير حكومة الكويت في 2024/2025: 10,000 شخص (تقديرات هذا التقرير)
- النسبة التقديرية للعمال المهاجرين (2025): 79% من إجمالي العمالة
- الأصل الإقليمي للعمال المهاجرين النظاميين / القانونيين (2021): (1) المنطقة العربية - 27.9%؛ (2) جنوب آسيا - 37.8%؛ (3) إفريقيا - 1.9%؛ (4) دول أخرى - 1.1%. ويُذكر أن «أكبر جالية وافدة منفردة في الكويت هي الجالية الهندية، بنسبة 32%، في حين يأتي المواطنون المصريون في المرتبة الثانية بنسبة 21%، ويشكلون أكبر تجمع للسكان العرب الأجانب».

الملحق 2 - الكويت - تسلسل زمني مختار للتدابير المتعلقة بالجنسية حتى آذار/مارس 2024 وبدء حملة سحب الجنسية

- 1959 - حدّد قانون الجنسية فئات الجنسية الكويتية ومجموعة من المعايير والقيود المتعلقة بها.
- 1961 - أعلنت الكويت استقلالها عن المملكة المتحدة.
- 1962 - أُقر الدستور الكويتي بصيغته النهائية. واستمر البدو الرحّل في الدخول إلى الكويت والخروج منها بحرية، فيما استقر بعضهم فيها.
- 1965 - أرسى التعداد السكاني أساساً مرجعياً حكومياً لتحديد الجنسية.
- 1967 - مُنحت مجموعة من المجتمعات القبلية حق التصويت.
- 1980 - أدى تعديل قانون الجنسية إلى حرمان المرأة الكويتية من حق منح جنسيتها لأطفالها، حتى في الحالات التي لا يستطيع فيها الأطفال الحصول على جنسية والدهم.
- 1981 - مُنحت بعض المجتمعات القبلية المستقرة في الكويت حقوقاً سياسية، بما مكّن أفرادها من التصويت.
- 1985/1986 - أدى قرار حكومي إلى حرمان البدون من معظم حقوقهم، بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم المجانيان، وتصنيفهم، للمرة الأولى، باعتبارهم «غير كويتيين».
- أواخر ثمانينيات القرن العشرين - أبعدت حكومة الكويت بعض أفراد مجتمع البدون. وأبطلت إحدى المحاكم تطبيق قانون إقامة الأجانب عليهم، على أساس أنه لا يمكن تعريف البدون باعتبارهم «أجانب»، إلا أن حكم المحكمة جرى تجاهله إلى حد كبير.
- 1990-1991 - غزا العراق الكويت. وأعاد التدخل العسكري الدولي حكام الكويت وسيادتها، إلا أن آلاف البدون الذين فروا من الكويت لم يُسمح لهم بالعودة. وصُدرت بطاقات هوية بعد الحرب، لكن بطاقات العديد من البدون لم تُجدد.
- 1999 - أتاح مرسوم حكومي للأشخاص عديمي الجنسية التقدم بطلب للحصول على الجنسية إذا تمكنوا من إثبات إقامة أسرهم في الكويت منذ عام 1965. وحصل ما يصل إلى 6,000 شخص على الجنسية بالتجنس.
- 2000 - سهّل القانون رقم 20 تجنيس الأشخاص المسجلين في تعداد عام 1965 ومن اكتسبوا وضعهم بالتبعية لهم، بحد أقصى قدره 2,000 شخص سنوياً. وأُوقف العمل به قبل استكمال تنفيذه.
- 2006 - عقدت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان مؤتمراً رائداً حول أوضاع البدون.
- 2010 - أنشأ المرسوم الحكومي رقم 467 ما يسمى بالجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية.
- 2010-2011 - اقترحت حكومة الكويت إنشاء فئات مختلفة لتسجيل البدون.
- 2011 - تصاعدت وتيرة مظاهرات البدون وقوبلت بمزيد من القمع.
- أيلول/سبتمبر 2019 - عادت مسألة الوضع القانوني لمجتمع عديمي الجنسية في الكويت إلى الظهور في النقاش والخطاب العام والبرلماني.
- تشرين الأول/أكتوبر 2019 - قدمت جمعية المحامين الكويتية مقترحاً تشريعياً يتعلق بمجتمع عديمي

الجنسية، أعقبه مشروع قانون قدمه عضو مجلس الأمة ثامر الظفيري.

- تشرين الثاني/نوفمبر 2019 - قدم رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مشروع قانون، بدعم من حكومة الكويت، بشأن وضع مجتمع البدون عديمي الجنسية.
- شباط/فبراير - آذار/مارس 2020 - ظهور جائحة كوفيد-19 في الكويت.
- 20 أيلول/سبتمبر 2020 - في الجلسة العادية رقم 4 لمجلس الأمة، الاجتماع رقم 19 (الصفحة 15)، وتحت البند رقم 48، ناقشت لجنة حقوق الإنسان وحقوق المرأة والأسرة مشروع قانون يهدف إلى: تعريف «الأشخاص عديمي الجنسية» استناداً إلى المعاهدات الدولية؛ واستبدال مصطلح «المقيمين بصورة غير قانونية» بمصطلح «الأشخاص عديمي الجنسية» في جميع الجهات الحكومية؛ وإلزام الجهاز المركزي بحصر وتحديد عدد الأسماء الخاضعة لاختصاصه واختصاص عدد من الجهات الحكومية الأخرى؛ وإلزام الهيئة العامة للمعلومات المدنية بإصدار بطاقات إثبات لهم بصلاحية تصل إلى خمس سنوات قابلة للتجديد؛ وإخضاع الأشخاص عديمي الجنسية لأحكام قانون العمل نفسها المطبقة على مواطني دول مجلس التعاون الخليجي بموجب القانون رقم 1 لسنة 2016 بشأن القطاع الخاص؛ ووضع اللوائح التنفيذية اللازمة لحماية أحكام مشروع القانون وتنفيذها.
- 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 - صدر مرسوم أميري بتشكيل اللجنة العليا للتحقق من الجنسية الكويتية، برئاسة وزير الداخلية وعضوية وزيري الدفاع والعدل.
- 16 كانون الأول/ديسمبر 2023 - تولى مشعل الأحمد الجابر الصباح منصب أمير الكويت عقب وفاة نواف الأحمد الجابر الصباح.
- كانون الثاني/يناير 2024 - انتُخبت الكويت لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، المؤلف من 47 دولة، للفترة من كانون الثاني/يناير 2024 إلى كانون الأول/ديسمبر 2026.
- 10 مايو/أيار 2024 - علّق الأمير عمل مجلس الأمة، مشيراً إلى انتهاكات للدستور الكويتي، بما في ذلك استخدام عبارات «مسيئة وغير لائقة» بحق الأمير.

الملحق 3 - إدانة المجتمع المدني لحملة حكومة الكويت للتجريد من الجنسية حتى تموز/يوليو 2025

دأبت هيئات حقوق الإنسان الدولية، ولا سيما منظمات المجتمع المدني، على تنبيه المجتمع الدولي إلى أزمة حقوق الإنسان التي شهدتها الكويت خلال الفترة 2024-2025. وتشمل هذه التنبيهات المنشورات التالية:

- 10 أيلول/سبتمبر 2024 - حذّر مركز الخليج لحقوق الإنسان في بيان من أن السلطات «تواصل سياسة السحب التعسفي للجنسية».

- 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024 - دعا مركز الخليج لحقوق الإنسان ولجنة حماية الصحفيين، في سياق استعراض سجل الكويت ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل، حكومة الكويت، فيما يتعلق بمجتمع عديمي الجنسية المقيم في البلاد منذ أمد طويل، إلى منح الجنسية لأفراد مجتمع البدون المقيمين في الكويت، وضمان تكريس المساواة في الوصول إلى التعليم والرعاية الصحية والعمل للبدون في التشريعات.

- 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 و3 كانون الأول/ديسمبر 2024 - أرسلت ثلاث منظمات، هي سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، وهويتي - شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومركز تفعيل الحقوق، مذكرة إلى حكومة الكويت. وطلبت المنظمات تزويدها بالمعايير المحددة والقابلة للتحقق منها بصورة موضوعية التي تستخدمها حكومة الكويت في تنفيذ حملة سحب الجنسية، ومعلومات بشأن مدى امتثال الحملة للقانون الدولي. وشكلت أسئلتها ومخاوفها أساساً لبيان صدر في 20 كانون الأول/ديسمبر 2024. وفي ذلك التاريخ، نشرت المنظمات مراسلاتها مع حكومة الكويت، وأدانت فيها حملة التجريد الجماعي من الجنسية، وحذرت من التطبيق بأثر رجعي للتشريعات الجديدة الذي أدى إلى جعل آلاف الأشخاص عديمي الجنسية.

- 10 شباط/فبراير 2025 - حذّر مركز الخليج لحقوق الإنسان من أن التعديلات على قانون الجنسية الكويتية تشكل تهديدات خطيرة لحقوق الإنسان، وقدم تحليلاً منهجياً للمرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 والتدابير ذات الصلة. وأشار المركز إلى أن الحكومة جرّدت عشرات الآلاف من جنسيتهم، وقدم تقييماً للانتهاكات التي تمس الدستور الكويتي والمعايير الدولية الملزمة للكويت بوصفها دولة طرفاً فيها.

- 11 شباط/فبراير 2025 - دعت كل منMENA Rights Group، وهويتي - شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وسلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الأقليات، وHuMENA، وDAWN، ومركز تفعيل الحقوق، والحركة العالمية لمناهضة انعدام الجنسية، والقسط، حكومة الكويت إلى إنهاء حملة التجريد الجماعي من الجنسية وإلغاء

التعديلات التي أُدخلت على قانون الجنسية.

- 18 شباط/فبراير 2025 - لفت مركز الخليج لحقوق الإنسان، في إحاطته السابقة للدورة المقدمة إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الكويت، الانتباه إلى الأشخاص الذين حُرموا «مؤخراً» من جنسيتهم، ولا سيما النساء المتزوجات من رجال كويتيين. ونتيجة لهذه التغييرات، وجدوا أنفسهم من دون إمكانية الحصول على الوثائق اللازمة للسفر أو للحصول على الخدمات الأساسية، ومن دون القدرة على الاستمرار في العمل أو الاستفادة من الخدمات المصرفية أو امتلاك ممتلكاتهم أو إدارة أعمالهم. وكان من بينهم أشخاص ذوو إعاقة يحتاجون إلى رعاية طبية مناسبة، أو مرضى يحتاجون إلى السفر لتلقي العلاج. ودعا المركز حكومة الكويت إلى تعليق وإلغاء جميع القرارات المتعلقة بتجريد الأشخاص المتجنسين من جنسيتهم الكويتية.

- 4 حزيران/يونيو 2025 - أكد مركز الخليج لحقوق الإنسان أن حقوق المواطنين تواصل التدهور مع تصعيد الحكومة لعمليات التجريد من الجنسية، وعرض تصاعد حملة التجريد من الجنسية والتدهور الأوسع نطاقاً في حقوق المواطنين.

- 13 تموز/يوليو 2025 - دعت سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، وهويتي، ومركز تفعيل الحقوق السلطات إلى «التوقف عن تدمير الأسر الكويتية والمجتمع الكويتي من خلال عمليات سحب جماعية وتعسفية للجنسية تتعارض مع الكرامة الإنسانية والقانون الكويتي والقانون الدولي»

الملحق 4 - سحب الجنسية استناداً إلى تقارير المصادر المفتوحة، آذار/مارس 2024 - كانون الأول/ديسمبر 2025

ملاحظة: جمعت منظماتنا، من مصادر غالبيتها العظمى باللغة الإنجليزية، وإن لم تقتصر عليها، تقارير عن حالات سحب الجنسية التي نفذتها حكومة الكويت. ونظراً إلى عدم توفر إمكانية الوصول لدينا إلى الجريدة الرسمية، الكويت اليوم، لم يكن المقصود من البيانات التي جُمعت سوى تقديم عينة رمزية تعكس بصورة عامة ممارسات حكومة الكويت، وتطوير مؤشر استرشادي لتقييم آثارها.

حمّلنا البيانات - التي شملت نحو 114 صفحة من تقارير المنصات الإعلامية - إلى ChatGPT 5.2. وقد وردت الإحالات إلى هذه التقارير في مواضع مختلفة من هذا التقرير. وطلبنا من ChatGPT 5.2 تنظيم المعلومات في جدول زمني للأحداث، يتضمن، بحسب الأعمدة، عدد الأشخاص المتأثرين؛ والأسباب المذكورة لسحب الجنسية، بما في ذلك إنشاء تصنيف أو قائمة بفئات هذه الأسباب عندما تتوافر درجة كبيرة من الترابط بينها؛ وتفاصيل المصادر، بما في ذلك الروابط الإلكترونية للتقارير. كما طلبنا إضافة عمود للملاحظات، أضفنا إليه مواد إضافية.

وكانت فئات حالات سحب الجنسية - أو التصنيف - التي أنشأتها منصة الذكاء الاصطناعي استناداً إلى عينة التقارير الإخبارية التي قدمناها إليها، على النحو التالي:

- **الاحتيال والتزوير** - الاحتيال / التزوير / الإدلاء ببيانات كاذبة / تقديم معلومات مضللة؛ بما في ذلك سحب شهادات الجنسية بسبب الاحتيال، أي بموجب المادتين 13 و21.
- **ازدواج الجنسية** - أسباب تتعلق بازدواج الجنسية أو تعدد الجنسيات، وعادةً بموجب المادة 13.
- **التجنس عن طريق الزواج - المادة 8** - التجنس على أساس الزواج / الحالات المرتبطة بالمادة 8.
- **المصلحة الوطنية** - «المصلحة العليا للدولة» / النظام العام / الخدمات المقدمة للدولة؛ وهي فئة تتيح سلطة تقديرية واسعة.
- **الأمن والإرهاب** - الأمن / الإرهاب / تقويض الولاء / الارتباط بجهات أو جماعات تخريبية.
- **قانوني / سياساتي** - الحالات التي لا يورد فيها المصدر سبباً محدداً سوى القرار أو التدبير المتخذ، مثل القرارات الصادرة عن اللجان، أو المراسيم بقوانين، أو إجراءات التظلم والطعن.
- **غير محدد** - الحالات التي لا يُذكر فيها السبب بوضوح في المقتطف أو في سياق المصدر.

ونظراً إلى أن البيانات لم تخضع لأي ضبط منهجي ذي شأن، فينبغي تفسيرها بصورة عامة ومرنة، مع مراعاة التحفظات التالية:

الأعداد - تشير التقارير الإخبارية إلى أعداد تراكمية وإلى حالات فردية على حد سواء، ولذلك لا يمكن استخلاص رقم تراكمي ذي دلالة من هذه المعلومات. وبعبارة أخرى، قد يتضمن تقرير عن عدد تراكمي في يوم معين حالة

واحدة أو أكثر سبق تناولها في تقارير فردية عن حالات محددة خلال أيام سابقة؛ كما وردت الأعداد في بعض التقارير على سبيل التقريب.

- وحيثما أمكن، حاولنا التمييز بين التقارير المتعلقة بحالات فردية والتقارير المتعلقة بمجموعات من الحالات.

- **تاريخ أو تواريخ حالات سحب الجنسية** - تشير التواريخ الواردة إلى تاريخ نشر التقرير، وليس إلى التاريخ المحدد أو الفترة الزمنية التي وقع فيها سحب الجنسية.

تاريخ الحدث	عدد الأشخاص المتأثرين	التصنيف	السبب المذكور	المصدر	الملاحظات
2024-03-17	26 دفعة	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية قانون سياسة	إجراءات لوزارة الداخلية لمكافحة ازدواج الجنسية والاحتيال والتزوير.	**الكويت تطلق خطاً ساخناً لمكافحة الاحتيال المرتبط بازدواج الجنسية** كويت مونتس · إعلام	يصف المصدر تركيزاً على السياسات والإنفاذ؛ ويذكر 26 حالة إجمالاً؛ سُحبت الجنسية من 6 بمرسوم، ومن 20 بقرار من مجلس الوزراء.
2024-05-27	لم يُذكر عدد	الاحتيال والتزوير قانون سياسة	خطوة مؤسسية: تشكيل لجنة لمراجعة ملفات الجنسية، مع الإشارة إلى أسباب من بينها التزوير.	**مرسوم أميري بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية** وكالة الأنباء الكويتية (كونا) · رسمي	ينشئ اللجنة التي تتولى لاحقاً إصدار/رفع قرارات السحب؛ ويشير المصدر إلى أن سحب الجنسية بسبب التزوير بدأ في مارس.
2024-08-29	78	غير معروف	لم يُذكر سبب واضح في المقتطف.	**الكويت تسحب الجنسية من 78 شخصاً إضافياً** كونا · إعلام	أُحيل الإجراء إلى مجلس الوزراء للموافقة.
2024-09-10	912 تراكمي/دفعة	الاحتيال والتزوير غير معروف	سحب تعسفي للجنسية؛ يستند إلى تقارير رسمية ويذكر أن الأسباب تشمل التزوير.	**السلطات تواصل سياسة السحب التعسفي للجنسية (912 حالة تراكمية؛ 78 في 29 أغسطس 2024 وفق كونا)** مركز الخليج لحقوق الإنسان · منظمة غير حكومية	تقدير تراكمي صادر عن المجتمع المدني؛ ويشير إلى تقرير كونا عن 78 حالة سحب في 29 أغسطس 2024 بوصفه أعلى رقم في يوم واحد حتى ذلك الوقت.
2024-10-24	11	غير معروف	قائمة أسماء فقط في منشور على إنستغرام.	**منشور على إنستغرام** المجالس · إعلام	أسماء 11 شخصاً سُحبت جنسيتهم.
2024-11-12	930 خلال «1,617 و20 يوماً فقط»	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية	يسلط الضوء على الاحتيال.	**الكويت تتجه إلى سحب الجنسية من 930 شخصاً في إجراء قياسي** MSN / كويت مونتس · إعلام	وُصف بأنه «رقم قياسي جديد»؛ وأن النهج الصارم تجاه نزاهة الجنسية يهدف إلى حماية الهوية الوطنية ومنع الاحتيال.

← يتبع في الصفحة التالية

تاريخ الحدث	عدد الأشخاص المتأثرين	التصنيف	السبب المذكور	المصدر	الملاحظات
2024-11-21	انظر الملاحظات ←	**قانون** سياسة الاحتيال والتزوير	إبراز الاحتيال والتزوير.	**سحب وفقد الجنسية من 1,647 شخصاً** القبس · إعلام	يورد المقال: 1,647 في 21 نوفمبر؛ 1,535 في 14 نوفمبر؛ 930 في 7 نوفمبر؛ 489 في 31 أكتوبر؛ 198 في 19 أكتوبر؛ 133 في 3 أكتوبر؛ 112 في 19 سبتمبر؛ و90 في 12 سبتمبر 2024. المقال بالعربية.
2024-11-14	انظر الملاحظات ←	**غير معروف** الاحتيال والتزوير	لم يُذكر سبب خام مستقل في الجدول الأصلي؛ ويرد التزوير ضمن سياق المصدر.	**اللجنة تسحب الجنسية الكويتية من 1,535 شخصاً** كويت تايمز · إعلام	1,535 شخصاً، ونحو 3,000 «خلال الأسبوعين الماضيين»؛ و«أكثر بكثير من 4,000 منذ بدء الحملة قبل نحو ستة أشهر»؛ كما يذكر أن اللجنة قررت منذ نهاية أغسطس سحب جنسية أكثر من 3,500 كويتي. ولا يصبح قرار اللجنة نافذاً إلا بعد موافقة مجلس الوزراء، ولم ترد تقارير عن رفضه أياً من قراراتها.
2024-12-02	انظر الملاحظات ←	**التجنس عن طريق الزواج** المادة 8	سحب الجنسية من فنانين اثنين وسط مئات من حالات السحب؛ وإنشاء خط ساخن لتلقي البلاغات عن مزدوجي الجنسية أو من حصلوا عليها بالتزوير.	**الكويت تسحب الجنسية من فنانين اثنين وسط مئات من حالات السحب** ذا عرب ويكلي · إعلام	يذكر المقال 1,758 حالة؛ وبشكل منفصل 3,053 شخصاً إضافياً، بينهم 3,035 امرأة ومُعالون. وأفادت القبس بسحب جنسية الممثل داود حسين والمطربة نوال، المعروفة فنياً باسم «نوال الكويتية»، وكذلك من يتبعهم. ويستشهد أيضاً بـ«المجالس».
2024-12-03	1,158	**غير معروف**	السبب غير محدد في العنوان/السياق المقتطف في الملف.	**الكويت تسحب الجنسية من 1,145 امرأة و13 رجلاً** الشرق الأوسط (النسخة الإنجليزية) · إعلام	يوفر العنوان توزيعاً حسب الجنس؛ ولا يذكر المقتطف في الملف الأساس القانوني.
2024-12-05	2,162	**الاحتيال والتزوير**	أشخاص أُدينوا بالتزوير أو بمخالفات لقانون الجنسية؛ والقرار بانتظار موافقة مجلس الوزراء.	**الكويت تسحب الجنسية من 2,162 شخصاً** غلف نيوز · إعلام	يذكر أن السحب جزء من جهود مستمرة، ويشير إلى التزوير/المخالفات.
2024-12-12	3,043	**الاحتيال والتزوير** ازدواج الجنسية	164 حالة: احتيال/بيانات كاذبة؛ 16 حالة: احتيال؛ 2,863 حالة: حمل جنسيات 54 دولة.	**اللجنة: سحب الجنسية الكويتية من 3,043 شخصاً (مع تفصيل الحالات)** كونا · رسمي	تفصيل رسمي حسب الفئات في تقرير كونا.
2024-12-19	2,899	**الاحتيال والتزوير** ازدواج الجنسية التجنس عن طريق الزواج المادة 8	حالتان: ازدواج الجنسية (المادتان 9 و10)؛ 408 حالات: سحب شهادات بموجب المادة 21 مكرر أ بسبب الاحتيال/البيانات الكاذبة؛ 2,489 حالة مرتبطة بـ54 دولة، مع إشارات في المقتطف إلى المادة 13(4) والمادة 8.	**اللجنة العليا تقر سحب وفقد الجنسية من 2,899 حالة (مع تفصيل الحالات)** كونا · رسمي	بيان صحفي رسمي مُلخّص في الملف، ويتضمن تفصيلاً حسب الفئات.

← يتبع في الصفحة التالية

تاريخ الحدث	عدد الأشخاص المتأثرين	التصنيف	السبب المذكور	المصدر	الملاحظات
2024-12-23	–	التجنس عن طريق الزواج المادة 8 المصلحة العليا للدولة الأمن الإرهاب قانون سياسة	تعديلات قانونية: إلغاء اكتساب الزوجة للجنسية؛ وتشمل أسباب السحب المصلحة العليا للدولة، والانتماءات التخريبية، وبعض الجرائم، والفصل من القطاع العام لأسباب تتعلق بعدم الأمانة، وغيرها.	**الجريدة الرسمية الكويتية تنشر مرسوماً بقانون بتعديل قانون الجنسية (رقم 2024/116)** كونا · رسمي	تغيير في الإطار القانوني؛ يصف أسباباً محتملة للسحب أو الفقد مستقبلاً.
2024-12-31	–	قانون سياسة	تعديل قانوني بشأن الآثار والمزايا بعد السحب؛ سلطة تقديرية لمجلس الوزراء؛ والقرارات غير قابلة للطعن، وفق ما ورد.	**صدور مرسوم بتعديل المادة 16 من قانون الجنسية الكويتية** ذا تايمز كويت · إعلام	تغيير إجرائي ومتعلق بالآثار، وليس رقماً لحالات سحب الجنسية.
2025-01-18	**5,838** **منهم 4 حالات ازدواج جنسية**	ازدواج الجنسية غير معروف	لم يُذكر سبب محدد؛ ومن بين الحالات أربع حالات ازدواج جنسية.	**الكويت تتجه إلى سحب الجنسية من 5,838 شخصاً** ميدل إيست مونيتور، نقلاً عن القبس · إعلام	يذكر التقرير 5,838 شخصاً، منهم 4 من مزدوجي الجنسية. والعدد الإجمالي المذكور هو 35,548 بين 29 أغسطس 2024 و16 يناير 2025. كما يذكر أن بعض الدول زودت الكويت بمعلومات مهمة ساهمت في كشف حالات ازدواج وتزوير واحتيال.
2025-05-01	**434**	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية المصلحة العليا للدولة	5 حالات: ازدواج الجنسية؛ 275: احتيال/تزوير؛ 154: المصلحة العليا / خدمات للكويت / ما قبل 1965، وفق ما ورد.	**فتح باب التظلمات مع سحب جنسية 434 شخصاً إضافياً (مع تفصيل الحالات)** كويت تايمز · إعلام	يصف أيضاً إنشاء لجنة للتظلمات وفترة وإجراءات تقديم التظلمات.
2025-05-22	**1,292**	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية التجنس عن طريق الزواج المادة 8 المصلحة العليا للدولة	8 حالات: ازدواج الجنسية؛ 189: وثائق احتيالية؛ 73: تحريف/تزوير؛ حالة واحدة: تقويض الولاء؛ 50 و967: المصلحة الوطنية/العليا؛ 4: المادة 8 المرتبطة بالزواج، وفق ما ورد.	**إجراء واسع: سحب الجنسية من أكثر من 1,290 شخصاً في الكويت (مع تفصيل الحالات)** شفق نيوز · إعلام	يوفر أحد أكثر التفصيلات العلنية دقة في الملف.
2025-05-25	**37,000**	الاحتيال والتزوير التجنس عن طريق الزواج المادة 8	خلاصة إعلامية: سحب واسع النطاق للجنسية، غالباً ما يؤثر في نساء تجنسن عن طريق الزواج؛ وتُعرض الأسباب عادةً في إطار الاحتيال/تسوية الأوضاع وإنفاذ قانون الجنسية.	**تقرير لوكالة فرانس برس عن التجريد الجماعي من الجنسية، ومعظم المتأثرين نساء، تحت إطار «عديمو الجنسية بين ليلة وضحاها»** ذا نيو عرب (فرانس برس) · إعلام	تقدير/خلاصة؛ ينبغي مقارنته بالإعلانات الرسمية الأولية للحصول على أرقام دقيقة.
2025-08-19	**363** **على ما يبدو حالات فردية**	قانون سياسة	بحسب التقرير، نُشرت مراسيم في الجريدة الرسمية؛ ولم تُذكر أسباب مفصلة في معظم الحالات.	**الكويت تسحب الجنسية من 363 شخصاً** شيا ويفز · إعلام	تغطية ثانوية؛ تشير إلى محدودية تفسير أسباب السحب.

← يتبع في الصفحة التالية

تاريخ الحدث	عدد الأشخاص المتأثرين	التصنيف	السبب المذكور	المصدر	الملاحظات
2025-09-09	انظر الملاحظات ←	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية قانون سياسة	تناقش المقررة الخاصة للأمم المتحدة الأثر غير المتناسب لسحب الجنسية على النساء.	**بيان ختام المهمة: المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات (قضايا الجنسية وأثرها على النساء)** مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان / المقررة الخاصة ريم السالم · الأمم المتحدة	يفيد البيان بأنه «حتى أغسطس 2025، تأثر ما بين 40,000 و60,000 شخص». ويقدم تقييماً نوعياً ونطاقاً لعدد المتأثرين، فضلاً عن توصيات أولية.
2025-02-13	33,200 دفعة، خلال 6 أشهر	غير معروف	لم يُذكر سبب في الجدول الأصلي.	**منشور على إنستغرام (انظر الصورة)** زيد بنيامين · إعلام	منشور على إنستغرام.
2025-02-16	9,464 دفعة، مع ذكر حالات فردية أيضاً	ازدواج الجنسية الاحتيال والتزوير قانون سياسة	أكثر من 9,000 شخص يفقدون جنسيتهم في الكويت دفعة واحدة.	**أكثر من 9 آلاف شخص يفقدون جنسيتهم في الكويت دفعة واحدة** عربي21 · إعلام	يشمل اكتساب الجنسية بالتبعية العائلية، بما في ذلك 9,418 امرأة بالتبعية؛ وذُكرت 38 و3 حالات بشكل منفصل دون تفاصيل؛ كما صدرت قرارات بسحب شهادات الجنسية لأربعة رجال وامرأة واحدة؛ وذُكرت 5 حالات منفصلة على أساس التبعية.
2025-04-09	نحو 42,000 منذ سبتمبر 2024		لم يُذكر سبب خام مستقل في الجدول الأصلي.	**التجريد الجماعي من الجنسية في الكويت يرسخ التحول السلطوي، بحسب منتقدين** أمواج / بينينسولا (مقال رأي) · إعلام	يذكر أن اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية تعمل في غياب أي رقابة قضائية أو مسار للطعن.
2025-05-22	أكثر من 1,292		لم يُذكر سبب خام مستقل في هذا السجل المكرر.	**إجراء واسع: سحب الجنسية من أكثر من 1,290 شخصاً في الكويت** شفق · إعلام	يشمل: 8 لازدواج الجنسية؛ 189 لاكتساب الجنسية بوسائل احتيالية، بما فيها بيانات كاذبة ووثائق مزورة، مع المُعالين؛ 73 للتحريف وتزوير الوثائق، مع المُعالين؛ حالة واحدة لأفعال اعتُبرت مقوضة للولاء للدولة؛ 50 لـ«المصلحة الوطنية»؛ 967 أيضاً لـ«المصلحة الوطنية»؛ و4 حالات مرتبطة بالمادة 8.
2025-06-04	153 ملاحظة: مجتمعات قبلية	ازدواج الجنسية	مجتمعات قبلية.	**منشور على منصة X** زيد بنيامين · إعلام	استهدف المرسوم قادة وأحفاد قبيلتي شمر وعنزة، وأشار إلى حملة واسعة النطاق بدأت في أغسطس 2024، سُحبت خلالها جنسية أكثر من 42,000 شخص.
2025-08-18	365 بينهم ممثلان متوفيان	المصلحة العليا للدولة	سحب الجنسية من ممثلين بارزين بعد سنوات من وفاتهما؛ والقرار يثير تساؤلات حول إدراج أسماء فنانين توفوا منذ سنوات في القائمة.	**الكويت تسحب الجنسية من ممثلين بارزين بعد سنوات من وفاتهما** غلف نيوز (الإمارات) · إعلام	يذكر المقال أن اللجنة العليا لشؤون الجنسية قالت إن الراحلين عبدالمحسن السهيل وعبدالرزاق إبراهيم الخلف سُحبت جنسيتهما الكويتية، إلى جانب جنسية من يتبعهم.

← يتبع في الصفحة التالية

تاريخ الحدث	عدد الأشخاص المتأثرين	التصنيف	السبب المذكور	المصدر	الملاحظات
2024-11-02	**130** فردي	غير معروف	منشور على إنستغرام.	**منشور على إنستغرام** المجالس · إعلام	—
2024-11-08	**930** على ما يبدو حالات فردية	غير معروف	لم يُذكر سبب خام مستقل في الجدول الأصلي.	**الكويت تسحب رقماً قياسياً بلغ 930 جنسية في يوم واحد** الشرق الأوسط · إعلام	اتخذت اللجنة العليا القرار، على أن يراجعه مجلس الوزراء.
2024-12-12	**3,043** دفعة	الاحتيال والتزوير ازدواج الجنسية قانون سياسة	لم يُدرج سبب خام مستقل في هذا السجل؛ يرد التفصيل في الملاحظات.	**اللجنة: سحب الجنسية الكويتية من 3,043 شخصاً** كونا · إعلام	164 بسبب الاحتيال؛ و16 عبر احتيال يتعلق بالمادة 7 والتجنس تبعاً لتجنس زوج غير كويتي؛ و2,863 ممن قُبلوا بموجب المادة 8 كانوا يحملون جنسيات 54 دولة.
2024-12-16	**12,000** خلال 3 أشهر منذ أغسطس 2024 (دفعة)	ازدواج الجنسية الاحتيال والتزوير	الكويت تسحب 12,000 جنسية خلال ثلاثة أشهر.	**الكويت تسحب 12,000 جنسية خلال ثلاثة أشهر** IMI Daily · إعلام	يذكر المقال 2,863 شخصاً من 54 دولة، وفق إعلان 13 ديسمبر 2024.
2024-12-19	**2,899** دفعة / حالات فردية	ازدواج الجنسية الاحتيال والتزوير قانون سياسة	لم يُدرج سبب خام مستقل في هذا السجل؛ يرد التفصيل في الملاحظات.	**اللجنة العليا لتحقيق الجنسية تقرر سحب وفقد الجنسية الكويتية من 2,899 حالة** كونا · إعلام	منها: حالتان لازدواج الجنسية؛ 408 بموجب المادة 21 مكرر أ بسبب بيانات كاذبة؛ و2,489 بموجب المادتين 8 و13(4).

الملحق 5 - نظرة عامة على التزامات الكويت الدولية في مجال حقوق الإنسان والتوصيات المقدمة في إطار موضوع: الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية، ضمن الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل لعام 2025

شكّلت مجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان، التي يعود بعضها إلى فترة طويلة، السياق الذي جرت فيه حملة سحب الجنسية في الكويت خلال الفترة 2024–2026.

أصبحت حكومة الكويت، طوعاً، دولة طرفاً في عدد من اتفاقيات الأمم المتحدة، وهي: (1) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عام 1968؛ و(2) اتفاقية حقوق الطفل عام 1991؛ و(3) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1994. وفي عام 1996، انضمت الكويت إلى: (4) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ و(5) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ و(6) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

في عام 2024، كانت لجنة مناهضة التعذيب آخر هيئة مستقلة من هيئات معاهدات الأمم المتحدة قدمت إليها حكومة الكويت تقريراً. وقد وضعت اللجنة توصيات تتعلق بتجريم التعذيب، والضمانات القانونية الأساسية، والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، والحبس الاحتياطي، وظروف الاحتجاز. وفي أغسطس 2026، ستقيّم لجنة القضاء على التمييز العنصري مدى تنفيذ الكويت لالتزاماتها بموجب تلك الاتفاقية.

وفي معرض تناولها للأحداث التي وقعت في عام 2025، ذكرت منظمة العفو الدولية أن حكومة الكويت قمعت الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، وعرّضت منتقديها للاعتقال والاحتجاز التعسفيين، وأن السكان عديمي الجنسية (البدون) ظلوا عرضة للتمييز الممنهج. كما أشارت إلى أن مجلس الأمة ظل معلقاً، بحيث أُدخلت تغييرات تشريعية بمراسيم صادرة عن السلطة التنفيذية من دون رقابة برلمانية. وأضافت أن النساء والفتيات واجهن التمييز، وأن عشرات الآلاف من الأشخاص، معظمهم من النساء، سُحبت منهم الجنسية الكويتية، فيما تعرض العمال المهاجرون لانتهاكات، بما في ذلك عمليات ترحيل جماعي بإجراءات موجزة.

وفي مايو 2025، أُجريت الدورة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل بشأن الكويت، وهي آلية مراجعة بين الدول لسجلات حقوق الإنسان. وتلقت حكومة الكويت 290 توصية. وفي سبتمبر 2025، قبلت 206 توصيات، وقبلت

أربع توصيات جزئياً، و«أحاطت علماً» بـ80 توصية (أو «رفضتها»)، بما في ذلك توصيات تتعلق بحماية حرية التعبير، والحد من حالات انعدام الجنسية، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وضمان حقوق العمال المهاجرين، وإلغاء عقوبة الإعدام.

وقدم ممثلو 16 دولة توصيات تتعلق بالجنسية والهوية. وقد أُخذت التوصيات الواردة أدناه من مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة - الدورة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، الصفحات 57–60. ويمكن الاطلاع على الوثيقة الأصلية والكاملة من خلال الصفحة المخصصة للاستعراض الدوري الشامل للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. في إطار الاستعراض الدوري الشامل، عندما تعلن حكومة أنها «أحاطت علماً» بتوصية ما، فإن ذلك يميل إلى أن يعني أنها ترفض التوصية ولن تتخذ أي إجراء بشأنها. وفي الواقع، رفضت حكومة الكويت جميع التوصيات الرامية إلى معالجة انعدام الجنسية والقضايا المرتبطة به.

الموضوع: الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية

التوصية والدولة المقدِّمة للتوصية	الموقف	الموضوعات والفئات
31.64 ضمان خضوع قرارات سحب الجنسية لإجراءات قانونية شفافة ورقابة قضائية، ولا سيما بالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان (مملكة هولندا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — إقامة العدل والمحاكمة العادلة **فئات الأشخاص** — المدافعون عن حقوق الإنسان والناشطون — غير المواطنين
31.157 تعديل قانون الجنسية لضمان تمكّن جميع النساء من منح جنسيتهن لأزواجهن وأطفالهن على قدم المساواة مع الرجال (المكسيك). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — المساواة وعدم التمييز — الإطار الدستوري والتشريعي — التمييز ضد المرأة **فئات الأشخاص** — الأطفال — النساء والفتيات — غير المواطنين
31.158 تعديل قانون الجنسية لضمان تمكّن النساء الكويتيات من منح جنسيتهن لأطفالهن وأزواجهن على قدم المساواة مع الرجال (كوستاريكا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — المساواة وعدم التمييز — الإطار الدستوري والتشريعي — التمييز ضد المرأة **فئات الأشخاص** — الأطفال — النساء والفتيات — غير المواطنين

← يتبع في الصفحة التالية

التوصية والدولة المقدِّمة للتوصية	الموقف	الموضوعات والفئات
31.219 ضمان تمكّن كل طفل، ذكراً كان أم أنثى، يولد في إقليم الكويت من تسجيل ولادته، بصرف النظر عن جنسيته أو وضعه القانوني، وضمان حصول جميع الأطفال الموجودين في الإقليم على الحقوق والخدمات الأساسية، مثل الرعاية الصحية والتعليم والجنسية (أوروغواي). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — المساواة وعدم التمييز — الحق في الصحة — الحق في التعليم **فئات الأشخاص** — الأطفال — الأشخاص عديمو الجنسية — غير المواطنين
31.220 ضمان حماية حقوق الأطفال عديمي الجنسية، بما في ذلك من خلال تمكينهم من تسجيل الولادة والحصول على التعليم المجاني واكتساب الجنسية (كوستاريكا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — الحق في التعليم **فئات الأشخاص** — الأطفال — الأشخاص عديمو الجنسية
31.278 مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من انعدام الجنسية والقضاء عليه (تركيا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية
31.279 تعزيز الوصول الفعّال إلى الخدمات العامة وتعزيز التشريعات الرامية إلى منع انعدام الجنسية (دولة بوليفيا المتعددة القوميات). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — الإطار الدستوري والتشريعي **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية
31.280 اعتماد التدابير القانونية اللازمة لضمان تمتع النساء والرجال بالحقوق نفسها في منح الجنسية لأطفالهم، وضمان توفير الضمانات الضرورية الأخرى لمنع انعدام الجنسية، بما يتماشى مع المعايير الدولية (أوروغواي). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — التمييز ضد المرأة **فئات الأشخاص** — الأطفال — الأشخاص عديمو الجنسية — النساء والفتيات
31.281 التنفيذ الكامل للالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي لمنع انعدام الجنسية، مع مراعاة مسألة سحب الجنسية الكويتية، وتسوية الوضع القانوني القائم للبدون (أستراليا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — الإطار الدستوري والتشريعي — نطاق الالتزامات الدولية **فئات الأشخاص** — الشعوب الأصلية — الأشخاص عديمو الجنسية

← يتبع في الصفحة التالية

التوصية والدولة المقدِّمة للتوصية	الموقف	الموضوعات والفئات
31.282 تحسين وضع السكان عديمي الجنسية (المعروفين بالبدون)، والامتناع عن التسبب في حالات جديدة من انعدام الجنسية في إطار موجة سحب الجنسية (تشيكيا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — الإطار الدستوري والتشريعي **فئات الأشخاص** — الشعوب الأصلية — الأشخاص عديمو الجنسية
31.283 اتخاذ خطوات لمعالجة مسألة انعدام الجنسية، ولا سيما فيما يتعلق بالبدون، وضمان حصول جميع الأشخاص على الخدمات الأساسية، مثل الصحة والتعليم والعمل الرسمي (الكرسي الرسولي). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — المساواة وعدم التمييز — حقوق العمل والحق في العمل — الحق في الصحة — الحق في التعليم — الحق في مستوى معيشي لائق **فئات الأشخاص** — الشعوب الأصلية — الأشخاص عديمو الجنسية — غير المواطنين
31.284 تحسين وصول أفراد البدون إلى الخدمات العامة التي يحق لهم الحصول عليها، بما في ذلك من خلال تبسيط إجراءات إصدار وثائق الهوية والحصول على الوثائق (البرازيل). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية **فئات الأشخاص** — الشعوب الأصلية — غير المواطنين
31.285 مراجعة قانون الجنسية بما يتوافق مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، في ضوء عمليات سحب الجنسية الكويتية الجماعية الأخيرة، وضمان عدم جعل أي شخص عديم الجنسية (النمسا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — نطاق الالتزامات الدولية **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية — غير المواطنين
31.287 النظر في وضع إطار قانوني واضح وشفاف للحرمان من الجنسية في الكويت، بما يضمن تمتع الأشخاص الذين يواجهون مثل هذه الإجراءات بالإجراءات القانونية الواجبة والعادلة وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (فانواتو). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — الإطار الدستوري والتشريعي **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية — غير المواطنين

← يتبع في الصفحة التالية

التوصية والدولة المقدِّمة للتوصية	الموقف	الموضوعات والفئات
31.288 إنشاء عملية أكثر شفافية تتيح للأشخاص عديمي الجنسية الطعن في فقدان الجنسية، والتخفيف من الآثار السلبية لانعدام الجنسية على حرية التنقل، ولا سيما بالنسبة إلى النساء (ألمانيا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — حرية التنقل — الإطار الدستوري والتشريعي — التمييز ضد المرأة **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية — النساء والفتيات — غير المواطنين
31.290 ضمان الأمن القانوني وصون حقوق الأشخاص الذين قد يكونون قد تضرروا من سحب الجنسية، بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية السارية (إسبانيا). **مصدر الموقف:** A/HRC/60/17/Add.1	أحيط علماً بها	— الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية — نطاق الالتزامات الدولية **فئات الأشخاص** — الأشخاص عديمو الجنسية — غير المواطنين

قائمة المراجع والمصادر

1. وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، «صدور مرسوم أميري بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية»، 27 مايو/أيار 2024، https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=3154754&Language=ar، تم الاطلاع عليه في 15 أغسطس/آب 2025.

2. العربي الجديد، «من مواطن إلى عديم الجنسية: حملة سحب الجنسية الجماعية في الكويت تتوسع»، 15 أبريل/نيسان 2025، https://www.newarab.com/news/prominent-figures-among-42000-stripped-kuwaiti-citizenship، تم الاطلاع عليه في 5 مايو/أيار 2025.

3. فرانس 24 / بهار مكوي، «عديمو الجنسية بين ليلة وضحاها: حملة قمع سلطوية تجرّد 42 ألف كويتي من جنسيتهم»، 15 مارس/آذار 2025، https://www.france24.com/en/middle-east/20250315-an-authoritarian-shift-in-kuwait-stripps-42-000-citizens-of-their-nationality، تم الاطلاع عليه في 5 مايو/أيار 2025.

4. الوسط / روضة سامي، «قانون الجنسية الكويتي الجديد لعام 2026: صدور مرسوم بشأن الزواج من أجانب وازدواج الجنسية»، 14 أبريل/نيسان 2026، https://en.alwast.net/arab/kuwait-new-nationality-law-2026/، تم الاطلاع عليه في 15 يوليو/تموز 2026.

5. على سبيل المثال، واصلت الحكومة استخدام الأحكام القائمة مسبقًا في قانون الجزاء وقانون المطبوعات والنشر، فضلًا عن قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، لإسكات المنتقدين أو سجنهم وضمان صمت المنصات الإعلامية أو ممارستها الرقابة الذاتية. كما واصلت الحكومة فرض القيود على المجتمع المدني. وفي عام 2024، وفقًا لمنظمة العفو الدولية، «التقرير السنوي لعام 2024: الكويت»، https://www.amnesty.org/en/location/middle-east-and-north-africa/middle-east/kuwait/report-kuwait/، تم الاطلاع عليه في 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، «استخدمت الحكومة قوانين "أمن الدولة" لملاحقة منتقديها وسجنهم، بمن فيهم أعضاء سابقون في البرلمان الكويتي – مجلس الأمة – [...] وقمع حرية التعبير». إضافة إلى ذلك، ظل العمال المهاجرون عرضة لخطر الانتهاكات، ونفّذت حكومة الكويت أحكام إعدام للسنة الثالثة على التوالي.

6. عمر الجاسر وناثان براون، «هل ستتم استعادة الديمقراطية البرلمانية في الكويت، أم إصلاحها، أم التخلي عنها؟»، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، 13 مارس/آذار 2025، https://carnegieendowment.org/research/2025/03/kuwaits-parliament-suspension-Amir-democracy?lang=en، آخر اطلاع: 30 مايو/أيار 2025.

7. الفقرة 15، لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (2024)، «المحضر الموجز للجلسة 2071»، https://docs.un.org/en/CEDAW/C/SR.2071، تم الاطلاع عليه في 30 مايو/أيار 2025 و18 يناير/كانون الثاني 2026. والخبيرة المستقلة التي أعربت عن هذا القلق هي نهلة حيدر، من لبنان.

8. الأمم المتحدة، «العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»، 16 ديسمبر/كانون الأول 1966، https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights، تم الاطلاع عليه في 10 أغسطس/آب 2025.

9. ذي إيكونوميست، «حكام الخليج يائسون لإثبات أنهم رجال أقوياء بالفعل / مع عجزهم عن السيطرة على التهديدات الخارجية، يضيّقون الخناق على شعوبهم»، 4 يونيو/حزيران 2026، https://www.economist.com/middle-east-and-africa/2026/06/04/gulf-rulers-are-desperate-to-prove-they-are-in-fact-strongmen، (المحتوى محمي بنظام الاشتراك)، تم الاطلاع عليه في 16 يوليو/تموز 2026.

10. NASI [@Nasi_org_uk]، 14 أغسطس/آب 2025، «تقرير الأمم المتحدة بشأن العنف والتمييز ضد المرأة في الكويت»، منصة X [منشور]، https://x.com/Nasi_org_uk/status/1956068471059701778.

11. معهد انعدام الجنسية والإدماج، «المبادئ المتعلقة بحرمان الجنسية كإجراء لحماية الأمن القومي» (مارس/آذار 2020). تجمع «المبادئ المتعلقة بحرمان الجنسية كإجراء لحماية الأمن القومي» أحكام القانون الدولي والمعايير القانونية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، وقانون المعاهدات، والقانون الدولي العرفي، والمبادئ العامة للقانون، والأحكام القضائية والفقه القانوني، فضلًا عن القوانين والممارسات الإقليمية والوطنية. وهي تعيد تأكيد التزامات الدول بموجب القانون الدولي وتعكسها، عند اتخاذ خطوات، أو النظر في اتخاذها، لحرمان شخص من جنسيته كإجراء لحماية الأمن القومي. انظر: https://files.institutesi.org/PRINCIPLES_Arabic.pdf، تاريخ الاطلاع: 26 أغسطس/آب 2026.

12. المرجع نفسه. انظر المبدأ 4.

13. معهد انعدام الجنسية والإدماج، «المبادئ المتعلقة بحرمان الجنسية كإجراء لحماية الأمن القومي». انظر: https://files.institutesi.org/PRINCIPLES_Arabic.pdf، تاريخ الاطلاع: 26 أغسطس/آب 2026.

14. منّا لحقوق الإنسان وآخرون، «تقرير مشترك قُبيل استعراض الكويت من جانب لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل»، 1 يوليو/تموز 2020، https://menarights.org/en/documents/mena-rights-group-submits-joint-submission-committee-rights-child-rights-bidoon-children، تم الاطلاع عليه في 4 أغسطس/آب 2025.

15. مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية: تقرير الأمين العام»، A/HRC/25/28 (2013)، متاح على: http://undocs.org/en/A/HRC/25/28http://undocs.org/en/A/HRC/25/28، ص. 3.

16. مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية: تقرير الأمين العام»، (2009) A/HRC/13/34، متاح على: http://www.refworld.org/docid/4b83a9cb2.html، الفقرات 18 و26.

17. معهد انعدام الجنسية والإدماج، التعليق على «المبادئ المتعلقة بحرمان الجنسية كإجراء لحماية الأمن القومي» الفقرة 47. انظر: https://files.institutesi.org/PRINCIPLES_Arabic.pdf، تاريخ الاطلاع: 26 أغسطس/آب 2026.
18. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 72/180، 10 ديسمبر/كانون الأول 2017، وثيقة الأمم المتحدة A/RES/72/180، ص. 5.
19. معهد انعدام الجنسية والإدماج، التعليق على «المبادئ المتعلقة بحرمان الجنسية كإجراء لحماية الأمن القومي»، الفقرة 143. انظر: https://files.institutesi.org/PRINCIPLES_Arabic.pdf، تاريخ الاطلاع: 26 أغسطس/آب 2026.

20. مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، «زيارة رسمية إلى دولة الكويت – من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025»، 9 سبتمبر/أيلول 2025، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/women/sr/statements/eom-kuwait-sr-vawg-en.pdf?asdasd-2025-09-09/
21. المادة 28.2 من الاتفاقية والمادة 19(ج) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات. انظر: https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/english/conventions/1_1_1969.pdf، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

22. الفقرتان 9 و10، الأمم المتحدة – لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، «الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري السادس للكويت»، وثيقة الأمم المتحدة CEDAW/C/KWT/CO/6، 6 يونيو/حزيران 2024، https://docs.un.org/en/CEDAW/C/KWT/CO/6، تم الاطلاع عليه في 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.
23. ورد ذلك في المواد 2 و3 و26 من قانون الأحوال الشخصية رقم 51 لسنة 1984.

24. الفقرتان 18 و19، الأمم المتحدة – العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، «الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للكويت»، 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، https://docs.un.org/en/CCPR/C/KWT/CO/4، تم الاطلاع عليه في 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

25. الأمم المتحدة – مجلس حقوق الإنسان، «تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – الكويت»، 8 سبتمبر/أيلول – 3 أكتوبر/تشرين الأول 2025، https://docs.un.org/en/A/HRC/60/17، ومصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2025 و25 مارس/آذار 2026.

26. التوصية 31.30 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

27. التوصية 31.64 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

28. التوصية 31.281 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

29. التوصية 31.282 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

30. التوصية 31.288 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

31. التوصية 31.290 في مصفوفة التوصيات المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل للكويت (الدورة الرابعة – الجلسة التاسعة والأربعون)، تحت موضوع: «الحقوق المتعلقة بالاسم والهوية والجنسية»، ص. 57–60. ويمكن الاطلاع عليها عبر الصفحة المخصصة للكويت على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/kw-index، تم الاطلاع عليه في 25 مارس/آذار 2026.

32. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثالثة والخمسون، «القرار الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 13 يوليو/تموز 2023، 53/16 – الحق في الجنسية: المساواة في حقوق الجنسية في القانون والممارسة»، 19 يونيو/حزيران – 14 يوليو/تموز 2023، https://docs.un.org/en/A/HRC/RES/53/16#:~:text=remain%20unresolved%20to%20this%20day,and%20may%20pose%20a%20barrier، تم الاطلاع عليه في 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

33. انظر الملحق 3 – إدانة المجتمع المدني لحملة حكومة الكويت لسحب الجنسية خلال الفترة 2024–2026.

34. مشروع الدساتير (Constitute Project)، «دستور الكويت، 1962 (أُعيد العمل به عام 1992)»، https://www.constituteproject.org/constitution/Kuwait_1992، تم الاطلاع عليه في 1 مايو/أيار 2025. تنص المادة 4 على أن الكويت «إمارة وراثية» تقوم على حكم مبارك الصباح (1837–1915)، بينما تنص المادة 6 على أن «نظام الحكم في الكويت ديمقراطي» وأن «السيادة فيه للأمة». وتنص المادة 7 على أن «العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع [...]»، وهو ما تعززه المادة 8 بالنص على أن الدولة «تصون دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين».

35. عزيز أبو حمد / هيومن رايتس ووتش، «البدون في الكويت / مواطنون بلا جنسية»، أغسطس/آب 1995، https://www.hrw.org/reports/1995/Kuwait.htm، تم الاطلاع عليه في 19 يونيو/حزيران 2022. ويضيف التقرير: «وتستشهد [الحكومة] بصكوك دولية مثل اتفاقيات لاهاي لعام 1930 باعتبارها تمنح الدول سلطة تقديرية كاملة في تحديد من ينبغي أن يكون من مواطنيها. ومع ذلك، ففي حين يُقبل هذا المبدأ كقاعدة عامة167، فإنه من المقبول على نطاق واسع أيضاً أن هذه السلطة التقديرية تخضع لقيود معينة168. فعلى سبيل المثال، تُفرض قيود على الإنهاء غير الطوعي للجنسية، سواء لمنع انعدام الجنسية أو إقراراً بأن التجريد من الجنسية يمكن أن يكون أداة للتمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو الميلاد أو أي وضع آخر169».

36. تنعكس جوانب من التواصل مع رئيس الوزراء آنذاك في تقرير منظمة العفو الدولية، «الكويت: "البدون" في الكويت: الجنسية للبدون عديمي الجنسية الآن»، 16 سبتمبر/أيلول 2013، https://www.amnesty.org/en/documents/mde17/001/2013/en/، تم الاطلاع عليه في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

37. حكومة المملكة المتحدة – وزارة الداخلية – المحكمة العليا – دائرة الهجرة واللجوء، الكويت CG / إرشادات قطرية [2013] UKUT 00356(IAC)، NM – البدون الموثقون/غير الموثقين: المخاطر، نُشر في 24 يوليو/تموز 2013، https://tribunalsdecisions.service.gov.uk/utiac/38984، تم الاطلاع عليه في 20 ديسمبر/كانون الأول 2025.

38. ذا تايمز / الكويت، «صدور مرسوم بتعديل المادة (16) من قانون الجنسية الكويتية»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://timeskuwait.com/decree-issued-amending-article-16-of-kuwaiti-nationality-law/، تم الاطلاع عليه في 16 ديسمبر/كانون الأول 2025.

39. بشأن قانون عام 1959، انظر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين / Refworld، «قانون الجنسية الكويتي»، https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1959/en/17674، تم الاطلاع عليه في 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

40. حكومة المملكة المتحدة – وزارة الداخلية – المحكمة العليا – دائرة الهجرة واللجوء، الكويت CG / إرشادات قطرية [2013] UKUT 00356(IAC)، NM – البدون الموثقون/غير الموثقين: المخاطر، نُشر في 24 يوليو/تموز 2013، https://tribunalsdecisions.service.gov.uk/utiac/38984

.41. حكومة المملكة المتحدة – وزارة الداخلية – المحكمة العليا – دائرة الهجرة واللجوء، الكويت / إرشادات قطرية [2013] UKUT 00356(IAC)، NM – البدون الموثقون/غير الموثقين: المخاطر، نُشر في 24 يوليو/تموز 2013، https://tribunalsdecisions.service.gov.uk/utiac/38984، تم الاطلاع عليه في 20 ديسمبر/كانون الأول 2025.

42. عزيز أبو حمد / هيومن رايتس ووتش، «البدون في الكويت / مواطنون بلا جنسية»، أغسطس/آب 1995، https://www.hrw.org/reports/1995/Kuwait.htm، تم الاطلاع عليه في 27 ديسمبر/كانون الأول 2025.

43. فيما يتعلق بالمرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، انظر أرقام – «تعديل قانون الجنسية»، 24 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1777940، وفيما يتعلق بالمرسوم بقانون رقم 158 لسنة 2024، انظر ذا تايمز (الكويت) – «صدور مرسوم بتعديل المادة (16) من قانون الجنسية الكويتية»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://timeskuwait.com/decree-issued-amending-article-16-of-kuwaiti-nationality-law/، تم الاطلاع عليه في 20 ديسمبر/كانون الأول 2025.

44. سن الرشد/الاقتراع في الكويت هو 21 عاماً.

45. وفقاً للقانون المدني، في حين يجوز لكل من الرجال والنساء الزواج عند بلوغ سن 18 عاماً، فإن سن الولاية على الأموال، أو الاستقلال الكامل في المسائل المالية، هو 21 عاماً.

46. ألغى المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024 إمكانية التجنيس التقديري بموجب: (5.2) لشخص مولود لأم كويتية وأب غير كويتي مطلّق أو متوفى، حافظ على إقامته في الكويت عند بلوغه سن الرشد؛ و(5.3) لمن كان عربياً وأقام في الكويت بصورة متواصلة منذ عام 1945 وحتى تاريخ صدور المرسوم؛ و(5.4) لمن كان غير عربي وؤلد في الكويت وأقام فيها بصورة متواصلة قبل عام 1930.

47. ألغى المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، في المادة 7، إمكانية التجنيس الاختياري للزوجة غير الكويتية في حال تجنيس زوجها غير الكويتي، وكذلك اعتبار أطفالهما كويتيين تلقائياً، مع النص صراحةً على إمكانية اختيار جنسية أخرى خلال سنة من بلوغ سن الرشد.

48. أرقام – «تعديل قانون الجنسية»، 24 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1777940، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025.

49. تستند النقاط الواردة في هذا القسم إلى: أرقام – «تعديل قانون الجنسية»، 24 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1777940، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025. انظر أيضاً وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، «الجريدة الرسمية تنشر مرسوماً بقانون بشأن الجنسية»، 23 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=3212164&language=en#، تم الاطلاع عليه في 2 يونيو/حزيران 2025.

50. أرقام – «تعديل قانون الجنسية»، 24 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1777940، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025، وتم الاطلاع عليه في 24 ديسمبر/كانون الأول 2025.

51. في حين أن قانون الجنسية بصيغته السارية في ديسمبر/كانون الأول 2024 تناول المجالات الموضوعية نفسها، فإن تعديلات ديسمبر/كانون الأول 2024 وسّعت نطاق سحب الجنسية ليشمل التابعين في جميع الفقرات الفرعية، وألغت القيد الزمني البالغ 15 عاماً الذي كان مطبقاً سابقاً في المادة 13.2.

52. ذا تايمز / الكويت، «صدور مرسوم بتعديل المادة (16) من قانون الجنسية الكويتية»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://timeskuwait.com/decree-issued-amending-article-16-of-kuwaiti-nationality-law/، تم الاطلاع عليه في 24 ديسمبر/كانون الأول 2025.

53. ذا تايمز / الكويت، «صدور مرسوم بتعديل المادة (16) من قانون الجنسية الكويتية»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://timeskuwait.com/decree-issued-amending-article-16-of-kuwaiti-nationality-law/، تم الاطلاع عليه في 24 ديسمبر/كانون الأول 2025.

54. ينص القانون على أن «يحدد هذا القرار المزايا والحقوق التي يتم الاحتفاظ بها، وشروط ومدة الاحتفاظ بها، على أن يكفل في جميع الأحوال الحق في الرعاية الصحية والتعليم والعيش الكريم. ولا يجوز الطعن في هذا القرار تحت أي ظرف من الظروف». انظر ذا تايمز / الكويت، «صدور مرسوم بتعديل المادة (16) من قانون الجنسية الكويتية»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://timeskuwait.com/decree-issued-amending-article-16-of-kuwaiti-nationality-law/، تم الاطلاع عليه في 24 ديسمبر/كانون الأول 2025. وينطبق ذلك، في جملة أمور، في الحالات التالية: (10) اكتساب امرأة كويتية طوعاً جنسية زوج غير كويتي؛ (11) اكتساب رجل كويتي جنسية أخرى؛ (11 مكرراً) الانتقال بين جنسيتين؛ ووفقاً للمرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2024، (13.2) صدور إدانة ذات صلة بحق الشخص؛ (13.3) فصل الشخص لأسباب تتعلق بـ«الشرف» أو «الأمانة»؛ (13.5) اعتبار الشخص مهدداً لنظام الدولة؛ و(14) فصل الشخص بناءً على توصية من مسؤولي الأجهزة الأمنية.

55. مكتبة الكونغرس – «الكويت: مجلس الوزراء يوافق على تعديلات قانون الجنسية»، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2024، https://www.loc.gov/item/global-legal-monitor/2024-10-07/kuwait-cabinet-approves-amendments-to-law-on-citzenship/، تم الاطلاع عليه في 2 يونيو/حزيران 2025.

56. مشروع الدساتير (Constitute Project)، «دستور الكويت لعام 1962 (أُعيد العمل به عام 1992)»، 1962، https://www.constituteproject.org/constitution/Kuwait_1992، تم الاطلاع عليه في 1 مايو/أيار 2025.

57. عرب تايمز، «الكويت تعدّل المادة 16 من قانون الجنسية بمرسوم جديد»، 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.arabtimesonline.com/news/kuwait-amends-article-16-of-nationality-law-with-new-decree/، تم الاطلاع عليه في 25 مايو/أيار 2025.

58. المرجع نفسه.

59. إيست لوز – الكويت: المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026، الصادر في 5 أبريل/نيسان 2026؛ والمنشور في «الكويت اليوم» (الجريدة الرسمية) في 13 أبريل/نيسان 2026، العدد رقم 1786، الملحق 2، السنة الثانية والسبعون، بعنوان «في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية»، https://www.eastlaws.com/legislation-full-text/ar/kuwait/law-decree/13-04-no-52?type=1&id=5595308&sub=16275296/2026، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026.

60. انظر إيست لوز – الكويت: المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026، الصادر في 5 أبريل/نيسان 2026؛ والمنشور في «الكويت اليوم» (الجريدة الرسمية) في 13 أبريل/نيسان 2026، العدد رقم 1786، الملحق 2، السنة الثانية والسبعون، بعنوان «في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية»، https://www.eastlaws.com/legislation-full-text/ar/kuwait/law-decree/13-04-no-52?type=1&id=5595308&sub=16275296/2026، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026.

61. انظر إيست لوز – الكويت: المرسوم بقانون رقم 52 لسنة 2026، الصادر في 5 أبريل/نيسان 2026؛ والمنشور في «الكويت اليوم» (الجريدة الرسمية) في 13 أبريل/نيسان 2026، العدد رقم 1786، الملحق 2، السنة الثانية والسبعون، بعنوان «في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية»، https://www.eastlaws.com/legislation-full-text/ar/kuwait/law-decree/13-04-no-52?type=1&id=5595308&sub=16275296/2026، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026.

62. الأمم المتحدة – «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»، نيويورك، 18 ديسمبر/كانون الأول 1979، https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women، تم الاطلاع عليه في 10 أغسطس/آب 2025.

63. الأمم المتحدة – «العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»، 16 ديسمبر/كانون الأول 1966، https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights؛ والأمم المتحدة – «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»، نيويورك، 18 ديسمبر/كانون الأول 1979، https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women، تم الاطلاع عليهما في 1 يناير/كانون الثاني 2026.

64. سبر (صحيفة / منصة) – «حيثيات حكم إعادة جنسية "البرغش": والدهم حافظ على إقامته منذ 1920 ومرضه منعه من طلب الجنسية»، أو: «التصريحات العامة الصادرة عن وزارة الداخلية لا تشكل أسباباً صالحة لسحب الجنسية»، 28 مايو/أيار 2015، https://www.sabr.cc/2015/05/28/183201/.

65. نشر الزيادي، في 9 أكتوبر/تشرين الأول 2016، حكم محكمة التمييز. انظر: https://alziadiq8.com/216140.html، تم الاطلاع عليه في 29 ديسمبر/كانون الأول 2025.

66. الجريدة (صحيفة / منصة) / عادل سامي، فهد التركي وحسين العبدالله – «التمييز: حكم المحكمة الإدارية بعدم الاختصاص في مسائل سحب الجنسية جانبه الصواب»، أو: «محكمة التمييز: حكم المحكمة الإدارية بعدم الاختصاص في مسائل سحب الجنسية كان غير صائب»، 24 مارس/آذار 2016، https://www.aljarida.com/articles/1463582610248712500?، تم الاطلاع عليه في 25 ديسمبر/كانون الأول 2025.

67. جرائم ومحاكم (صحيفة إلكترونية) – «رفض طعن ضد اعتبار أبناء المتجنسين كويتيين بصفة أصلية»، 24 فبراير/شباط 2021، https://www.cckwt.cc/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85/%D8%B1%D9%81%D8%B6-%D8%B7%D8%B9%D9%86-%D8%B6%D8%AF-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%B1%D8%A3%D8%A8%D9%86%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%86%D9%83%D9%88%D9%8A%D8%AA%/، تم الاطلاع عليه في 31 ديسمبر/كانون الأول 2025.

68. عرب تايمز أونلاين – «القانون يجيز سحب الجنسية»، 17 أبريل/نيسان 2021، https://www.arabtimesonline.com/news/law-can-revoke-nationality/، تم الاطلاع عليه في 21 يوليو/تموز 2025.

69. بي بي سي عربي، «ماذا نعرف عن قضية سحب الجنسيات الكويتية؟»، منصة X (تويتر سابقاً)، 17 أبريل/نيسان 2025، https://x.com/BBCArabic/status/1926655348808544724، تم الاطلاع عليه في 20 يونيو/حزيران 2026.

69. بي بي سي عربي، «ماذا نعرف عن قضية سحب الجنسيات الكويتية؟»، منصة X (تويتر سابقاً)، 17 أبريل/نيسان 2025، https://x.com/BBCArabic/status/1926655348808544724، تم الاطلاع عليه في 20 يونيو/حزيران 2026.

70. انظر ص. 28، منظمة العفو الدولية – «الكويت: سياسة "القبضة الحديدية": تجريم المعارضة السلمية في الكويت»، 16 ديسمبر/كانون الأول 2015، https://www.amnesty.org/en/documents/mde17/2987/2015/en/؛ وكذلك كويت تايمز – «منظمة العفو الدولية: الكويت تنزلق نحو القمع»، 16 ديسمبر/كانون الأول 2015، https://kuwaittimes.com/amnesty-kuwait-sliding-into-repression/، حيث أشارت كويت تايمز إلى أن «منظمة العفو الدولية انتقدت أيضاً الحكومة لإغلاقها وسائل إعلام وسحبها الجنسية من عدد من أبرز نشطاء المعارضة، من بينهم عبدالله البرغش، عضو مجلس الأمة السابق، وسعد العجمي، المتحدث باسم حركة العمل الشعبي المعارضة، الذي رُحّل لاحقاً إلى المملكة العربية السعودية». تم الاطلاع عليه في 18 يناير/كانون الثاني 2026.

71. رويترز / أحمد حجاجي – «الكويت تسحب الجنسية من شخصيتين معارضتين وأقاربهما»، 22 يوليو/تموز 2014، https://www.reuters.com/article/business/kuwait-strips-citizenship-of-two-opposition-figures-relatives-idUSL6N0PX60A/، تم الاطلاع عليه في 17 يناير/كانون الثاني 2026.

72. انظر ص. 28، منظمة العفو الدولية – «الكويت: سياسة "القبضة الحديدية": تجريم المعارضة السلمية في الكويت»، 16 ديسمبر/كانون الأول 2015،
، تم الاطلاع عليه في 18 يناير/كانون الثاني 2026.

73. العربي الجديد – «الكويت تسحب جنسية النائب السابق محمد المهان وأقاربه»، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، https://www.newarab.com/news/kuwait-revokes-citizenship-former-mp-mohammed-al-muhan. وشمل من سُحبت جنسيتهم حكيم المطيري، الأمين العام لمؤتمر الأمة ورئيس حزب الأمة، إلى جانب سارة العجمي، وعبدالرحمن العيسى، وظافر العجمي، وجميلة العتيبي.

74. العربي الجديد – نقلاً عن عربي21 – «الكويت تسحب جنسية سفيرها الحالي لدى لندن»، 16 يناير/كانون الثاني 2026، https://www.newarab.com/news/kuwait-revokes-citizenship-its-serving-ambassador-london، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

75. فايننشال تايمز / كورنيش والعُمان، «الدولة الخليجية التي تجرّد عشرات الآلاف من مواطنيها»، 9 مارس/آذار 2025، https://www.ft.com/content/03f51141-ddde-439e-ba57-e82f5ffb2696، تم الاطلاع عليه في 2 مايو/أيار 2025.

76. كويت مومنتس – «الكويت تتجه إلى سحب الجنسية من 930 شخصاً في إجراء قياسي»، 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، https://www.kuwaitmoments.com/kuwait-to-revoke-citizenship-of-930-in-record-action-696135.html، تم الاطلاع عليه في 20 ديسمبر/كانون الأول 2025.

77. كويت تايمز / ب. عزّاق – «اللجنة تسحب الجنسية الكويتية من 1,535 شخصاً»، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، https://kuwaittimes.com/article/21230/kuwait/other-news/commission-strips-kuwaiti-citizenship-of-1535-individuals/، تم الاطلاع عليه في 3 يناير/كانون الثاني 2026.

78. مركز الخليج لحقوق الإنسان – «حقوق المواطنين تواصل التدهور مع تصعيد الحكومة لسحب الجنسية»، 2 يونيو/حزيران 2025، https://www.gc4hr.org/citizens-rights-continue-to-deteriorate-as-government-escalates-stripping-of-nationality/، تم الاطلاع عليه في 10 يناير/كانون الثاني 2026.

79. انظر مركز الخليج لحقوق الإنسان – «حقوق المواطنين تواصل التدهور مع تصعيد الحكومة لسحب الجنسية»، 2 يونيو/حزيران 2025، https://www.gc4hr.org/citizens-rights-continue-to-deteriorate-as-government-escalates-stripping-of-nationality/؛ وكذلك البوابة الإلكترونية الرسمية لدولة الكويت – «ولي عهد الكويت يستقبل الدكتور مثنى سرطاوي»، 13 أكتوبر/تشرين الأول 2024، https://e.gov.kw/sites/kgoenglish/Pages/ApplicationPages/NewsDetail.aspx?nid=34656196؛ وصفحة ويكيبيديا الخاصة بالجراح: https://en.wikipedia.org/wiki/Muthana_Mithqal_Sartawi. وذكرت حكومة الكويت: «استقبل سمو ولي العهد الشيخ صباح خالد الحمد الصباح، يوم الأحد، الدكتور مثنى سرطاوي، الذي قدّم لسموه نبذة عن حصوله على براءة اختراع طبية للطريقة المبتكرة في خياطة الجروح العميقة. وأشاد سمو ولي العهد بهذا الإنجاز الطبي الذي يمثل إضافة بارزة إلى عالم الطب بصفة عامة والجراحة بصفة خاصة».

80. ذا عرب ويكلي – «الكويت تسحب الجنسية من فنانين اثنين وسط مئات من حالات السحب / وزارة الداخلية الكويتية تنشئ خطاً ساخناً لتلقي البلاغات بشأن حاملي الجنسية المزدوجة أو من حصلوا على الجنسية عن طريق التزوير»، 2 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://thearabweekly.com/kuwait-withdraws-citizenship-two-entertainers-amid-hundreds-revocations، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

81. غلف نيوز / هدى عطا – «الكويت تسحب جنسية ممثلين بارزين بعد سنوات من وفاتهما / القرار يثير تساؤلات حول سبب ورود اسمي الفنانين، اللذين توفيا قبل سنوات، في القائمة»، 18 أغسطس/آب 2025، https://gulfnews.com/world/gulf/kuwait/kuwait-revokes-citizenship-of-two-prominent-actors-years-after-their-deaths-1.500236659، تم الاطلاع عليه في 25 ديسمبر/ كانون الأول 2025.

82. منصة X / زيد بنيامين، 4 يونيو/حزيران 2025، https://x.com/zaidbenjamin5/status/1930295367968666109?s=46؛ والعربي الجديد – «الكويت تستهدف أحفاد شيوخ القبائل في موجة جديدة من سحب الجنسيات / مرسوم كويتي جديد يسحب الجنسية من 153 شخصاً، مع التركيز على أحفاد شيوخ قبائل بارزين، في ظل حملة أوسع نطاقاً لسحب الجنسية»، 4 يونيو/حزيران 2025، https://www.newarab.com/news/kuwait-strips-citizenship-153-tribal-descendants، تم الاطلاع عليه في 24 يناير/كانون الثاني 2026.

83. العربي الجديد – «من مواطن إلى عديم الجنسية: حملة سحب الجنسية الجماعية في الكويت تتوسع / السلطات الكويتية تسحب جنسيات آلاف المواطنين المتهمين بـ«التزوير» و«ازدواج الجنسية»»، 15 أبريل/نيسان 2025، https://www.newarab.com/news/prominent-figures-among-42000-stripped-kuwaiti-citizenship، تم الاطلاع عليه في 10 يناير/كانون الثاني 2026.

84. ميدل إيست آي / أليكس ماكدونالد – «حملة سحب الجنسية في الكويت تترك أرامل بلا جنسية ومنتقدين في المنفى / قد يصل عدد الأشخاص الذين سُحبت جنسياتهم إلى 200,000 شخص منذ تولي الشيخ مشعل الحكم عام 2023»، 11 ديسمبر/كانون الأول 2025، https://www.middleeasteye.net/news/kuwait-citizenship-crackdown-widows-stateless-critics-exile، تم الاطلاع عليه في 10 يناير/كانون الثاني 2026.

85. غلف نيوز / هدى عطا – «الكويت تسحب جنسية الداعية الإسلامي طارق السويدان / لطالما كان السويدان شخصية مؤثرة في الإعلام والخطاب الديني»، 7 ديسمبر/كانون الأول 2025، https://gulfnews.com/world/gulf/kuwait/kuwait-revokes-citizenship-of-islamic-preacher-tareq-al-suwaidan-1.500371776، تم الاطلاع عليه في 25 ديسمبر/كانون الأول 2025.

86. غلف نيوز / هدى عطا – «الكويت تسحب جنسية الداعية الإسلامي طارق السويدان / لطالما كان السويدان شخصية مؤثرة في الإعلام والخطاب الديني»، 7 ديسمبر/كانون الأول 2025، https://gulfnews.com/world/gulf/kuwait/kuwait-revokes-citizenship-of-islamic-preacher-tareq-al-suwaidan-1.500371776، تم الاطلاع عليه في 25 ديسمبر/كانون الأول 2025.

87. وكالة الأنباء الكويتية (كونا) – «صدور مرسوم أميري بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية»، 27 مايو/أيار 2024، https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=3154754&Language=ar، تم الاطلاع عليه في 15 أغسطس/آب 2025.

88. إنستغرام – المجلس – «قائمة تضم 130 اسماً صادرة في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2024»، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، https://www.instagram.com/almajlliss.media/?hl=en، تم الاطلاع عليه في 12 ديسمبر/كانون الأول 2025.

89. إريك فريب، في أوبينيو جوريس – «عودة ظاهرة الحرمان واسع النطاق من الجنسية: حالة الكويت»، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2025، https://opiniojuris.org/2025/10/21/the-resurgence-of-large-scale-deprivation-of-nationality-the-case-of-kuwait/?s=08، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

90. الأخبار / راكان سالم العميري – «التجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء»، 19 أغسطس/آب 2025، https://en.al-akhbar.com/news/stripped-of-identity–kuwait-revokes-women-s-nationality، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

91. وكالة الأنباء الكويتية (كونا) – «اللجنة: سحب الجنسية الكويتية من 3,043 شخصاً»، 12 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=3208662&Language=en، تم الاطلاع عليه في 1 يناير/كانون الثاني 2026.

92. آسيا نيوز – «الكويت: حملة الأمير لـ«التطهير» تجرّد أكثر من 37,000 مهاجر من الجنسية»، 26 مايو/أيار 2025، https://www.asianews.it/news-en/Kuwait:-Amir%E2%80%99s-purification%E2%80%99-drive-strips-citizenship-from-over-37,000-migrants-63161.html، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025.

93. الأخبار / راكان سالم العميري – «التجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء»، 19 أغسطس/آب 2025، https://en.al-akhbar.com/news/stripped-of-identity–kuwait-revokes-women-s-nationality، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

94. آسيا نيوز – «الكويت: حملة الأمير لـ«التطهير» تجرّد أكثر من 37,000 مهاجر من الجنسية»، 26 مايو/أيار 2025، https://www.asianews.it/news-en/Kuwait:-Amir%E2%80%99s-purification%E2%80%99-drive-strips-citizenship-from-over-37,000-migrants-63161.html، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025.

95. آسيا نيوز – «الكويت: حملة الأمير لـ«التطهير» تجرّد أكثر من 37,000 مهاجر من الجنسية»، 26 مايو/أيار 2025، https://www.asianews.it/news-en/Kuwait:-Amir%E2%80%99s-purification%E2%80%99-drive-strips-citizenship-from-over-37,000-migrants-63161.html، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025.

96. الأخبار / راكان سالم العميري – «التجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء»، 19 أغسطس/آب 2025، https://en.al-akhbar.com/news/stripped-of-identity–kuwait-revokes-women-s-nationality، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

97. الأخبار / راكان سالم العميري – «التجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء»، 19 أغسطس/آب 2025، https://en.al-akhbar.com/news/stripped-of-identity–kuwait-revokes-women-s-nationality، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

98. آسيا نيوز – «الكويت: حملة الأمير لـ«التطهير» تجرّد أكثر من 37,000 مهاجر من الجنسية»، 26 مايو/أيار 2025، https://www.asianews.it/news-en/Kuwait:-Amir%E2%80%99s-purification%E2%80%99-drive-strips-citizenship-from-over-37,000-migrants-63161.html، تم الاطلاع عليه في 23 ديسمبر/كانون الأول 2025.

99. الحالة 28 في الملحق (i) من التقرير المشترك لمنظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، المقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025. وقد أدلت بشهادتها باللغة العربية.

100. الحالة 8 في الملحق (iii) من التقرير المشترك لمنظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، المقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025. وقد أدلت بشهادتها باللغة العربية؛ وتُرجم النص باستخدام Google Lens.

101. حكومة الكويت / وزارة الداخلية / منصة X – «تنظيم إجراءات تعديل أوضاع المسحوبة جنسياتهن وفق المادة الثامنة من قانون الجنسية الكويتية»، 29 مايو/أيار 2025، https://x.com/Moi_kuw/status/1928060972192653325?s=20، تم الاطلاع عليه في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

102. الأخبار / راكان سالم العميري – «التجريد من الهوية: الكويت تسحب جنسية النساء»، 19 أغسطس/آب 2025، https://en.al-akhbar.com/news/stripped-of-identity–kuwait-revokes-women-s-nationality، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

103. الأمم المتحدة / مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان – مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، «زيارة رسمية إلى دولة الكويت – موجز النتائج والتوصيات الأولية»، 9 سبتمبر/أيلول 2025، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/women/sr/statements/eom-kuwait-sr-vawg-en.pdf?asdasd-2025-09-09، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

104. الأمم المتحدة / مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان – مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، «زيارة رسمية إلى دولة الكويت – موجز النتائج والتوصيات الأولية»، 9 سبتمبر/أيلول 2025، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/women/sr/statements/eom-kuwait-sr-vawg-en.pdf?asdasd-2025-09-09، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

105. الأمم المتحدة / مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان – مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، «زيارة رسمية إلى دولة الكويت – موجز النتائج والتوصيات الأولية»، 9 سبتمبر/أيلول 2025، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/women/sr/statements/eom-kuwait-sr-vawg-en.pdf?asdasd-2025-09-09، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

106. منصة X / لولوه الحسينان، https://x.com/lolwalhussinan/status/2070575963700695285?s=20، تم الاطلاع عليه في 16 يوليو/تموز 2026.

107. تنص هذه المادة على سحب الجنسية في الحالات التالية: (13.1) إذا تم الحصول عليها عن طريق الغش أو التزوير أو بناءً على أقوال كاذبة، مع النص في هذه الحالة على سحب الجنسية من التابعين؛ و(13.4) إذا كان الأمر متعلقاً بالأمن الوطني أو مصالح الدولة؛ و(13.5) إذا كانت لدى السلطات أدلة على أن الأشخاص المستهدفين يقوضون النظام الاجتماعي.

108. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) – «حقوق المواطنين تواصل التدهور مع تصعيد الحكومة لسحب الجنسية»، 2 يونيو/حزيران 2025، https://www.gc4hr.org/citizens-rights-continue-to-deteriorate-as-government-escalates-stripping-of-nationality/، تم الاطلاع عليه في 5 يناير/كانون الثاني 2026.

109. الحالة 27 من الملحق (i) من التقرير المشترك لمنظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، المقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025.

110. تنص المادة 13 على ما يلي:
• 13.1 – إذا تم الحصول على الجنسية عن طريق الغش أو التزوير أو بناءً على أقوال كاذبة، مع النص في هذه الحالة على سحب الجنسية من التابعين؛ أو

• 13.2 – إذا تم الحصول عليها وأُدين الشخص بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو بجريمة ضد الأمن الداخلي أو الخارجي، أو القيادة السياسية أو الشخصيات الدينية؛
• 13.3 – إذا فُصل الشخص أو الأشخاص من وظيفة حكومية لأسباب تأديبية تتعلق بالشرف أو الأمانة خلال عشر سنوات من منح الجنسية الكويتية؛
• 13.4 – إذا اقتضت مصلحة الدولة وأمنها ذلك، ويشمل ذلك التابعين؛
• 13.5 – إذا كانت لدى حكومة الكويت «أدلة» على الترويج لـ«مبادئ من شأنها تقويض النظام الاقتصادي أو الاجتماعي للبلاد، أو أنه ينتمي إلى كيان سياسي أجنبي»، ويشمل ذلك التابعين.

111. فيما يتعلق بالقيادة السياسية، تشير المادة إلى الأمير؛ وفيما يتعلق بالشخصيات الدينية، تشير المادة إلى «جريمة ضد الله [أو] الأنبياء».

112. DAWN / أحمد بنسويت – «أزمة انعدام الجنسية: داخل حملة الكويت الجماعية لسحب الجنسية»، 9 مايو/أيار 2025،
-https://dawnmena.org/a-crisis-of-statelessness-inside-kuwaits-mass-revocation-of
citizenship/، تم الاطلاع عليه في 3 يناير/كانون الثاني 2026.

113. DAWN / أحمد بنسويت – «أزمة انعدام الجنسية: داخل حملة الكويت الجماعية لسحب الجنسية»، 9 مايو/أيار 2025،
-https://dawnmena.org/a-crisis-of-statelessness-inside-kuwaits-mass-revocation-of
citizenship/، تم الاطلاع عليه في 3 يناير/كانون الثاني 2026.

114. العربي الجديد – «الكويت تسحب جنسية النائب السابق محمد المهان وأقاربه / سحبت الكويت جنسية النائب السابق محمد المهان وعدد من أقاربه في ظل اتساع الحملة على ما يُزعم أنه احتيال في الحصول على الجنسية»، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2025،
-https://www.newarab.com/news/kuwait-revokes-citizenship-former-mp
-mohammed-al
muhan#:~:text=Kuwait%20revokes%20citizenship%20of%20former%20MP%20Moh
ammad%20Al%2DMahan%20and,statements%2C%20or%20incorrect%20documen
ts%22.، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

115. العربي الجديد – «الكويت تسحب جنسية النائب السابق محمد المهان وأقاربه / سحبت الكويت جنسية النائب السابق محمد المهان وعدد من أقاربه في ظل اتساع الحملة على ما يُزعم أنه احتيال في الحصول على الجنسية»، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2025،
-https://www.newarab.com/news/kuwait-revokes-citizenship-former-mp
-mohammed-al
muhan#:~:text=Kuwait%20revokes%20citizenship%20of%20former%20MP%20Moh
ammad%20Al%2DMahan%20and,statements%2C%20or%20incorrect%20documen
ts%22.، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

116. هذه الحالة مأخوذة من الحالة 23 في الملحق (i) من التقرير المشترك لمنظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، المقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025. وذكرت:
«انا كويتية منفصله جنسيتي اولى بالتأسيس ولدي ابناء من فئه غير محددي الجنسية .. يعانون من ظلم شديد فليس لديهم اي حقوق مدنية ولا جواز سفر ولا بطاقه مدنية ولا عمل ولا حقوق .. المرأة الكويتية تعاني ظلم شديد وتعسف من قبل قوانين حكومه الكويت الجديد .. مع ان الدستور الكويتي يساوي بين الرجل والمرأة ولكن جميع حقوقنا مسلوبه. الرجاء انصاف ابناءنا بمصيرهم مجهول مظلم».

117. الحالة 26 من الملحق (i) من التقرير المشترك لمنظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، المقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025. وقد كتبت شهادتها باللغة الإنجليزية.

118. مقابلات أجرتها منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR)، 22 ديسمبر/كانون الأول 2025.

119. GLA & Co.، «إصلاح إجراءات التنفيذ في الكويت: توقيف المدينين المتهربين واحتجازهم»، 15 أبريل/نيسان 2025، https://www.glaco.com/blog/kuwaits-enforcement-reform-arrest-and-detention-for-evasive-debtors/، تم الاطلاع عليه في 15 يناير/كانون الثاني 2026. يناير/كانون الثاني 2026.

120. منظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR)، تقرير مشترك بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، مقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025، الملحق (i)، الحالة 23. ويتضمن التقرير شهادة امرأة كويتية بشأن ما تواجهه هي وأبناؤها من فئة غير محددي الجنسية من حرمان من الحقوق المدنية والوثائق الرسمية والعمل، وما يترتب على قوانين الجنسية من تمييز ضد المرأة.

121. منظمة Northern Arabia Surviving Indigeneity (NASI) ومنظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR)، تقرير مشترك بشأن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات الناجمين عن الحرمان التعسفي من الجنسية في الكويت، مقدّم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات، بمناسبة زيارتها إلى الكويت في الفترة من 2 إلى 9 سبتمبر/أيلول 2025، الملحق (i)، الحالة 26. ويتضمن التقرير شهادة مكتوبة باللغة الإنجليزية لإحدى النساء المتأثرات بالحرمان التعسفي من الجنسية.

122. IMI Daily / أحمد عباس – «الكويت تسحب 12,000 جنسية خلال ثلاثة أشهر»، 16 ديسمبر/كانون الأول 2024أحمد عباس – «الكويت تسحب 12,000 جنسية خلال ثلاثة أشهر»، 16 ديسمبر/كانون الأول ، https://www.imidaily.com/mena/kuwait-revokes-12000-citizenships-in-three-months/#:~:text=Under%20Kuwait’s%20nationality%20law%20Article,certain%20pathways%20to%20Kuwaiti%20citizenship.

123. Lexis Middle East – «الكويت: مجلس الوزراء يشكّل لجنة تظلمات لقضايا الجنسية»، 11 مارس/آذار 2025، https://www.lexismiddleeast.com/news/2025-03-11_43، تم الاطلاع عليه في 10 يناير/كانون الثاني 2026.

124. كويت تايمز / ب. عزّاق – «فتح باب التظلمات مع سحب جنسية 434 شخصاً إضافياً»، 1 مايو/أيار 2025، https://kuwaittimes.com/article/27189/kuwait/other-news/appeals-process-to-open-as-citizenship-of-434-more-revoked/، تم الاطلاع عليه في 24 يناير/كانون الثاني 2026. كما وفرت حكومة الكويت رقمين عبر واتساب للاستفسار: (+965) 50333555 و51111888.

125. الخليج أونلاين – «أكثر من 5 آلاف تظلم بشأن سحب الجنسية الكويتية»، 8 مايو/أيار 2025، https://alkhaleejonline.net/%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-5-%D8%A2%D9%84%D8%A7%D9%81-%D8%AA%D8%B8%D9%84%D9%85-%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%88%D9%8A%D8%AA%D9%8A%D8%A9%، تم الاطلاع عليه في 15 يناير/كانون الثاني 2026.

126. ب. عزّاق – «الزوجات اللواتي فقدن جنسيتهن يمكنهن السفر بجواز السفر الكويتي»، 29 مايو/أيار 2025، https://kuwaittimes.com/article/28812/kuwait/other-news/wives-who-lost-their-citizenship-can-travel-with-kuwaiti-passport/، تم الاطلاع عليه في 9 يوليو/تموز 2025.

127. ذا تايمز – «إدارة شؤون المادة (8) تبسّط الخدمات وتسرّع إنجاز المعاملات»، 28 مارس/آذار 2025، https://timeskuwait.com/article-8-affairs-streamlines-services-expedites-transactions/، تم الاطلاع عليه في 15 يناير/كانون الثاني 2026.

128. عرب تايمز – «مكتب شؤون المادة 8 في الكويت يخصص خطوطاً ساخنة للتواصل»، 1 مايو/أيار 2025، https://www.arabtimesonline.com/news/kuwaits-article-8-affairs-office-allocates-hotlines-for-communication/، تم الاطلاع عليه في 15 يناير/كانون الثاني 2026.

129. غلف نيوز / هدى عطا – «الكويت تمنح مهلة لمدة عام للذين سُحبت جنسياتهم لتسوية أوضاعهم القانونية»، 12 يوليو/تموز 2025،

-https://gulfnews.com/world/gulf/kuwait/kuwait-offers-one-year-grace-period-for
revoked-citizens-to-adjust-legal-status-1.500195895، تم الاطلاع عليه في 25 ديسمبر/كانون الأول 2025.

130. الاستقلال – «من بينهم معارضون سياسيون: لماذا سحبت الكويت جنسية عشرات المواطنين؟»، 14 أبريل/ نيسان 2024،
-https://www.alestiklal.net/en/article/including-political-opponents-why-did-kuwait
strip-dozens-of-citizens-of-their-citizenship، تم الاطلاع عليه في 10 يوليو/تموز 2025.

131. وكالة الأنباء الكويتية (كونا) – «صدور مرسوم أميري بتشكيل اللجنة العليا لتحقيق الجنسية الكويتية»، 27 مايو/أيار 2024،
https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=3154754&Language=ar، تم الاطلاع عليه في 5 يناير/كانون الثاني 2026.

132. القبس / حمد السلامة – «سحب وفقد الجنسية من 1647 شخصاً»، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2024،
https://alqabas.com/article/5938214.

133. ميدل إيست مونيتور – «الكويت تسحب 4,280 جنسية خلال ثلاثة أسابيع»، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2024،
-https://www.middleeastmonitor.com/20241123-kuwait-revokes-4280
nationalities-in-3-weeks/، تم الاطلاع عليه في 30 مايو/أيار 2025. وفيما يتعلق بالإطار القانوني، انظر أيضاً مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين / Refworld، «قانون الجنسية»، 1959، المادة 8،
https://www.refworld.org/legal/legislation/natlegbod/1959/en/17674.

134. أحمد بنسويت – «أزمة انعدام الجنسية: داخل حملة الكويت الجماعية لسحب الجنسية»، 9 DAWN، مايو/ أيار 2025،
-https://dawnmena.org/a-crisis-of-statelessness-inside-kuwaits-mass-revocation-of
citizenship/، تم الاطلاع عليه في 11 يونيو/حزيران 2025.

135. شفق – «خطوة واسعة النطاق: سحب الجنسية من أكثر من 1,290 شخصاً في الكويت»، 22 مايو/أيار 2025،
-https://shafaq.com/en/Middle-East/Sweeping-move-1-290-citizenship-revoked-in
Kuwait، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

136. العربي الجديد – «مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة "قلق" إزاء فقدان كويتيين جنسيتهم»، 29 مايو/أيار 2025،
-https://www.newarab.com/news/un-rights-office-concerned-kuwaitis-lose
citizenship، تم الاطلاع عليه في 23 يناير/كانون الثاني 2026.

137. القبس – «صدور مراسيم بسحب الجنسية الكويتية من 2193 شخصاً»، https://alqabas.com/article/5966004-%D8%B5%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D9%85%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D8%B3%D8%AD%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%88%D9%8A%D8%AA%D9%8A%D8%A9-%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D8%A7-2193-%D9%85%D9%86/، تم الاطلاع عليه في 7 يوليو/تموز 2026.

138. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثانية والستون – تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، بشأن زيارتها إلى الكويت، 10 يونيو/حزيران 2026، الفقرتان 13 و14، https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc6249add1-visit-kuwait-report-special-rapporteur-violence-against، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026.

139. ذا تايمز أوف كويت – «الكويت تسحب جنسية 53 شخصاً إضافياً في تحقيق واسع بشأن التزوير / ارتفاع إجمالي حالات السحب في ملف جنسية واحد إلى 520 مع استمرار التحقيق»، 17 يوليو/تموز 2026، https://timeskuwait.com/kuwait-revokes-citizenship-of-53-more-people-in-major-fraud-investigation/، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026.

140. MENAFN – «مفوض الأمم المتحدة السامي يشيد بدعم الكويت للاجئين»، 24 مايو/أيار 2025، https://menafn.com/1109590421/UN-High-Commissioner-Hails-Kuwaits-Support-For-Refugees، تم الاطلاع عليه في 10 ديسمبر/كانون الأول 2025.

141. كومان كيني – «الإخراج من الوجود بموجب التشريع: الحرمان التعسفي الجماعي من الجنسية المؤدي إلى انعدام الجنسية بوصفه جريمة دولية»، International Criminal Law Review، المجلد 20، العدد 6، 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2020 (النشر الإلكتروني)، https://brill.com/view/journals/icla/20/6/article-p1026_1026.xml?language=en&srsltid=AfmBOopngTZ9CtDYcLqH4oi8MssCHaEdmK1Gp_nionu1DLEpNMd2oOu، تم الاطلاع عليه في 15 ديسمبر/كانون الأول 2025.

142. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان – «حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية: تقرير الأمين العام»، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/25/28، 19 ديسمبر/كانون الأول 2013، https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g13/190/38/pdf/g1319038.pdf، تم الاطلاع عليه في 20 يناير/كانون الثاني 2026.

143. HuMENA لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية؛ مجموعة حقوق الأقليات؛ مجموعة منًا لحقوق الإنسان؛ DAWN؛ شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (هويتي)؛ مركز إعمال الحقوق؛ منظمة سلام

للديمقراطية وحقوق الإنسان؛ الحركة العالمية لمناهضة انعدام الجنسية؛ ومنظمة القسط لحقوق الإنسان – «على الحكومة الكويتية إنهاء حملة سحب الجنسية الجماعية وإلغاء التعديلات الأخيرة على قانون الجنسية»، نداء مشترك، 11 فبراير/شباط 2025، https://menarights.org/en/articles/kuwaiti-government-must-end-campaign-mass-citizenship-stripping-and-repeal-recent، تم الاطلاع عليه في 21 يناير/كانون الثاني 2026.

144. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثانية والستون – تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، ريم السالم، بشأن زيارتها إلى الكويت، 10 يونيو/حزيران 2026، الفقرة 11، https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc6249add1-visit-kuwait-report-special-rapporteur-violence-against، تم الاطلاع عليه في 19 يوليو/تموز 2026. وتشير المقررة إلى أن سحب حق الرجال في منح الجنسية، بدلاً من تمكين النساء الكويتيات من منحها لأزواجهن وأطفالهن، يثير القلق في ضوء مبدأ عدم التراجع في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

145. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان – القرار 53/16، «الحق في الجنسية: المساواة في حقوق الجنسية في القانون والممارسة»، اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 13 يوليو/تموز 2023، الفقرة 20، https://docs.un.org/en/A/HRC/RES/53/16#:~:text=remain%20unresolved%20to%20this%20day,and%20may%20pose%20a%20barrier، تم الاطلاع عليه في 21 يناير/كانون الثاني 2026.

146. حكومة المملكة المتحدة – «مكالمة رئيس الوزراء مع سمو ولي عهد الكويت»، بيان صحفي، 1 أكتوبر/تشرين الأول 2025، https://www.gov.uk/government/news/pm-call-with-his-highness-the-crown-prince-of-kuwait-1-october-2025، تم الاطلاع عليه في 26 يناير/كانون الثاني 2026.

147. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان – القرار 5/1، «بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة»، 18 يونيو/حزيران 2007، ولا سيما الفقرة 65 وما يليها بشأن اللجنة الاستشارية، والقسم (IV)، الفقرة 87، بشأن إجراء تقديم الشكاوى، https://www.refworld.org/legal/resolution/unhrc/2007/en/70503، تم الاطلاع عليه في 21 يناير/كانون الثاني 2026.

148. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان – «حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية: تقرير الأمين العام»، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/25/28، 19 ديسمبر/كانون الأول 2013، https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g13/190/38/pdf/g1319038.pdf؛ ومجلس حقوق الإنسان – القرار 53/16، «الحق في الجنسية: المساواة في حقوق الجنسية في القانون والممارسة»، 13 يوليو/تموز 2023، https://docs.un.org/en/A/HRC/RES/53/16#:~:text=remain%20unresolved%20to%20this%20day,and%20may%20pose%20a%20barrier، تم الاطلاع عليهما في 21 يناير/كانون الثاني 2026.

149. البوابة الإلكترونية الرسمية لدولة الكويت – «السكان»، من دون تاريخ، https://e.gov.kw/sites/kgoenglish/Pages/Visitors/AboutKuwait/KuwaitAtaGlanePopulation.aspx، تم الاطلاع عليه في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

150. منظمة العمل الدولية (ILO) – «دولة الكويت: صحيفة وقائع حول الترابط بين العمالة والبيئة والمناخ»، أغسطس/آب 2025، https://www.ilo.org/sites/default/files/2025-10/Kuwait_Employment_Environment_Factsheet_v5.pdf#:~:text=Country%20context:%20Kuwait%20is%20a%20high%2Dincome%20country,concerns%20around%20the%20welfare%20of%20migrant%20labourers، تم الاطلاع عليه في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

151. المنظمة الدولية للهجرة (IOM) – «استراتيجية المنظمة الدولية للهجرة في الكويت 2020–2024»، القسم 3، ص. 7، https://publications.iom.int/books/kuwait-country-strategy-2020-2024، تم الاطلاع عليه في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

152. مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR) – تطبيق Refugee Data، بيانات بشأن السكان عديمي الجنسية في الكويت، من دون تاريخ، تم الاطلاع عليه في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

153. منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR) ومعهد انعدام الجنسية والإدماج (ISI) – «أصوات من مجتمع البدون عديمي الجنسية في الكويت خلال جائحة كوفيد-19»، 9 يناير/كانون الثاني 2023، https://salam-dhr.org/voices-from-the-stateless-bidoon-community-in-kuwait-during-the-covid-19-pandemic/، تم الاطلاع عليه في 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2025.

154. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) – «الكويت: السلطات تواصل سياسة السحب التعسفي للجنسية»، 10 سبتمبر/أيلول 2024، https://www.gc4hr.org/authorities-continue-arbitrary-citizenship-revocation-policy، تم الاطلاع عليه في 5 ديسمبر/كانون الأول 2025.

155. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) ولجنة حماية الصحفيين (CPJ) – تقرير مشترك مقدّم إلى الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة، الدورة التاسعة والأربعون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، 11 أكتوبر/تشرين الأول 2024، https://cpj.org/wp-content/uploads/2025/05/GCHR-CPJ-Joint-UPR-Submission-11-October-2024-En.-FF-2.pdf، تم الاطلاع عليه في 5 ديسمبر/كانون الأول 2025.

156. شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (هويتي)؛ منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR)؛ ومركز إعمال الحقوق (RRC) – «الكويت: أوقفوا حملة سحب الجنسية الجماعية لضمان التزام

التدابير بالقانون الدولي لحقوق الإنسان»، 20 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://hawiati-mena.org/statements/kuwait_statement211224.html، تم الاطلاع عليه في 8 ديسمبر/كانون الأول 2025.

157. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) – «الكويت: تعديلات قانون الجنسية الكويتية تشكل تهديدات خطيرة لحقوق الإنسان»، https://www.gc4hr.org/ar/amendments-to-kuwaiti-nationality-law-pose-serious-threats-to-human-rights/، تم الاطلاع عليه في 5 ديسمبر/كانون الأول 2025.

158. مجموعة منّا لحقوق الإنسان؛ شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (هويتي)؛ منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان؛ مجموعة حقوق الأقليات؛ HuMENA؛ DAWN؛ مركز إعمال الحقوق؛ الحركة العالمية لمناهضة انعدام الجنسية؛ ومنظمة القسط لحقوق الإنسان – «على الحكومة الكويتية إنهاء حملة سحب الجنسية الجماعية وإلغاء التعديلات الأخيرة على قانون الجنسية»، 11 فبراير/شباط 2025، https://menarights.org/en/articles/kuwaiti-government-must-end-campaign-mass-citizenship-stripping-and-repeal-recent، تم الاطلاع عليه في 4 ديسمبر/كانون الأول 2025.

159. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) – «بيان ما قبل جلسة الاستعراض الدوري الشامل بشأن الكويت»، 18 فبراير/شباط 2025، https://upr-info.org/sites/default/files/country-document/2025-02/GulfCentreforHumanRights_statement_Kuwait_49.pdf، تم الاطلاع عليه في 5 ديسمبر/ كانون الأول 2025.

160. مركز الخليج لحقوق الإنسان (GCHR) – «حقوق المواطنين تواصل التدهور مع تصعيد الحكومة لسحب الجنسية»، 4 يونيو/حزيران 2025، https://www.gc4hr.org/citizens-rights-continue-to-deteriorate-as-government-escalates-stripping-of-nationality/، تم الاطلاع عليه في 4 ديسمبر/كانون الأول 2025.

161. منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان (SALAM DHR)؛ شبكة انعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (هويتي)؛ ومركز إعمال الحقوق (RRC) – «الكويت: أوقفوا تدمير الأسر والمجتمع الكويتيين من خلال عمليات السحب الجماعي والتعسفي للجنسية التي تتعارض مع الكرامة الإنسانية والقانون الكويتي والدولي»، 13 يوليو/تموز 2025، https://salam-dhr.org/kuwait-stop-destroying-kuwaiti-families-and-society-with-mass-arbitrary-citizenship-revocations-that-fly-in-the-face-of-human-dignity-kuwaiti-and-international-law/، تم الاطلاع عليه في 7 ديسمبر/كانون الأول 2025.

162. الأمم المتحدة، لجنة مناهضة التعذيب – «الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للكويت»، 6 ديسمبر/كانون الأول 2024، https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CAT%2FC%2FKWT%2FCO%2F4&Lang=en، تم الاطلاع عليه في 15 يوليو/تموز 2026.

163. منظمة العفو الدولية – «الكويت»، التقرير السنوي لعام 2025، https://www.amnesty.org/en/location/middle-east-and-north-africa/middle-east/kuwait/report-kuwait/، تم الاطلاع عليه في 15 يوليو/تموز 2026.

164. UPR Info – قاعدة بيانات الاستعراض الدوري الشامل، سجل الكويت، https://upr-info-database.uwazi.io/library/?q=(allAggregations:!f,filters:(state_under_review:(values:!(gaj8sh76t3t))),from:0,includeUnpublished:!f,limit:30,order:desc,searchTerm:%27kuwait%27,sort:creationDate,treatAs:number,unpublished:!f)، تم الاطلاع عليه في 15 يوليو/تموز 2026.